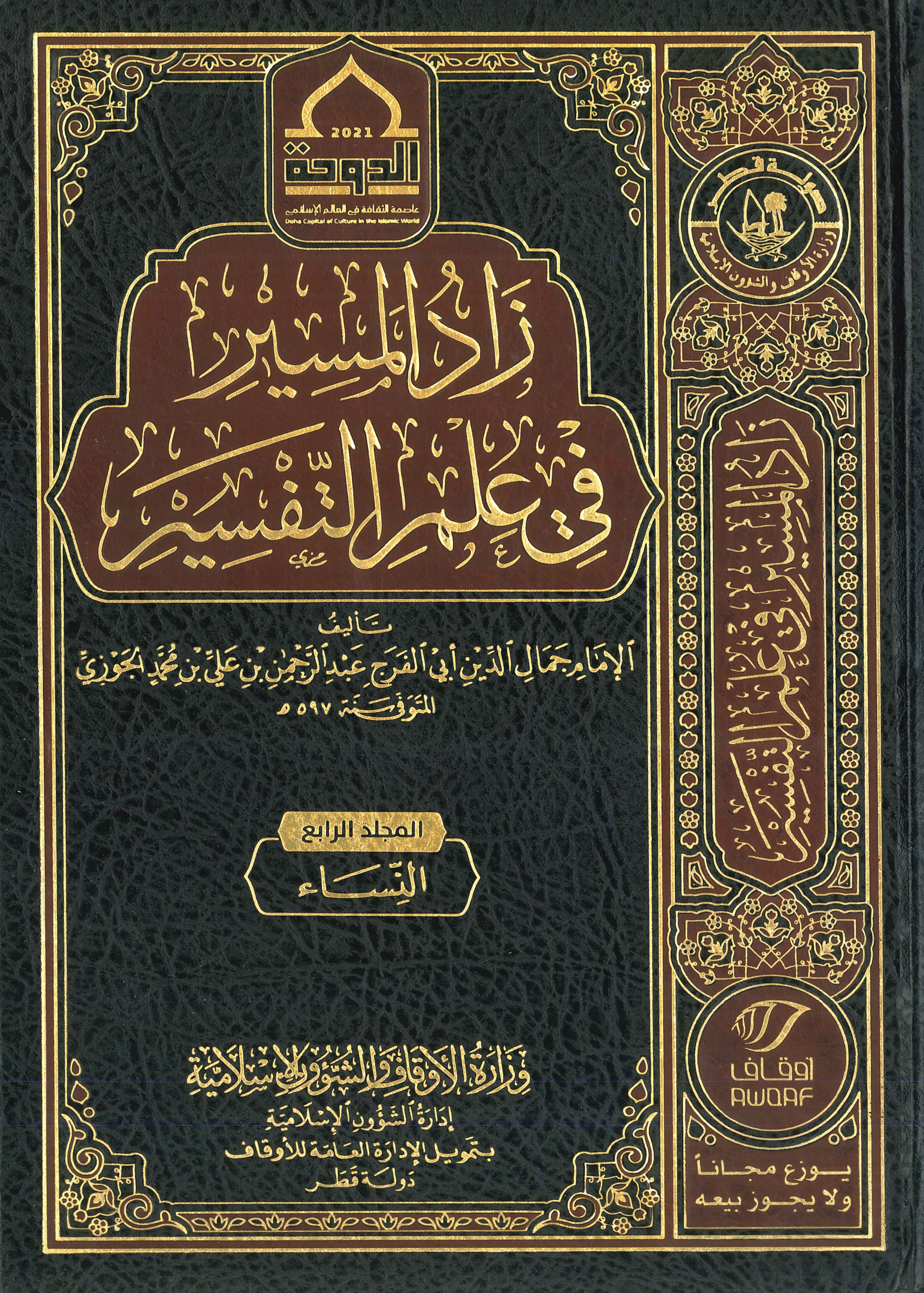

2021
الدوحة
عاصمة الثقافة في العالم الإسلامي
Doha Capital of Culture in the Islamic World
زاد المسير
في علم التفسير
تأليف
الإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي
المتوفى سنة ٥٩٧ هـ
المجلد الرابع
النساء
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية
بتمويل الإدارة العامة للأوقاف
دولة قطر
دولة قطر
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
زاد المسير في علم التفسير
أوقاف
AWQAF
يوزع مجاناً
ولا يجوز بيعه

زاد المسير

في علم التفسير

٤

الطبعة الأولى
١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م



الدار الشامية - اسطنبول - تركيا

شارع فوزي باشا - جادة أكدينيز - مقابل جامع بالي باشا
بناء رقم - 26 مكتب رقم A26

تلفاكس: 00902125349298 - جوال: 00905347350856

الايميل: alshamiya.tr@gmail.com





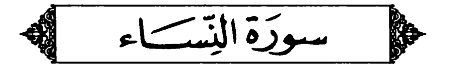


زاد المسير في علم التفسير

تأليف

الإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي
المتوفى سنة ٥٩٧ هـ

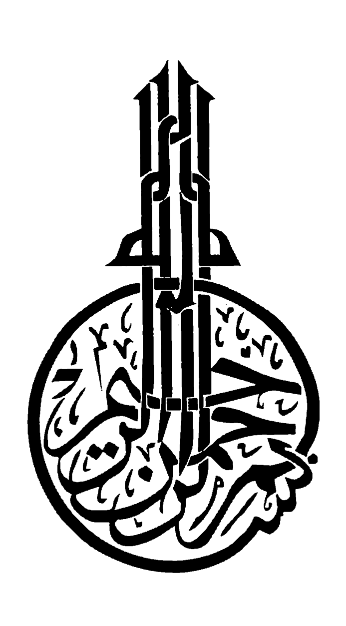
المجلد الرابع

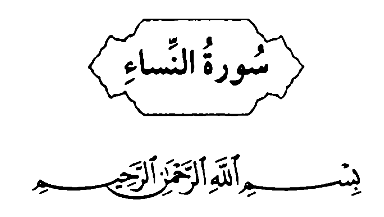


تحقيق وتعليق
مجموعة باحثين

المكتب العلمي بالدار الشامية

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية
بتمويل الإدارة العامة للأوقاف
دولة قطر


بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾ [النساء: ١].

اخْتلَفُوا فِي نُزولها علَى قوْلَينِ:

أحدُهما: أنَّها مكيَّةٌ، رواهُ عَطيَّةُ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[١]، وهو قوْلُ الحسَنِ، ومجاهِدٍ، وجابرِ بْنِ زيْدٍ، وقتادَةَ.

والثَّاني: أنَّها مدنيَّةٌ، رواه عطاءٌ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٢]، وهو قوْلُ مُقاتِلٍ.

وقيل: إنَّها مدنيَّةٌ، إلَّا آيةً نزلَتْ[٣] بمكَّةَ في عُثمانَ بْنِ طلْحَةَ حين أرادَ النَّبيُّ ﷺ أنْ يأخُذَ منه[٤] مفاتيحَ الكعبةِ، فيُسلِّمُها إلى العبَّاسِ، وهي[٥] قوْلُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] ذكَرَه الماورديُّ[٦].

---

(١) جمهور المفسرين على أنها مدنية، ولم أقف على رواية ابن عباس رضي الله عنهما، انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٦/ ٣٣٩)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥٤٦)، والمحرر الوجيز؛ لابن عطية (٣/ ٥).

(٢) هذه الرواية موافقة لقول الجمهور، ولم أقف عليها.

(٣) في (ف): إلا أنها نزلت منها آية.

(٤) ليست في (م).

(٥) في (ج)، و(ف): وهو.

(٦) تفسير الماوردي النكت والعيون(١/ ٤٩٨).

قوْلُه تعَالَى: ﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾.

فيه قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه بمعنى الطَّاعةِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: بمعْنَى الخشيَةِ. قالَه مُقاتِلٌ.

و«النَّفسُ الوَاحِدةُ»: آدَمُ. و«زَوْجُهَا[١]»: حوَّاءُ، و«مِن» فِي قوْلِه تعَالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا﴾ للتَّبْعِيضِ[٢] فِي قوْلِ الجمْهُورِ.

وقالَ ابْنُ بحْرٍ: ﴿مِنْهَا﴾؛ أي: مِن جِنْسِهَا[٣].

واخْتلَفُوا [فِي][٤] أيِّ وقْتٍ خُلِقتْ له، علَى قوْلَيْنِ:

أحدُهما: أنَّها خُلقَتْ بعدَ دُخولِه الجنَّةَ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ وابْنُ مسْعُودٍ[٥].

والثَّانِي: قبْلَ دُخولِه الجنَّةَ، قالَه كعْبُ الأحبَارِ، ووهبٌ، وابْنُ إسحاقَ[٦].

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: لَمَّا خلَقَ اللهُ تَعَالَى آدمَ، ألْقَى عليه النَّومَ، فخلَقَ حوَّاءَ مِن ضِلعٍ مِنْ أضْلاعِهِ اليُسرى، فلم تُؤْذِه[٧] بشَيْءٍ، ولو وجَدَ الأذَى ما عطَفَ علَيْهَا أبدًا، فلَمَّا استيقَظَ قيل: يا آدمُ ما هذِه؟ قالَ: حوَّاءُ[٨].

---

(١) في (ف): وزوجه.

(٢) في (ف): في قوله: (وخلق منها زوجها) من للتبعيض.

(٣) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٤٩٤).

(٤) من (م).

(٥) في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م): قاله ابن مسعود وابن عبَّاس.

(٦) في الأصل: ووهب بن عباس، سبق قلم من الناسخ، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) في (ت): يؤذه.

(٨) ذكره المطهر المقدسي في البدء والتاريخ (٢/ ٨٦)، و السمرقندي في بحر العلوم (١/ ١٦٨).

قَوْلُه تعَالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾.

قَالَ الفَرَّاءُ: «بثَّ»: نَشَرَ، ومِنَ العرَبِ مَن يقولُ: أَبَثَّ اللهُ الخلْقَ، ويقُولُون: بَثَثْتُكَ مَا فِي نفْسِي[١]، وأَبْثَثْتُكَ ما فِي نَفْسِي[٢][٣].

قَوْلُه تَعالَى: ﴿ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾.

قَرَأَ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وابْنُ عامِرٍ، والبَرْجُمِيُّ، عنِ[٤] أبي بكْرٍ، عن عاصِمٍ، وشُجاعٌ، واليَزِيدِيُّ[٥]، والجُعْفِيُّ، وعبْدُ الوارِثِ، عنْ أبي عمْرٍو: «تَسَّاءَلُونَ»[٦] بالتَّشْدِيد.

وقَرَأَ عاصِمٌ، وحمْزَةُ والكسَائِيُّ، وكثِيرٌ مِن أصحَابِ أبي عمْرٍو عنْهُ بالتَّخْفيفِ[٧].

قَال الزَّجَّاجُ: والأَصْل[٨]: «تتَساءَلُونَ»، فمَن قرَأَ بالتَّشْديدِ. أدْغَم التَّاءَ الثَّانيةَ[٩] فِي السِّينِ؛ لقُرْبِ مكانِ هذه مِن هذه، ومَن قرَأَ بالتَّخْفِيف، حذفَ التَّاءَ الثَّانيةَ؛ لاجْتِماع التَّاءَيْنِ[١٠].

---

(١) في الأصل: يبثك ما نفسي، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) قوله: (ما في نفسي) مثبت في الأصل، وليس في بقية النسخ.

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٥٢).

(٤) في (ت): وعن.

(٥) في (ت)، و(ج)، و(ف): واليزيدي، وشجاع.

(٦) في (ف): عنه.

(٧) السبعة في القراءات؛ لابن مجاهد (ص: ٢٢٦)، و الحجة (٣/ ١١٨)، والمبسوط؛ للنيسابوري (ص: ١٧٥)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٠).

(٨) في (ت)، و(م): الأصل.

(٩) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م).

(١٠) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦).

[١٣٠/أ] وفي معْنَى ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ ثلاثَةُ أقْوَال:

أحدُها: تتَعاطَفُون بِه، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: تتَعاقَدُون، وتتَعاهَدُونَ[1] به. قالَه الضَّحَّاكُ، والرَّبِيعُ.

والثَّالث: تطْلِبونَ حقوقَكُم به، قالَه الزَّجَّاجُ[2].

فأمَّا قوْلُه: ﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾.

فالجمهورُ على نصْبِ المِيم على معْنى: واتَّقوا الأرْحامَ أن تقطَعُوها، وفسَّرها علَى هذَا ابْنُ عبَّاسٍ، ومجاهِد، وعكْرِمَةُ، والسُّدِّيُّ، وابْنُ زيْدٍ.

وقَرَأ الحَسنُ، وقتادَةُ، والأعْمَشُ، وحمْزَةُ بخفْضِ المِيم على معنى: تساءَلُون بِه وبالأرْحَامِ[3][4]، وفسَّرها علَى هذَا [المَعْنى][5] الحَسنُ، وعطَاءٌ، والنَّخَعِيُّ.

وقالَ الزَّجَّاجُ: الخفضُ في «الأرْحَام»[6] خطأٌ في العربيَّةِ لا يجوز إلَّا في اضْطرارِ شِعْرٍ[7]، وخطأٌ في الدِّين؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَا تَحْلِفُوا**

---

(١) في الأصل، و(م): يتعاقدون ويتعاهدون، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦).

(٣) في (ج): والأرحام.

(٤) السبعة (ص: ٢٢٦)، الحجة (٣/ ١٢١)، والمبسوط (ص: ١٧٥) وقرأ عبد الله بن يزيد ﴿والأرحامُ﴾ بالرفع، وذلك على الابتداء، والخبر مقدر، تقديره: والأرحام أهل أن توصل، وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب؛ لابن جني (١/ ١٧٩)، والمحرر الوجيز؛ لابن عطية (٣/ ٩).

(٥) من (ف).

(٦) قوله: (في الأرحام) ليس في (ف).

(٧) في (ج): الشعر.

بِآبَائِكُـمْ»[١]. وذهـبَ إلى نحْـوِ هـذَا الفـرَّاءُ[٢].

وقـالَ ابْـنُ الأنْبَـارِي: إنَّـما أرَاد حمْـزةُ الخـبَرَ عـنِ الأمْـرِ القدِيـمِ الَّـذِي جـرَتْ بِـه عادتُهـم[٣]، فالمعْنَـى: الَّـذِي كُنْتـم تسـاءَلُون بِـه وبِالأرْحَـامِ فِي الجاهليَّـةِ[٤].

قـالَ أبـو علِيٍّ: مَـنْ جـرَّ، عطَـفَ علَى الضَّمِـيرِ المَجْـرورِ بالبـاءِ[٥]، وهـو ضعْيـفٌ[٦] فِي القِيـاس، قلِيـلٌ فِي الاسْـتعمال، فـتَرْكُ الأخْـذِ بـه أحسَـنُ[٧].

فأمَّا «الرَّقِيب» فقالَ ابْنُ عبَّاسٍ[٨]، ومجاهِدٌ[٩]: «الرَّقِيبُ»: [الحافِظُ.

وقـالَ الخطَّـابِيُّ: هـو][١٠] الحافِـظُ الَّـذي لا يغِيـبُ عنـه شَيءٌ، وهـو فِي[١١] نُعـوتِ الآدَمِيِّـينَ: المـوكَّلُ بحفْـظِ الـشَّيءِ، المُتَرصِّـدُ[١٢] لـه، المُتحـرِّزُ[١٣] عـنِ

---

(١) متفـق عليـه، رواه البخـاري (٦٦٤٦)، ومسـلم (١٦٤٦) مـن حديـث عبـد الله بـن عمـر رضي الله عنهـما، واللفـظ للبخـاري.

(٢) رواه ابن المنذر في تفسيره كما في الدر المنثور (٣/ ٢٤٠).

(٣) في (ج): عادتهم به.

(٤) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٣٥٠)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٤٧٢٧) مـن طريـق ابـن أبي نجيـح، بـه .

(٥) في (ف): بالياء.

(٦) أشار ناسخ (ت) إلى نسخة فيها: (قليل).

(٧) الحجة (٣/ ١٢١).

(٨) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦١٦) لابن المنذر.

(٩) لم أقف عليه .

(١٠) ما بين المعكوفين ساقط في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(١١) في (ف): من.

(١٢) في (ت): المرصد. وفي (ج): المرتصد.

(١٣) في (ج): المحروز.

الغفْلَةِ فيهِ، يُقال [مِنْه][١]: رَقَبْتُ الشَّيْءَ أَرْقُبُهُ رَقَبَةً[٢].

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢﴾ [النساء: ٢].

قوْلُه تعالَى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾.

سبَبُ نُزولِها:

أنَّ رَجُلًا مِن غطَفانَ[٣] كانَ معَهُ مَالٌ كثِيرٌ لابْنِ أخٍ له يتِيمٍ، فلمَّا بلَغَ، طلَبَ مِنْهُ[٤] مالَه فمنَعَهُ[٥]، فخاصَمَه إلى النَّبيِّ ﷺ، فنزلَتْ، قالَه سعيدُ بْنُ جُبير[٦].

والخِطابُ بقوْلِه تعالى: ﴿وَءَاتُواْ﴾ للأَوْلِياء والأَوْصِياءِ.

قالَ الزَّجَّاجُ: وإنَّما سُمُّوا يتامَى بعْدَ البلوغِ، بالاسْمِ الَّذِي كان لهم، وقد كان يُقال للنَّبيِّ ﷺ: يَتِيمُ أبي طالِبٍ[٧].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾.

---

(١) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) شأن الدعاء (١/ ٧١)، وزاد في الأصل عبارة: وأنا رقيب.

(٣) في (م) زيادة: له.

(٤) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م).

(٥) ليست في (ف).

(٦) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤٧٢٨) من طريق عطاء بن دينار، به مرسلًا، وأورده الواحدي في أسباب النزول(ص: ١٤٦) عن مقاتل والكلبي، مرسلًا، وانظر: تفسير مقاتل (١/ ٣٥٦) وقد سمى العم: المنذر بن مالك.

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧).

قَرَأ ابْنُ مُحَيْصِنٍ: «تَبَدَّلُوا» بتاءٍ واحِدَةٍ[١].

ثُمَّ فِي معنى الكلامِ[٢] قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه إبدالٌ حقِيقةً.

ثُم فيهِ قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه أخْذُ الجيِّدِ، وإعْطاءُ الرَّدِيءِ مكانَهُ، قالَه سعِيدُ بْنُ المُسيِّب، والضَّحاكُ، والنَّخَعي، والزُّهريُّ، والسُّدِّيُّ[٣].

قال السُّدِّيُّ: كان أحَدُهم يأخذُ الشَّاةَ السَّمِينةَ مِن غنَمِ اليتيم، ويجعَلُ مكانَها المَهزُولَةَ، ويأخُذُ الدَّراهِمَ الجِيادَ[٤]، ويطرَحُ مكانَها الزُّيوفَ[٥].

والثَّاني: أنَّه الرِّبحُ علَى اليتيمِ، واليَتيمُ[٦] غِرٌّ لا عِلمَ له، قالَه عطَاءٌ[٧].

والقوْلُ الثَّانِي: أنَّه[٨] ليس بإبدَالٍ حقِيقَةً، وإنَّما هو أخْذُهُ مُستهْلَكًا.

---

(١) وهي قراءة شاذة بالإدغام لابن محيصن انظر: مختصر ابن خالويه (ص:٣١)، وشواذ القراءات للكرماني (ص:١٢٨)، وقرأ البزي عن الحسن أيضا بتخفيف التاء ﴿ولاتبدلوا﴾ وهي قراءة شاذة، وانظر: إعراب القراءات للعكبري (١/ ٣٦٤).

(٢) في (ج): الآية.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٢٥-٥٢٦) (٨٤٣٩-٨٤٤٠- ٨٤٤١- ٨٤٤٢).

(٤) في الأصل: الجيدة، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٥٢)، وابن ابي حاتم في تفسيره (٤٧٣٨) من طريق أسباط بن نصر، به، بنحوه.

(٦) ليست في (ت).

(٧) لباب التأويل في معاني التنزيل (١/ ٣٣٨) للخازن.

(٨) ليست في (م).

ثُمَّ فِيه قَوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّهم كانوا لا يُورِّثُونَ النِّساءَ والصِّغارَ، وإنَّما يأخُذُ المِيراثَ الأكابِرُ مِنَ الرِّجالِ[1]، فنَصِيبُ الرَّجُلِ مِن المِيراثِ طَيِّبٌ، ومَا أخَذَهُ مِن حقِّ اليَتِيمِ خَبِيثٌ، هذا قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ[2].

والثَّاني: أنَّه[3] أكْلُ مالِ اليَتِيم بدَلًا مِنْ أكْلِ[4] أمْوَالِهم، قالَه الزَّجَّاجُ[5].

[١٣٠/ب] و«إلَى» بمَعْنَى «معَ» و«الحُوبُ»: الإثْمُ.

وقرَأَ الحسَنُ، وقتادَةُ[6]، والنَّخَعِيُّ: بفتْحِ الحَاءِ[7].

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: وفيهِ ثلاثُ لُغاتٍ: حُوبٌ، وحَوْبٌ، وحَابٌ[8].

قالَ الفرَّاءُ: أهْلُ الحِجازِ يقُولونَ: حُوبٌ بالضم، وتَمِيمٌ يقُولونَهُ بالفتْحِ[9].

قال ابْنُ الأنباري: [وقال الفرَّاءُ][10]: المَضْمُومُ الاسْمُ، والمَفْتُوحُ المصْدَرُ[11].

---

(١) زاد في الأصل كلمة: فتسمى، وليست في جميع النسخ.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٢٦) (٨٤٤٥).

(٣) ليست في (ف).

(٤) ليست في (ت).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧).

(٦) ليست في (ف).

(٧) حَوْبًا: وهي قراءة شاذة عن الحسن وابن سيرين في مختصر ابن خالويه (ص:٣١)، وشواذ القراءات للكرماني (ص:١٢٨)، وقرئ أيضا عن أُبيٍّ ﴿حَابًا﴾، وانظر: إعراب القراءات للعكبري (١/ ٣٦٤).

(٨) غريب القرآن (١/ ١١٨).

(٩) معاني القرآن (١/ ٢٥٣) كتاب فيه لغات القرآن (١/ ٥٤).

(١٠) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(١١) الزاهر في معاني كلمات الناس (١/ ٦).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ۝٣﴾ [النسـاء: ٣].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾.

اخْتلَفُوا فِي نُزُولها[١] وتأويلِهَا علَى سِتَّةِ أَقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ القـوْمَ كانـوا يتزوَّجُـون عـددًا كثيرًا مِـنَ النِّسَاءِ فِي الجاهليَّـة، ولا يتحرَّجُـون مِـن تـرْكِ العـدْلِ بيْنَهُـنَّ، وكانـوا يتحرَّجُـون فِي شـأْنِ اليتَامـى، فقِيـل لهُـم بهـذه الآيـة: احْـذَرُوا مِـن تـرْكِ العـدْلِ بـيْنَ النِّسَـاءِ، كـما تحْـذَرُون مِـنْ ترْكِـه فِي اليتَامَـى.

وهـذا المعْنَـى مـرْوِيٌّ عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ[٢]، وسـعِيدِ بْـنِ جُبـير[٣]

---

(١) في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م): تنزيلها.

(٢) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٣٦٢) مـن طريـق العـوفي، ورواه أيضًـا (٦/ ٣٦٥)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٤٧٥٦)، والبيهقـي في الكـبرى (٧/ ٢٤٢) مـن طريـق عـلي بـن أبي طلحـة، ورواه الطحـاوي في شرح مشـكل الآثـار (١٤/ ٤١٩)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٤٧٤٧) مـن طريـق سـعيد بـن جبـير، والطحـاوي أيضًـا في شرح مشـكل الآثـار (١٤/ ٤٢٠)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٤٧٤٦) مـن طريـق محمـد بـن أبي موسـى، جميعهـم (العـوفي، وعـلي، وسـعيد، ومحمـد) عـن ابـن عبـاس بنحـوه.

(٣) رواه عبـد الـرزاق في تفسـيره (٥٠٥)، وسـعيد بـن منصـور في تفسـيره (٥٥٤)، وابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٣٦٣)، ابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٤٧٥٧) مـن طريـق أيـوب، ورواه الطـبراني في الأوسـط (١٧٥١) مـن طريـق سـالم الأفطـس، كلاهمـا (أيـوب، وسـالم) عـن سـعيد بـن جبـير نحـوه.

والضَّحَّاكِ[١]، وقتادَةَ[٢]، والسُّدِّيِّ[٣]، ومُقاتِلٍ[٤].

والثَّانِي: أنَّ أوْلِياءَ اليَتامى كانوا يتزوَّجُونَ النِّساءَ بأمْوالِ اليَتامى، فكُلَّما[٥] كثُر النِّساءُ، مالُوا علَى أمْوالِ اليَتامَى، فَقُصِروا علَى الأرْبعِ؛ حفْظًا لأمْوالِ اليتامى. وهذا المَعْنى مرويٌّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أيضًا[٦]، وعكْرِمةَ[٧].

والثَّالث: أنَّ معناها: وإنْ خِفْتم يا أوْلِياءَ اليَتامَى أنْ لا تعْدِلُوا فِي صدَقَاتِ اليتامَى إذا نكحتمُوهُنَّ، فانْكِحُوا سِواهُنَّ مِنَ الغرَائِبِ اللَّواتِي أحلَّ[٨] اللهُ لكم نِكاحَهُنَّ[٩]، وهذا المعْنَى مرْوِيٌّ عنْ عائِشَةَ[١٠].

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٣٦٥) من طريق عبيدة السلماني، به.

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٥٠٥) عن معمر، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٦٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٧٥٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما (معمر، وسعيد) عن قتادة نحوه

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٦٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٧٦٠) من أسباط، به.

(٤) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٥٧).

(٥) في (م): فلمَّا.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٦٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٧٥٥) من طريق طاووس به.

(٧) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٤٠٥)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٦١) من طريق عن سماك، عن عكرمة.

(٨) في الأصل: أخذ، والمثبت من بقية النسخ.

(٩) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م).

(١٠) رواه البخاري (٢٤٩٤)، ومسلم (٣٠١٨) وغيرهما بمعناه.

والرَّابع: أنَّ معناها: وإنْ خِفْتم يا أوْلِياءَ اليتَامَى أنْ لا تعدِلُوا فِي نِكاحِهنَّ، وحَذِرْتُم سُوءَ الصُّحبةِ لَهنَّ، وقلَّةَ الرَّغبَةِ فِيهنَّ، فانْكِحُوا غيرَهُنَّ، وهذا [المعْنَى][١] مرْوِيٌّ[٢] عنْ عائِشةَ[٣] أيْضًا، والحسَنِ[٤].

والخامس: أنَّهم كانوا يتحرَّجُون مِن ولايةِ اليتامى، فأُمِروا بالتحرُّجِ من الزِّنى أيْضًا، ونُدبوا إلى النِّكاح الحلالِ، وهذا المعْنَى مرْوِيٌّ عنْ مُجاهِدٍ[٥].

والسَّادِسُ: أنَّهم تَحرَّجُوا مِن نكاحِ اليتَامى، كما تَحرَّجُوا مِن أمْوالِهم، فرخَّص اللهُ لهم بهذِه الآيةِ، وقصَرَهُم على عددٍ يُمكنُ العدْلُ فِيه، فكأنَّه قالَ: وإنْ خِفْتُم يا أوْلِياءَ اليتامَى أن لا تعْدِلُوا فِيهنَّ، فانْكِحُوهُنَّ، ولا تَزِيدوا علَى أربعٍ لِتعدلوا، فإنْ خِفتم أن لا تعْدِلوا فيهِنَّ[٦]، فواحِدَةٌ، وهذا المعنَى مرْوِيٌّ عن الحسَنِ[٧].

قال ابْنُ قُتيبةَ: ومعنى قوْلِه: {وإنْ خِفتُم}؛ أي: فإنْ[٨] علِمْتُم أنَّكُم لا تعدِلُونَ[٩] [بيْنَ اليتامى][١٠]. يُقال: أقْسطَ الرَّجلُ: إذَا عدَلَ، [ومنْهُ

---

(١) من (ج)، و(ف)، و(م).

(٢) سبق تخريجه، انظر: الأثر السابق.

(٣) من قوله: (مروي عن عائشة)... إلى هنا ساقط في (ج).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٦٢) من طريق يونس، به، نحوه.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٦٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٧٥٤)، وابن المنذر في تفسيره (١٣٢٥) من طريق ابن أبي نجيح، به بنحوه.

(٦) من قوله: (فانكحوهن)... إلى هنا ساقط من (ت)، (ج)، و(م).

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٤٠) (٨٤٧٨) من طريق يونس عن الحسن.

(٨) ليست في (ج)، و(ف)، و(م).

(٩) في الأصل، و(ت): تعدلوا، والمثبت من بقية النسخ.

(١٠) من المطبوع.

قَـوْلُ النَّبِـيِّ ﷺ: «الْمُقْسِـطُونَ فِي الدُّنْيَـا عَـلَى مَنَابِـرَ مِـنْ لُؤْلُـؤٍ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ»[١].
ويُقَـالُ] [٢][٣]: وَقسَـطَ [الرَّجُـلُ] [٤]؛ إذا جَـارَ، [ومِنْـهُ قَـوْلُ الله: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾][٥] {الجـن: ١٥}[٦].

وفِي معْنى العدْلِ فِي اليتامى قوْلَان:

أحدهما: فِي نكاح اليتَامى.

والثَّاني: فِي أمْوالِهم.

قوْلُه تعَالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم﴾؛ أي: ما حَلَّ لكُم.

قـالَ ابْـنُ جريـر: وأرَاد بقوْلِـه تعـالى: ﴿مَا طَابَ لَكُم﴾ الفِعـلَ دُون أعْيـانِ النِّسـاء، ولذلـك[٧] قـال: «مَـا» ولم يقُـل: «مَـنْ»[٨].

واخْتلفـوا: هـلِ [هـذا][٩] النِّـكاحُ مِـنَ اليتَامـى، أو مِـنْ غيْرِهِـنَّ؟ عـلَى قوْلَـيْن قـدْ سـبَقَا.

---

(١) رواه مسـلم (١٨٢٧)، و النسـائي في المجتبـى (٥٣٧٩)، وفي السـنن الكـبرى (٥٨٨٥) مـن طريـق عمـرو بـن أوس بلفـظ: «منابـر مـن نـور»، ورواه أحمـد (٢/ ٢٠٣) مـن طريـق ابـن المسيب بلفـظ: «منابـر مـن لؤلـؤ» كلاهمـا (عمـرو بـن أوس، وابـن المسـيب) عـن عبـد الله بـن عمـرو.

(٢) من المطبوع.

(٣) من قوله: (ومنه قول النبي ﷺ)... إلى هنا ساقط من الأصل، و(ت).

(٤) من المطبوع.

(٥) من المطبوع.

(٦) غريب القرآن (١/ ١١٩).

(٧) في (ت): وكذلك.

(٨) تفسيره (٦/ ٣٧٠).

(٩) من (م).

قَوْلُه تعَالَى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾.

قَالَ الزَّجَّاجُ: هذا[١] بدَلٌ مِن ﴿مَا طَابَ لَكُم﴾، ومعناه: اثنتين[٢] اثنتين، وثلاثًا ثلاثًا[٣]، [وأرْبعًا[٤]] أربعًا. وإنَّما خاطَب اللهُ العرَبَ بأفْصَحِ [١٣١/أ] اللُّغاتِ، وليْس مِن شأْنِ البليغِ أنْ يُعبِّرَ في العدَدِ عنِ التِّسعَةِ باثْنَتَينِ، وثلاثٍ، وأرْبعٍ[٥]؛ لأنَّ التِّسعةَ قد وُضِعتْ لهذَا العدَدِ، فيكون عِيًّا في الكلامِ[٦].

وقالَ ابْنُ الأنباري: هذه الواوُ معناها التفرُّقُ، وليْسَت جامِعَةً، فالمعْنَى: فانْكِحُوا ما طابَ لكُم مِنَ النِّساءِ مثْنَى، فانْكحوا ثُلاثَ في غير الحالِ الأُولى[٧]، وانْكحوا رُباع في غير الحالين[٨].

وقالَ القاضِي أبو يعْلَى رضي الله عنه: الواوُ هاهُنا لإباحَة أيِّ الأعْدادِ شاءَ، لا للجمع، وهذا العددُ إنَّما هو للأحْرَارِ، لا للعبِيدِ، وهو قوْلُ أبي حنِيفةَ[٩]، والشَّافعيِّ[١٠]. وقالَ مالِكٌ: هُمْ كالأحْرَارِ[١١].

(١) في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م): هو.
(٢) في الأصل: مثنى، والمثبت من بقية النسخ.
(٣) في الأصل: ثلاثة، والمثبت من بقية النسخ.
(٤) في الأصل: ورباع.
(٥) في الأصل: ورباع، والمثبت من بقية النسخ.
(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩).
(٧) ليست في (ت).
(٨) لم أقف على قول ابن الأنباري فيما بين يدي من مصنفاته، وذكره عنه الواحدي في التفسير البسيط (٦/ ٣٠٧).
(٩) انظر: الأَصْلُ (١٠/ ٢٧٣) لمحمد بن الحسن الشيباني، والمبسوط للسرخسي (٥/ ١٢٤).
(١٠) الأم (٥/ ٤٤).
(١١) المدونة (٢/ ١٦٣).

ويدلُّ علَى قوْلِنا: أنَّه قالَ: ﴿فَأَنكِحُواْ﴾ فهذا منْصَرِفٌ إلى مَن يمْلِك النِّكاحَ[١]، والعبْدُ لا يمْلِك ذلِك بنفْسِه، وقال في سِياقِها: ﴿فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ والعبْدُ لا مِلكَ له، فلا يُباح له الجمْعُ إلَّا بيْنَ[٢] اثْنتَينِ[٣].

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ﴾.

فِيه قوْلَانِ:

أحدُهما: علِمْتُم.

والثَّانِي: خَشِيتُم.

قوْلُه تعَالى: ﴿أَلَّا تَعۡدِلُواْ﴾.

قالَ القاضِي أبو يعْلَى: "أرادَ العدْلَ فِي القَسْمِ[٤] بيْنَهُنَّ[٥]"[٦].

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَوَٰحِدَةً﴾؛ أي: فانْكِحُوا وَاحِدةً.

وقرَأَ الحسَنُ، والأعْمَشُ، وحُميدٌ: «فواحِدَةٌ» بالرَّفع، المعنى: فواحِدَةٌ تُقنِعُ[٧].

قوْلُه تعَالَى: ﴿أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ يعْني: السَّرَارِي[٨].

---

(١) بعد هذه العبارة في (م): والعبدلا يملك النكاح.

(٢) في (ت): من.

(٣) كررها في (ف) بدلًا من كلمة (بين).

(٤) في (ج): القسمة.

(٥) من قوله: (قوله تعالى: ألا تعدلوا)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٦) لم أقف على قول أبي يعلى فيما لدي من مصنفاته.

(٧) قراءة متواترة عن أبي جعفر المدني. انظر: المبسوط؛ للنيسابوري (ص: ١٧٥)، والكامل؛ للهذلي (ص: ٥٢٤)، والنشر (٢/ ٢٨٢).

(٨) في (ت): السَّرائر.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: معْنى الآيةِ: كَمَا تَخافُون أنْ لا تعْدِلُوا بيْنَ اليتَامى إذا كفلْتُموهُم، فخافوا [أيْضًا][١] أنْ لا تعْدِلُوا بين النِّساءِ إذا نكحتُموهُنَّ، فقَصَرَهُم على أرْبَعٍ، لِيقدُروا[٢] علَى العدْل، ثُمَّ قالَ: فإنْ خِفتُم أنْ لا تعدِلُوا بيْنَ هؤلاءِ الأرْبعِ، فانْكِحُوا وَاحِدةً، واقْتَصِرُوا على ملْكِ اليَمِين[٣].

قوْلُه تعَالى: ﴿ذَالِكَ أَدْنَىٰٓ﴾؛ أي: أقْرب.

وفِي معنى ﴿تَعُولُواْ﴾ ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: تَميلُوا، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والحسَنُ، ومُجاهِدٌ، وعِكرِمَةُ، وعطَاءٌ، وإبْرَاهِيمُ، وقتادَةُ، والسُّدِّيُّ، ومُقاتِلٌ، والفرَّاءُ[٤].

وقالَ أبو مالِكٍ، وأبو عبيدةَ[٥]: تَجُورُوا.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ[٦]، والزَّجَّاجُ[٧]: تجُوروا وتَميلُوا بمعْنًى واحِدٍ[٨].

واحْتكَمَ رجُلانِ مِنَ العرَبِ إلى رَجُلٍ، فحَكَمَ لِأحدِهِما، فقالَ المحْكُومُ عليْهِ: أَنْتَ واللهِ تعُولُ عليَّ؛ أي: تَمِيلُ وتَجُورُ.

والثَّانِي: تَضِلُّوا، قالَه مُجاهِدٌ[٩].

---

(١) من المطبوع.

(٢) في (ج): لتقدروا.

(٣) غريب القرآن (١ / ١١٩).

(٤) معاني القرآن (١/ ٢٥٥).

(٥) مجاز القرآن (١/ ١١٧)، وفي (ج)، و(ف): عبيد.

(٦) غريب القرآن (١ / ١١٩).

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١).

(٨) ليست في (ت).

(٩) ليست في (ج).

والثَّالِثُ: تكثُرُ[١] عِيالُكُم، قالَ ابْنُ زيْدٍ[٢]: ورواه أبو سُليمانَ الدِّمشقِيُّ فِي «تفْسِيره» عنِ الشَّافِعيِّ.

وردَّه الزَّجَّاجُ، فقالَ: جَمِيع أهْلُ اللُّغةِ يقُولُون: هذَا القوْلُ خطأٌ؛ لأنَّ الوَاحِدَةَ يعُولُها[٣]، وإبَاحةُ مِلْك اليَمِينِ أزْيَدُ فِي العِيالِ مِنْ أرْبَعٍ[٤].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ۝٤﴾ [النساء: ٤].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ﴾.

اخْتلفُوا فيمَنْ خُوطب بهذَا علَى قوْلَيْنِ:

أحدُهما: أنَّهُمُ الأزواجُ، وهو قوْلُ الجمهور، واحْتجُّوا بأنَّ الخِطابَ للنَّاكِحين قدْ تقدَّم، وهذا معطوفٌ عليه.

وقال مُقاتِلٌ: كان الرَّجُلُ يتزوَّجُ بِلا مهْرٍ، فيقُولُ [الرَّجل][٥]: أرِثُكِ وتَرِثِيني، فتَقُولُ المرْأَةُ: نعَمْ! فنزَلتْ هذِه الآيَةُ[٦]. [١٣١/ب]

والثَّانِي: أنَّه متوجِّهٌ إلى الأوْلياءِ.

---

(١) في (ت): يكثر.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ١٨٦).

(٣) في (م): تعولها.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١).

(٥) من (ف).

(٦) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٥٧).

ثُمَّ فيه قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ الرَّجُل كانَ إذا زَوَّج أيِّمةً حازَ صداقُها دُونَها، فنُهوا بِهذِه الآيةِ، هذا قوْلُ[١] أبي صَالِحٍ، واخْتارَهُ الفرَّاءُ، وابْنُ قُتيبةَ[٢].

والثَّاني: أنَّ الرَّجُل كان يُعطي الرَّجُلَ أُخْتَهُ ويأخذُ أخْتَهُ[٣] مكانَها مِن غيْرِ مهْرٍ، فنُهوا عنْ هذا بِهذه الآيةِ، روَاه أبو[٤] سُليمانَ التَّيْمِيُّ عنْ بعْضِ أشْيَاخِه.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: والصَّدَقاتُ: المُهُورُ، وَاحِدُها: صَدَقَةٌ[٥].

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿نِحۡلَةٗ﴾ أرْبعةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّها بمعنى الفريضَةِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وقتادَةُ، وابْنُ جُريجٍ، وابْنُ زيْدٍ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: أنَّها الهِبَةُ والعَطِيَّةُ، قالَه الفرَّاءُ[٦].

قالَ ابْنُ الأنْبَاري: كانتِ العرَبُ فِي الجاهليَّةِ لا تُعْطِي النِّسَاءَ شيْئًا مِن مُهورِهِنَّ، فلمَّا فرَضَ اللهُ لهُنَّ المهْرَ، كان نِحْلةً مِنَ اللهِ؛ أي: هِبةً للنِّسَاءِ، فرْضًا علَى الرِّجَال. وقالَ الزَّجَّاجُ: هوَ هِبةٌ مِنَ اللهِ للنِّسَاءِ[٧].

---

(١) في الأصل: الأقوال، والمثبت من بقية النسخ.
(٢) معاني القرآن (١/ ٢٥٦)، وغريب القرآن (١/ ١١٩).
(٣) في الأصل زيادة: به هذا.
(٤) ليست في (ج).
(٥) غريب القرآن (١/ ١١٩).
(٦) معاني القرآن (١/ ٢٥٦).
(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢).

قال القاضي أبو يعلَى: وقيل: إنَّما سُمِّي المَهرُ: نِحْلَةً؛ لأنَّ الزَّوجَ لا يمْلِكُ مِنْ[١] بدله شيْئًا؛ لأنَّ البضع بعْدَ النِّكاح في مِلْك المرْأَةِ، ألَا ترَى أنَّها لو وُطِئَتْ بِشُبهةٍ، كانَ المَهرُ لها دُونَ الزَّوْجِ، وإنَّما الَّذِي يستحِقُّه الزَّوجُ الاسْتِباحَةَ، لا المِلْكَ[٢].

والثَّالث: أنَّها العَطِيَّةُ بِطِيب نفْسٍ، فكأنَّه قالَ: لا تُعطوهنَّ مُهورُهنَّ وأنْتُم كارِهُونَ، قالَه أبو عُبيدةَ[٣].

والرَّابِعُ: أنَّ معْنى «النِّحلة»: الدِّيانَةُ، فتقديرُه: وآتوهن صدُقَاتِهِن دِيانَةً، يُقال[٤]: فُلانٌ ينْتحِل كذَا؛ أي: يدِينُ بِه، ذكرَهُ الزَّجَّاجُ عنْ بعْضِ العُلَماءِ[٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ[٦]﴾ يعْنِي: النِّسَاءَ المنْكُوحَاتِ.

وفِي ﴿طِبۡنَ[٧] لَكُمۡ﴾ **قوْلَانِ**:

أحدُهما: أنَّه يعْنِي الأزواجَ.

والثَّانِي: الأوْلِياءَ.

و«**الهاءُ**» **فِي** ﴿مِّنۡهُ﴾: كنَايةٌ عنِ الصَّدَاقِ.

---

(١) ليس في (ت)، و(م).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) مجاز القرآن (١/ ١١٧).

(٤) في (ف): تقول.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢)، وذكره سهل بن عبد الله التُّستري في تفسيره (١/ ٥٣)، والواحدي في التفسير البَسِيْط (٦/ ٣١٦).

(٦) ليست في (ف)، و(م).

(٧) ليست في (ج)، و(ف)، و(م).

قالَ الزّجّاجُ: و«مِنْهُ» هاهُنا للْجِنسِ؛ كَقَوْلِه تعالَى: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾ {الحج: ٣٠} معناه: فاجْتَنِبُوا الرِّجسَ الَّذي هو وثَنٌ، فكأنَّهُ قال: كُلوا الشَّيءَ الَّذِي هُوَ مهرٌ، فيجوزُ أن يسْألَ الرَّجُلُ المهرَ كُلَّهُ[١].

و﴿نَفۡسٗا﴾: منصُوبٌ علَى التَّمْييزِ.

فالمعْنى[٢]: فإنْ طابَتْ أنفسُهُنَّ لكُم بذلِك، فكُلوهُ هنِيئًا مرِيئًا.

وفِي «الهنيء» ثلاثَةُ أَقْوالٍ:

أحدُها: أنَّه ما تُؤمَنُ عاقِبتُهُ.

والثَّاني: أنَّه[٣] ما أعْقَبَ نفْعًا وشِفَاءً.

والثَّالِثُ: أنَّهُ الَّذِي لا يُنغِّصُه شَيْءٌ.

وأمَّا «المَرِيءُ» فيُقال: أمْرَأَنِي[٤] الطَّعَامُ؛ إذَا انْهَضَمَ، وحُمدتْ عاقِبتُه.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ۝٥﴾ [النساء: ٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣).

(٢) في (ج)، و(ف): والمعنى.

(٣) ليست في (ت)، و(ج).

(٤) في (ج)، و(ف)، (م): أمْرَأ.



المُراد بالسُّفهاءِ خمْسَةُ أقْوَالٍ:

[**أحدُها**: أنَّهُمُ[1] النِّساءُ، قالَه ابْنُ عُمرَ][2].

والثَّاني: النِّساءُ والصِّبيانُ، قالَه سَعِيدُ بْنُ جُبيرٍ، وقَتادةُ، والضَّحَّاكُ، ومُقاتِلٌ، والفرَّاءُ[3]، وابْنُ قُتيبةَ[4]. وعنِ الحسَنِ ومُجاهِدٍ كالقوْلَينِ.

والثَّالثُ: الأوْلادُ، قالَه أبو مَالِكٍ، وهذه الأقوَالُ الثَّلاثةُ مرْوِيَّةٌ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ. ورُوِيَ عنِ الحسَنِ قالَ: همُ الأوْلادُ الصِّغارُ[5].

[١٣٢/أ] **والرَّابعُ**: اليَتامَى، قالَه عِكرِمَةُ، وسَعيدُ بْنُ جبيرٍ في روايَةٍ.

قالَ الزَّجَّاجُ: ومعْنى الآيةِ: ولا تُؤتوا السُّفهاءَ أمْوَالَهم[6]، بدليلِ قوْلِه تعالَى: ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا﴾، وإنَّما قالَ: ﴿أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ ذِكْرًا للْجِنسِ الَّذي جعلَه اللهُ أمْوَالًا للنَّاسِ[7].

وقال غيْرُه: أضافَهَا إلى الوُلَاةِ؛ لأنَّهم قُوَّامُهَا.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٥٦).

(٤) غريب القرآن (١/ ١٢٠).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٨٨-٣٩١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٧٨٤)، وسعيد بن منصور في تفسيره (٥٦١) من طرق صحيحة عن يونس بن عبيد، به، بألفاظ مختلفة: «لا تعطوا الصغار والنساء»، «المرأة والصبي»، «النساء والصغار، والنساء أسفه السفهاء». ومن طريق سعيد بن منصور رواه ابن المنذر في تفسيره (١٣٥٢). ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٥٠٧)، ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٨٩) من طريق معمر كلاهما (يونس بن عبيد،و معمر) عن الحسن بنحوه.

(٦) في الأصل: أموالكم، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣).

والخامِس: أنَّ القَوْلَ على إطْلاقِهِ، والمُراد بِهِ كُلُّ سفِيهٍ يسْتَحِقُّ الحجرَ علَيْه، ذكرَهُ ابْنُ جَريرٍ[1]، وأبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ، وغيْرُهما، وهوَ ظاهِرُ الآيةِ.

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ﴾ قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّها[2] أمْوالُ اليتَامى.

والثَّانِي: أمْوالُ السُّفهاءِ.

قوْلُه تعالَى: ﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾.

قَرأَ الحسَنُ: «اللَّاتي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِوَامًا»[3].

وقَرَأ ابْنُ كثِيرٍ، وعَاصِمٌ، وحمْزَةُ، والكِسَائِيُّ، وأبو عمْرٍو: ﴿قِيَٰمًا﴾ بألِفٍ[4][5].

وقرَأ نافِعٌ، وابْنُ عامِرٍ: «قِيَمًا» بغيْرِ ألِفٍ[6].

---

(١) تفسيره (٦/ ٣٩٤).

(٢) في (ج)، و(م): أنه.

(٣) قراءة شاذة، عن الحسن وإبراهيم في شواذ الكرماني (ص: ١٢٩)، وانظر: الكامل للهذلي (ص: ٥٢٤)، وإعراب القراءات للعكبري (١/ ٣٦٨)، أمَّا ﴿قِواما﴾: قراءة شاذة، بدون نسبة في المحتسب (١/ ١٨٢)، وعن زيد بن علي في شواذ الكرماني (ص: ١٣٠)، وقرئ ﴿قَواما﴾ بفتح القاف عن ابن عمر وأبي البرهسم وهي قراءة شاذة. وقوله: (قرأ الحسن)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٤) في (ت): بالياء مع الألف هاهنا. وفي (ج): بياء مع الألف. وليست في (م).

(٥) السبعة؛ لابن مجاهد (ص: ٢٢٦)، ومعاني القراءات؛ للأزهري (٣/ ٢٩١)، الحجة؛ للفارسي (٣/ ١٢٩).

(٦) انظر: المرجع السابق، والمبسوط؛ للنيسابوري (ص: ١٧٥).

قَالَ ابْنُ قُتَيبةَ: قِيامًا وقِوامًا بمنزِلَةٍ واحِدَةٍ، تقُولُ: هذَا قِوَامُ أمْرِكَ وقِيامُهُ؛ أي: ما يَقُومُ به [أمْرُكَ](١)(٢).

وذكَرَ أبو عليٍّ الفارِسِيُّ أنَّ «قِيامًا» و«قِوَامًا»(٣) و«قِيَمًا»، بمعنَى القِوَامِ الَّذِي يُقِيمُ الشَّأنَ(٤)، قالَ(٥): وليْسَ قوْلُ مَن قالَ «القِيَمُ» هاهُنا(٦): جمْعُ «قِيمَةٍ» بشَيْءٍ(٧).

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾؛ أي: مِنْها.

وفِي «القوْلِ المعْرُوفِ» ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: العِدَةُ الحَسَنَةُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وعطَاءٌ، ومُجاهِدٌ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: الرَّدُّ الجَمِيلُ، قالَه الضَّحَّاكُ.

والثَّالِثُ: الدُّعاءُ؛ كقوْلِكَ: عافَاكَ اللهُ، قالَه ابْنُ زيْد.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ۝٦﴾ [النساء: ٦].

---

(١) من المطبوع.

(٢) غريب القرآن (١/ ١٢٠).

(٣) في (ج): قواما وقيامًا.

(٤) في الأصل: الشيان، وفي (ف): البنيان، والمثبت من (ج)، و(م).

(٥) ليست في (ج).

(٦) ليست في (م).

(٧) الحجة للقراء السبعة (٣/ ١٣٠).

قَوْلُه تعَالَى: ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾.

سَبَبُ نُزُولِهَا:

أنَّ رَجُلًا، يُقال له: رِفَاعَةُ، ماتَ وتَرَكَ ولدًا صَغِيرًا، يُقالُ لَه: ثابِتٌ، فوَلِيَهُ عمُّهُ، فجاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقالَ: إنَّ ابنَ أخي يَتِيمٌ فِي حِجْري، فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مالِه؟ ومتَى أدْفَعُ مالَه إِلَيْهِ؟ فنزَلَتْ هذه الآيَةُ، ذكَرَهُ[١] مُقاتِلٌ[٢].

و«الابْتِلاءُ»: الِاخْتِبارُ.

وبِماذَا يُخْتَبَرُونَ؟

فيه ثَلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّهُم يُختبَرُون فِي عُقولِهِم، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والسُّدِّيُّ، وسُفيانُ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: يُختبَرُون فِي عُقولِهِم ودِينِهِم[٣]، قالَه الحسَنُ، وقتادَةُ. وعَنْ مُجاهِدٍ كالقوْلَيْنِ.

والثَّالثُ: فِي عُقولِهِم ودينِهِم، وحفْظِهِم[٤] أمْوالَهم، ذكَرَهُ الثَّعْلبيُّ[٥].

---

(١) في (ت)، و(م): ذكر نحوه.

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٥٨)، ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٢٢) من طريق سعيد، به بنحوه. وذكره الواحدي في أسباب النزول (١/ ١٤٣) بدون إسناد.

(٣) قوله: (قاله ابن عباس)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٤) في (ف): وحفظ.

(٥) الكشف والبيان (٣/ ٢٥٤).

قالَ القاضِي أبو يَعْلَى[١]: وهذَا الابْتِلاءُ قبْلَ البُلُوغِ[٢].

قوْلُه تعالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: أي[٣]: بلَغُوا[٤] [إلَى][٥] أن ينْكِحُوا النِّسَاءَ[٦].

﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم﴾؛ أي: علِمْتُم، وتَبَيَّنْتُم. وأصْلُ أنَسْتُ: أبْصَرْتُ.

وفِي «الرُّشد» أرْبعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: الصَّلاحُ فِي الدِّينِ[٧]، وحفْظُ المالِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والحسَنُ.

والثَّانِي: الصَّلاحُ فِي العقْلِ، وحِفْظُ المَالِ، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، والسُّدِّي.

والثَّالث: أنَّه العقْلُ، قالَه مُجاهِدٌ، والنَّخعِيُّ.

والرَّابعُ: العقْلُ، والصَّلاحُ فِي الدِّين، رُوي عنِ السُّدِّيُّ.

❁ ❁ ❁

---

(١) (قال القاضي) ليس في (ف).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) ليست في (ج).

(٤) في (ف): يبلغوا.

(٥) من (ج).

(٦) غريب القرآن (١/ ١٢٠).

(٧) في (ف): الصلاح والدين.

فَصْلٌ

واعْلَـم أنَّ اللهَ تعـالَى عَلَّـق رفْـعَ الحَجْـرِ عـنِ اليَتامـى بأمْرَيْـنِ: البُلـوغُ والرُّشـدُ، وأَمَـرَ الأَوْلِيـاءَ باخْتِبارِهِـم، فـإذَا اسْـتَبَانُوا[1] رُشـدَهُم، وجَـبَ عليْهِم[١٣٢/ ب] تسْـلِيمُ أمْوالِهِـم إليْهِـم.

والبُلوغُ يكونُ بأحَدِ خمْسَةِ أشْيَاءَ:

ثلاثَـةٌ يَشْـتَرِكُ فيهـا الرِّجـالُ والنِّسـاءُ: الإِحْتـلامُ، واسْـتِكمالُ خمْـسَ عـشْرَةَ سـنَةً، والإِنْبَـاتُ.

وشَيْآن يخْتصَّانِ بالنِّساءِ: الحيْضُ، والحمْلُ.

قوْلُه تعالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا﴾.

خِطابٌ للأَوْلِياءِ، قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: لا تأْكُلوها بغَيْرِ حَقٍّ[2].

﴿وَبِدَارًا﴾: تُبـادِرُونَ أكْلَ المَـالِ قبْـلَ بُلـوغِ الصَّبِـيِّ ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ بمَالِـه عـنْ مـالِ اليَتيـمِ.

---

(١) في (ت): فاستبانوا.

(٢) رواه أبـو داود (٢٨٧١)، والنسـائي في المجتبـى (٣٦٦٩) و(٣٦٧٠) وفي السـنن الكـبرى (٦٤٦٣) و(٦٤٦٤)، وأحمـد في مسـنده (٥/ ١٤٠)، وابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٣/ ٦٩٨- ٦٩٩- ٧٠٢)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٢٠٨١)، والحاكـم في المسـتدرك (٢٤٩٩) و(٣١٠٣) و (٣١٨٤)، والبيهقـي في السـنن الكـبرى (١٠٣٦٠) و(١١٠٠٣) و(١٢٦٧١)، وفي الآداب (٦٥١) مـن طريـق سـعيد بـن جبـير، بـه، بنحـوه.

وفِي «الأَكْلِ بالمعْرُوفِ[١]» أرْبعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُهـا: أَنَّـه الأخْـذُ عـلَى وجْـهِ القـرْضِ، وهـذَا مـرْوِيٌّ[٢] عـنِ عُمـرَ، وابْـنِ عبَّـاسٍ، وابْـنِ جُبـيرٍ، وأبي العاليـةِ، وعَبِيـدةَ[٣] السَّـلمَانِيِّ[٤]، وأبي وَائـل، ومُجاهِـدٍ، ومُقاتِـلٍ.

والثَّـانِي: الأكْلُ بمِقـدارِ الحاجَـةِ مِـن غـيْرِ إسْرَافٍ، وهـذَا مـرْويٌّ عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، والحسَـنِ، وعكْرِمَـةَ، وعطَـاءٍ، والنَّخَعـيِّ، وقتادَةَ، والسُّـدِّيِّ.

والثَّالـث: أَنَّـه الأخْـذُ بقَـدْرِ الأُجـرَةِ إذا عمِـلَ لليتِيـمِ عمَـلًا، رُوي عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، وعائِشـةَ، وهـي رِوايَـةُ أبي طَالـبٍ، وابْـنِ[٥] منْصُـورٍ عـنِ الإمَـامِ[٦] أحمَـدَ رضـوان الله عليـه[٧].

والرَّابـعُ: أَنَّـه الأخْـذُ عنـدَ الـضَّرُورةِ، فـإنْ أيْـسَر قضَـاهُ، وإنْ لم يُـوسِرْ، فهـوَ فِي حِـلٍّ[٨]، وهـذَا[٩] قـوْلُ الشَّـعبيِّ.

❁ ❁ ❁

---

(١) في (ج): المعروف.

(٢) ليست في (ف).

(٣) في (ج): عبيد.

(٤) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) في (ف): أبي.

(٦) ليست في (ت).

(٧) انظر: الكافي؛ لابن قدامة (٢/ ١٠٧).

(٨) في (م): فهو في كل حال.

(٩) في (ف): هذا.

فَصْلٌ

واخْتَلَف العُلماءُ: هلْ هذِه الآيَةُ مُحكمَةٌ أَمْ منْسُوخةٌ؟

علَى قوْلَيْنِ:

أحدهما[١]: [أنَّها][٢] مُحكَمَةٌ، وهوَ قوْلُ عمرَ، وابْنِ عبَّاسٍ، والحسَنِ، والشَّعبِيِّ، وأبي العالِيةِ، وابْنِ جُبيرٍ، ومُجاهِدٍ[٣]، والنَّخَعيِّ، وقتادَةَ فِي آخَرينَ.

وحكمُها عنْدَهُم: أنَّ الغنِيَّ ليس له أنْ يأْكلَ مِن مالِ اليَتِيم شيْئًا[٤]، فأمَّا الفَقِيرُ الَّذي لا يَجِدُ مَا يكْفِيه، وتُشغله رِعايةُ اليَتيم ومالِهِ[٥] عن تَحْصيلِ الكفَايةِ، فلَه أن يأْخُذَ قدْرَ كِفايتِهِ بالمعرُوف مِن غيْرِ إِسْرافٍ.

وهلْ عليه الضَّمانُ إذَا أيْسَر؟

فِيه قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه لا ضمَانَ عليه، بل يكونُ كالأُجرَةِ له علَى عمَلِه، وهو قوْلُ الحسَنِ، والشَّعبِيِّ، والنَّخَعيِّ، وقتادَةَ، وأحمَدَ بْنِ حنْبَلٍ[٦].

والثَّانِي: إذا أيْسَر وجَب علَيْه القضَاءُ، رُوي عنِ عُمرَ وغيرِهِ، وعنِ ابْنِ عبَّاسٍ أيضًا[٧] كالقوْلَيْنِ.

---

(١) ليست في (ت).

(٢) من (ف).

(٣) في (ج): ومجاهد وابن جبير.

(٤) ليست في (ف).

(٥) في (ت)، و(ج): رعاية مال اليتيم.

(٦) انظر: المغني؛ لابن قدامة (٤/ ١٨٠).

(٧) ليست في (ج)، و(ف).

والقَـوْلُ الثَّـانِي: أنَّهـا منْسُـوخةٌ بقوْلِـه تعـالى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النسـاء: ٢٩] وهـذا مـرْوِيٌّ عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، ولا يصِـحُّ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ﴾.

قـال القَـاضِي أبـو يَعْـلَى: هـذا عـلَى طريـقِ الاحْتِيـاطِ للْيَتيـمِ، والـوَلِيِّ، وليْـسَ بواجِـبٍ، فأمَّـا اليَتيـمُ، فإنَّـه إذا كانَـتْ عليـه بَيِّنـةٌ، كانَ أبْعـدَ مِـن أنْ يدَّعِـيَ عـدَمَ القبْـضِ، وأمَّـا الـولِيُّ، فإنَّـه تُظْهـرُ[١] أمانتَـهُ، وتَسْـقُطُ[٢] عنـه اليَمِـينُ[٣] عنْـد إنْـكارِ اليَتِيـمِ[٤] الدَّفْـعَ.

وفِي «الحَسِيب» ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه الشَّهِيدُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والسُّدِّيُّ، ومُقاتِلٌ.

والثَّـانِي: أنَّـه الـكافِي، مِـن قوْلِـك: أحْسَبَنِي هـذَا الـشَّيءُ؛ أي: كفَـانِي، واللهُ حَسِـيبِي وحَسِـيبُكَ؛ أي: وَكَافِينـا؛ أي: يكـونُ حكَـمًا بيْنَنَـا كَافِيًـا. قـالَ الشَّـاعِرُ[٥] [مـن الطويـل]:

وَنُقْفِـي وَلِيـدَ الحَـيِّ: إنْ كَانَ جَائِعًا ... وَنُحْسِـبُهُ: إنْ كَانَ لَيْـسَ بِجَائِـعِ

---

(١) في الأصل، و(ج): يظهر، والمثبت من غيرهما.

(٢) في (ج)، و(ف): ويسقط.

(٣) في (ف): النهي.

(٤) في (ت): اليمين.

(٥) البيت لامرأة من بني قشير في التنبيه والإيضاح (١/ ٦٣)، ومقاييس اللغة (٢/ ٦٠)، وتاج العروس (٢/ ٢٧٩) (حسب)، ولسان العرب (١/ ٣١٢) (حسب)، و(١٤/ ٢٧٩) (دوا).

أي: نُعْطِيه مَا يَكْفِيه، حتَّى يقُولَ: حَسْبِي[١]، قالَه ابْنُ قُتيبةَ[٢]، والخَطَّابِيُّ[٣].

والثَّالث: أنَّه المُحَاسِبُ، فيكُونُ فِي مذْهبِ جَلِيسٍ، وأَكِيلٍ، وشَرِيبٍ، [١٣٣/أ] حكَاهُ ابْنُ قُتيبةَ[٤]، والخطَّابِيُّ[٥].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾ [النساء: ٧].

قوْلُه تَعالَى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾.

سبَبُ نُزولِهَا:

أنَّ أوْسَ بْنَ ثَابتٍ الأنْصَارِيَّ تُوفِّيَ وترَكَ ثَلاثَ بَناتٍ وامْرَأةً، فقامَ رجُلانِ مِن بَنِي عمِّه، يُقال لَهما: قَتادةُ[٦] وعُرْفطةُ[٧]، فأَخذَا مالَه، ولم يُعطيا امْرأتَهُ، ولا بنَاتَهُ شيْئًا، فجاءَتِ امْرَأتُهُ إلَى النَّبيِّ ﷺ فذكَرَتْ لَه ذلِك، وشكَتِ الفَقرَ، فنزلَتْ هذِه الآيَةُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ[٨].

---

(١) من قوله: (وحسيبك؛ أي: وكافينا)... إلى هنا ساقط من الأصل، و(ت)، و(ج)، و(ف)، والمثبت من (ر) و (م).

(٢) غريب القرآن (١/ ١٧).

(٣) شأن الدعاء (١/ ٦٩).

(٤) غريب القرآن (١/ ١٧).

(٥) شأن الدعاء (١/ ٧٠).

(٦) في (ج): وعكرمة.

(٧) في (ت): وعُرْطُفَةُ.

(٨) لم أقف عليه مسند إلي ابن عباس وجاء في تفسير مقاتل بن سليمان (٥/ ١٢٨)، وذكره الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٢٦٠)، والواحدي في البَسِيط (٧/ ١٢١) وفي أسباب النزول (١/ ٩٥) بدون إسناد، وقال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٩): أخرجه ابن=



وقالَ قتادَةُ: كانوا لا يُورِّثُونَ النِّساءَ، فنزَلَتْ هذِه الآيَةُ[١].

والمُرادُ بـ «الرِّجالِ»: الذُّكُورُ، وبـ «النِّساءِ»: الإناثُ، صِغارًا كانُوا أو[٢] كِبارًا.

و«النَّصِيب»: الحَظُّ مِنَ الشَّيءِ، وهوَ مُجمَلٌ فِي هذه الآيةِ، ومِقدارُه معْلُومٌ مِن[٣] موضِعٍ آخَر، وذلِك مِثْلُ قوْلِه تعَالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١] وقوْلِه تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣].

و«المَفْروضُ»: الَّذي فرَضَهُ اللهُ، وهوَ آكدُ مِنَ الوَاجِبِ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾ [النساء: ٨].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

فِي هذِه القِسمةِ[٤] قوْلَانِ:

أحدُهما: قِسمَةُ المِيراثِ بعْدَ موْتِ المَوْروثِ، فعلَى هذا يكونُ الخِطابُ للوَارِثين، وبهذا قالَ الأكْثرُون، مِنْهمُ ابنُ عبَّاسٍ، والحسنُ، والزُّهريُّ.

والثَّانِي: أنَّها وَصِيَّةُ المَيِّتِ قبْلَ موْتِه، فيكونُ مأمُورًا بأنْ[٥] يُعيِّنَ لمَنْ

=جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة.

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٥٢٢) ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٣٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٤٥) وابن المنذر في تفسيره (١٤٠٥) عن معمر به. وزاد في (ج) بعدها: قاله ابن عبَّاس.

(٢) ليست في (ت).

(٣) في (ف): في.

(٤) في (ف): الآية.

(٥) في (ج): أن.

لا يرِثُه شيْئًا، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وابْنِ زيْدٍ.

قالَ المُفسِّرُونَ: والمُرادُ بأُولي القُربى: الَّذِين لا يرِثُونَ.

﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾؛ أي: أعْطُوهم [منْهُ][1]، وقِيلَ: أَطْعِمُوهم، وهذا على[وَجهِ][2] الاِسْتحبَابِ عندَ الأكْثرينَ[3].

وذهَبَ قوْمٌ إِلَى أنَّه وَاجبٌ فِي المالِ، فإنْ كانَ الورَثةُ كِبارًا، تولَّوْا إعْطاءَهُم، وإنْ كانُوا صِغارًا تَولَّى ذلِك عنْهُم وليُّ مالِهم، فرُوي عَن أَبِي[4] عبيدةَ أنَّه قسَّمَ مالَ أيْتامٍ، فأمَرَ بِشاةٍ، فاشْتُرِيتْ مِن مالِهم، وبِطَعامٍ فصُنِعَ، وقالَ: لوْلَا هذِه الآيةُ لَأحْبَبْتُ أنْ يكونَ مِن مالِي[5].

وكذلِك فعَلَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرينَ فِي أيْتَامٍ وَلِيَهُم[6].

وكذلِك رُوي عنْ مُجاهِدٍ: أنَّ مَا تَضمَّنَتْه هذِه الآيَةُ وَاجِبٌ[7].

وفِي «القوْلِ المعْرُوفِ» أرْبَعةُ أقْوَالٍ:

---

(١) ليست في الأصل، و(ف)، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) من (ف).

(٣) في (ف): الأكثرون.

(٤) من الأصل فقط.

(٥) رواه عبدالرزاق في مصنفه (٦٦٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٤٥) و(٣٠٨٩٠)، وأبو عُبيد القاسم بن سلَّام في الناسخ والمنسوخ (٣٠)، و الطبري في تفسيره (٦/ ٤٤٥)، وابن أبي حاتم (٤٨٥٩) من طريق عن محمد بن سيرين به.

(٦) في (ف): ووليهم.

(٧) رواه الثوري في تفسيره (١/ ٨٩)، ومن طريقه سعيد بن منصور في تفسيره (٥٧٧)، وعبد الرزاق في تفسيره (٥٢٦)، وأبو عُبيد القاسم بن سلاّم في الناسخ والمنسوخ (٣٤)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٣٤)، والنَّحَّاس في الناسخ والمنسوخ (١/ ٣٠٤)، = وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٦٢) من طريق ابن أبي نجيح به بنحوه.



أحدُهـا: أنْ يقُـولَ لهُـمُ الـوَلِيُّ حِـين يُعْطِيهـم: خُـذْ بـارَكَ اللهُ فِيـكَ، رَواه سـالِمٌ الأفْطَـسُ، عـنِ ابْـنِ جُبـير[1].

والثَّـانِي: أنْ يقُـولَ الـوَلِيُّ: إنَّـه مـالُ يتَامَـى، ومَـا لِي فِيـهِ شيْءٌ، رَواه[2] أبـو بِـشرٍ عـنِ ابْـنِ جُبـير[3]. وفِي رِوايـةٍ أُخـرى عـنِ ابْـنِ جُبـيرٍ إنَّـه[4] قـالَ: إنْ كانَ الميِّـتُ أوْصَى لهُـم بـشيْءٍ أُنفـذتْ لَهـم وَصِيَّتُهُـم، وإن كانَ الورَثَـةُ[5] كِبـارًا رَضَخُـوا[6] لهُـم، وإنْ كانُـوا صِغـارًا، قـالَ ولِيُّهُـم: إنِّي لسْـتُ أمْلِـكُ هـذَا المـالَ، إنَّـما هـو للصِّغـارِ، فذلِـكَ القـوْلُ[7] المعْـرُوفُ[8].

---

(١) رواه ابن حجر في العجاب في بيان الأسباب (٢/ ٨٣٨) من طريق سالم الأفطس به نحوه.

(٢) ليست في (ج).

(٣) رواه سعيد بن منصور في تفسيره (٥٧٦)، وأبو عُبيد القاسم بن سلاّم في الناسخ والمنسوخ (٢٩)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٣٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٥٧)، وابن المنذر في تفسيره (١٤١٢)، والبيهقي معرفة السنن والآثار (١٢٧٩٠) من طريق عن أبي بشر، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٨٩٩)، وعبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣١٣) من طريق السدي، عن أبي سعيد، كلاهما (أبو بشر، و أبو سعيد) عن سعيد بن جبير عن بنحوه .

ورواه البخاري (٢٧٥٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٢٥٥٧) وفي معرفة السنن والآثار (١٢٧٩٢) من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه.

(٤) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) في (ف): الوارث.

(٦) الرضخ: العطاء القليل.

(٧) ليست في (ف).

(٨) انظر: الأثر السابق.

والثَّالثُ[١]: أنَّه العِدَةُ الحسَنَةُ، وهو أنْ يقُولَ لهُم أوْلياءُ الورَثَةِ: إنَّ هؤلاءِ الورثَةَ صِغَارٌ، فإذا بلَغُوا أمَرْنَاهُم أن يعْرِفُوا حقَّكُم. رَواه عطَاءُ بْنُ دِينارٍ، عنِ ابْنِ جُبيرٍ[٢].

والرَّابعُ: أنَّهُم يُعْطَوْنَ مِنَ المالِ، ويُقال لهُم عنْدَ قسْمَةِ الأَرضِينَ [١٣٣/ب] والرَّقِيقِ: بُورِكَ فِيكُم، وهذا[٣] القوْلُ المعْرُوفُ[٤]. قالَ[٥] الحسَنُ والنَّخعِيُّ: أدْركْنَا النَّاسَ يفْعَلُونَ هذَا[٦].



---

(١) في (ف): والثالث.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٦٧) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير به.

(٣) في (ج)، و(ف): وهو.

(٤) ليست في (ف).

(٥) في (ج): قاله.

(٦) ذكره الزجاج في معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٦)، والواحدي في البَسِيْط (٦/ ٣٤٤)، والراغب الأصفهاني في تفسيره (٣/ ١١١٢)، والزمخشري في الكشاف (١/ ٤٧٧).

فَصْلٌ

اخْتلَفَ عُلماءُ النَّاسخِ والمنْسُوخِ فِي هذِه الآيَةِ[١] علَى قوْلَيْنِ:

أحدُهما: أنَّها مُحكمَةٌ، وهوَ قوْلُ أبي مُوسَى الأشْعرِيِّ، وابْنِ عبَّاسٍ، والحَسَنِ، وأبي العالِيةِ، والشَّعبيِّ[٢]، وعطَاءِ بْنِ أبي رَبَاح[٣]، وسعيدِ[٤] بْنِ جُبيرٍ، ومُجاهِدٍ، والنَّخَعيِّ، والزُّهريِّ[٥].

وقد ذكرْنَا أنَّ مَا تضمَّنتْهُ[٦] مِنَ الأمْرِ مُستحبٌّ عنْدَ الأكثرينَ، وَواجِبٌ عنْدَ بعْضِهِم.

والقوْلُ الثَّانِي: أنَّها منْسُوخةٌ، نَسَخها[٧] قوْلُه تعَالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ﴾ رَواه مُجاهدٌ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٨]، وهوَ قوْلُ سعِيدِ بْنِ المُسيِّب، وعكرِمَةَ، والضَّحَّاكِ، وقتَادَةَ فِي آخرينَ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ وَلۡيَخۡشَ ٱلَّذِينَ لَوۡ تَرَكُواْ مِنۡ خَلۡفِهِمۡ ذُرِّيَّةٗ ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡيَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدًا ٩ ﴾ [النساء: ٩].

---

(١) ليست في (ج).
(٢) في (م): والشعبي وأبي العالية.
(٣) (عطاء بن أبي رباح) ليس في (م).
(٤) ليس في (م). وفي (ت): وسعد.
(٥) في (م): وقتادة. وزاد: في آخرين.
(٦) ليست في (ت).
(٧) في (ج): نسختها.
(٨) رواه البخاري (٢٧٤٧-٤٥٧٨-٦٧٣٩)، وأبو داود (٢٨٦٩)، والدارمي (٣٣٠٥)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٥٩) وغيرهم.

قوْلُه تعَالى: ﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا ﴾.

اخْتلَفُوا فِي المُخاطَبِ بهذِه الآيَةِ علَى ثلاثَةِ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّه خِطابٌ للحاضِرينَ عنْد المُوصِي.

وفِي معْنى الآيَةِ علَى هذَا القوْلِ قوْلانِ:

أحدهما: ولْيخْشَ الَّذِين يحْضُرونَ مُوصِيًا فِي مالِه أن يأْمُروه بتفْرِيقِه فيمَن لا يرثُه، فيفرِّقه ويتْرُك ورثتَهُ، كمَا لو كانُوا همُ المُوصِينَ لَسَرَّهُمْ أنْ يحثَّهُم مَنْ حضَرهم علَى حفْظِ الأمْوَالِ للأوْلَادِ، وهذا [المعنى][1] مرْوِيٌّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، والحسَنِ، وسعِيدِ بْنِ جُبيرٍ، ومُجاهِدٍ، وقَتادةَ، والضَّحَّاكِ، والسُّدِّي، ومُقاتلٍ.

والثَّانِي: علَى الضِّدِّ مِن هذا القوْلِ، وهوَ أنَّه نَهْيٌ لِحاضِري المُوصِي أنْ يمْنعُوه مِنَ الوصيَّةِ لِأقارِبه، وأنْ يأمُروه بالِاقْتصارِ علَى ولَدِه، وهذَا قوْل مِقْسَم[2]، وسُليْمانَ التَّيْمِيِّ فِي آخرينَ.

والقوْلُ الثَّانِي: أنَّه خِطابٌ لأوْلِياءِ اليتَامَى، متعلِّقٌ بقوْلِه تعَالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾ فمعْنَى الكلامِ: أحْسِنُوا فيمَنْ ولِيتُم مِنَ اليتامَى، كما تُحبُّون أنْ يُحسِنَ وِلاةُ أوْلادِكُم فِي أوْلادِكُم[3] بعدَكُم، وهذا المعْنَى مرْويٌّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وابْنِ السَّائب.

---

(١) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) بكسر أوله: ابن بجرة، ويقال: ابن نجدة، أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له، رَوَى عن ابن عباس وعبد الله بن الحارث وعائشة، صدوق، وكان يرسل من الرابعة، مات سنة (١٠١هـ). انظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٨٨)؛ وتقريب التهذيب (ص: ٣٤٦).

(٣) (في أولادكم) من الأصل فقط.

والثَّالث: أنَّه خطابٌ للأوْصِياء أُمِروا بإِجْرَاءِ(١) الوصِيَّةِ علَى ما رَسَم المُوصِي، وأنْ تكُونَ الوجوهُ الَّتي عيَّنَها مرعيَّةً بالمُحافظةِ كرَعي الذُّرِّيَّةِ الضِّعافِ مِن غيْرِ تبْدِيلٍ، ثُمَّ نُسخ ذلك بقوْلِه تعالَى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٨٢] فأمرَ الوَصِيَّ(٢)، بهذه الآيةِ إذا وجَدَ ميْلًا عنِ الحقِّ فِي الوصيَّةِ(٣) أنْ يَستعمِلَ قَضِيَّةَ الشَّرعِ، ويُصلحَ بيْنَ الورَثةِ، ذكرَهُ شيْخُنا عليُّ بْنُ عُبيدِالله، وغيْرُهُ فِي «النَّاسخِ والمنْسُوخ». فعلى هذا تكونُ الآيةُ منْسُوخةً، وعلَى ما قبْلَه تكونُ مُحكَمَةً.

و «الضِّعَافُ»: جمْعُ ضَعيفٍ، وهمُ الأوْلَادُ الصِّغَارُ.

وقَرأَ حمْزةُ: ضِعافًا، بإمَالةِ العيْنِ(٤).

قالَ أبو عليٍّ: ووجهُها: أنَّ ما كانَ علَى «فِعَالٍ» وكانَ أوَّلُه حرْفًا مُستَعْليًا مكسُورًا؛ نحو: ضِعَافٍ(٥)، وخِفَافٍ، وقِفَافٍ، حسُنتْ فيهِ الإِمالةُ؛ لأنَّه قد يُصَعَّدُ(٦) بالحرْفِ المُستعلِي، ثُمَّ انْحَدَرَ بالكسْرِ، فيُستحبُّ أنْ لَا يُصَعَّدَ(٧) بالتَّفخِيم بعْدَ التَّصوُّتِ(٨) بالكسْر، فيُجعَلَ الصَّوتُ علَى [١٣٤/أ]

---

(١) في المطبوع: بأداء.

(٢) في الأصل، و(ف): الموصي، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) (في الوصية) من الأصل فقط.

(٤) السبعة؛ لابن مجاهد (ص:٢٢٧)، ومعاني القراءات؛ للأزهري (١/ ٢٩٢)، المبسوط؛ للنيسابوري (ص:١٧٥).

(٥) في (ت): ضفاف.

(٦) في (ت): تصعد.

(٧) في (ج): يُتصعَّد.

(٨) في (ف)، والمطبوع: التصوب.

طريقَـةٍ واحِـدَةٍ[١]؛ [فـلا يَتصَعَّـدُ بالتَّفْخِيـم بعـدَ التَّصعُّـدِ بالكَـسْرَةِ، وذلِـك نحـوُ مـا قدَّمنَـاه مِـن نحْـوِ: ضِعَـافٍ وقِفَـافٍ][٢].

وكذلك قَرأ حمْزَةُ: ﴿خَافُوا۟ عَلَيۡهِمۡ﴾ بإمالة الخاء[٣].

والإِمَالَـةُ هاهُنـا حسَـنَةٌ[٤]، وإِنْ كانَـتِ «الخَـاءُ» حرْفًـا مُسـتعلِيًا؛ لأنَّـه يطلُـبُ الكَـسْرَةَ الَّتـي [فِي الخَـاء][٥] فِي «خِفْـتُ» فينحُـو نحوَهـا بالإِمَالـةِ.

و«القوْلُ السَّديدُ»: الصَّوابُ.

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ۝١٠﴾ [النساء: ١٠].

قوْلُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾.

فِي سببِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّ رَجُـلًا مِـن غطَفَـانَ، يُقـال لـه: مَرْثَـدُ بـنُ زيْـدٍ، وَلِيَ مـالَ ابْـنِ أخيـهِ، فأكَلَـه، فنزلَـتْ هـذِه الآيـةُ، قالَـه مُقاتـلُ بْـنُ حيَّـانَ[٦].

والثَّـانِي: أنَّ حَنْظلَـةَ بْـنَ الشَّـمرْدَلِ وَلِيَ يتِيـمًا، فـأَكَلَ مالَـه، فنزَلَـتْ هـذِه الآيـةُ، ذكـرَهُ بعْـضُ المُفسِّريـنَ[٧].

---

(١) الحجة (٣/ ١٣٣-١٣٤).

(٢) زيادة من (ج).

(٣) السبعة (ص:٢٢٧)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٢)، و الحجة (٣/ ١٣٥).

(٤) في الأصل: فحسبه، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) من (ج).

(٦) ذكـره الواحـدي في أسـباب النـزول (١/ ١٤٤)، والثعلبـي في الكشـف والبيـان (٣/ ٢٦٣)، والبغـوي في معـالم التنزيـل (٢/ ١٧١) عـن مقاتـل.

(٧) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٥٦).



وإنَّما خَصَّ «الأكْلَ» بالذِّكْر؛ لأنَّه مُعْظَمُ المَقْصُودِ، وقِيل: عبَّر بِه عنِ الأخْذِ.

قالَ[١] سَعيدُ بْنُ جُبيرٍ: ومعْنَى «الظُّلم»: أن يأخذَهُ بغَيْر حقٍّ[٢].

فَأمَّا ذِكْرُ «البُطون» فلِلتَّوْكيد، كما تقولُ: نظرْتُ بعَيْني، وسمعْتُ بأُذني.

وفِي المُراد بأكْلِهمُ النَّارَ قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّهُم[٣] سيأْكُلونَ يوْمَ القِيامةِ نارًا، فسُمِّيَ الأكْلُ بما يؤُولُ إليهِ أمْرُهم؛ كقوْلِه تعالى: ﴿أَعْصِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦].

قالَ السُّدِّيُّ: يُبْعثُ آكِلُ مالِ اليَتِيم [ظُلمًا][٤]، ولَهبُ النَّارِ يخْرُجُ مِن فِيهِ، ومِن مسَامِعِه، [وأُذنَيْهِ][٥]، وأنفِهِ، وعيْنَيْهِ، يَعْرِفُه مَن رَآه بِأَكْلِ مَالِ اليَتِيمِ[٦].

والثَّانِي: أنَّه مَثَلٌ. معنَاهُ: يأْكُلونَ ما يَصِيرونَ[٧] بهِ إلى النَّارِ؛ كقوْلِه تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ [آل عمران: ١٤٣]؛ أي: [فقَدْ][٨] رَأَيْتُم أسْبابَهُ.

---

(١) في الأصل: قاله، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٨٠) من طريق عطاء به، بنحوه.

(٣) ليست في (ج).

(٤) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٥٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٨٢) من طريق أسباط، به، بنحوه.

(٧) في (ج): تأكلون ما تصيرون.

(٨) من (ت).

قوْلُه تعَالى: ﴿وَسَيَصْلَوْنَ ﴾.

قرَأ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وحمْزَةُ، والكِسَائِيُّ: ﴿وَسَيَصْلَوْنَ ﴾[1] بفتْحِ اليَاءِ[2].

وقرَأ الحسَنُ، وابْنُ عامِرٍ، بضمِّ الياءِ، ووَافَقَهُما ابْنُ مِقْسَمٍ، إِلَّا أنَّه شدَّدَ[3].

والمعْنَى: سيُحرَّقُون بالنَّار، ويُشْوَوْنَ.

و«السَّعِيرُ»: النَّارُ المُستعرةُ[4]، واسْتِعارُ النَّارِ: تَوَقُّدُها ولهيبها[5].

❁ ❁ ❁

فَصْلٌ[6]

وقد توهَّمَ قوْمٌ لا علمَ لهم بالتَّفْسير وفهمِه[7]، أنَّ هذه الآيَةَ منْسُوخةٌ؛ لأنَّهُم سمِعُوا أنَّها لَمَّا نزَلَتْ، تحرَّجَ القوْمُ عن[8] مُخالطَةِ اليتَامَى، فنزَل قولُهُ تعالَى: ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] وهذا غلَطٌ، وإنَّما ارْتفَع عنهُمُ الحرَجُ بشرْطِ قصْدِ الإصْلَاحِ، لا علَى إباحَة الظُّلْمِ.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) السبعة (ص:٢٢٧)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٣)، والحجة (٣/ ١٣٦).

(٣) ﴿سيُصَلَّوْن﴾ قراءة شاذة عن أبي حيوة في مختصر ابن خالويه (ص: ٣١)، وشواذ الكرماني (ص: ١٣١)، وإعراب القراءات للعكبري (١/ ٣٧١)، وعن ابن مقسم في الكامل للهذلي (ص:٥٢٤).

(٤) في (ت): المستعيرة.

(٥) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٦) ليست في (ت).

(٧) في (ت)، (ج)، و(ف): وفقهه.

(٨) في (ف): من.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١١﴾ [النساء: ١١].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾.

فِي سببِ نُزولِها ثلاثةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّ جابِرَ بنَ عبدِ الله مَرِضَ، فعادَهُ رسُولُ الله ﷺ، فقَالَ: كيْفَ أصْنَعُ فِي مالِي يا رسُولَ اللهِ! فنزلَتْ هذِه الآيةُ، رَواه البُخاريُّ ومُسلمٌ[(١)].

والثَّانِي: أنَّ امْرأةً جاءتْ إلَى النَّبيِّ ﷺ بابْنتَيْنِ لهَا، فقالَتْ: يا رسُولَ اللهِ! قُتِلَ أبو هاتَيْنِ معَكَ يوْمَ أُحدٍ، وقدِ اسْتفَاءَ عمُّهما مالَهما[(٢)]، فنزَلَتْ [هذه الآيةُ][(٣)]، رُوي عنْ جابرِ بْنِ عبدِ اللهِ أيْضًا[(٤)].

---

(١) رواه البخاري (١٩٤)، ومسلم (١٦١٦) من طرق عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) في الأصل: مالها، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) من (ج)، و(ف).

(٤) رواه أبو داود (٢٨٩١)، والترمذي (٢٢٢٢)، وابن ماجه (٢٧٢٠)، وأحمد في مسنده (٣٥٢)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٥٢٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٩- ٤٩٣٠)، والطحاوي شرح مشكل الآثار (١٢٨٥- ١٢٨٦)، وفي شرح معاني الآثار (٧٤٢٠) والحاكم (٧٩٥٤- ٧٩٩٥)، وأبو يعلى في مسنده (٢٠٣٩)، والدارقطني في سننه (٤٠٩٣- ٤٠٩٦)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ٣٥٥- ٣٧٦)، والصغرى، (٢٢٨٦)، والواحدي في أسباب=

والثَّالِثُ: أنَّ عبدَ الرَّحمنِ أخَا حسَّانِ بْنِ ثابِتٍ[١] ماتَ، وتَرَكَ امْرَأةً، [١٣٤/ ب] وخمْسَ بَنَاتٍ، فأخَذَ ورثتُهُ مالَه[٢]، ولم يُعطوا امْرأتَهُ، ولَا بناتَه شيْئًا، فجاءتِ امْرأتُه تشْكُو إلى النَّبيِّ ﷺ، فنزلَتْ هذِه الآيَةُ، هذا قوْلُ السُّديِّ[٣].

قالَ الزَّجاجُ: ومعْنى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾: يفْرِضُ عليْكُم؛ لأنَّ الوصيَّةَ منْهُ فرْضٌ[٤].

وقالَ غيْرُه: إنَّما ذكرَهُ بلفْظِ الوصيَّةِ لأمْرَينِ:

أحدهما: أنَّ الوصِيَّةَ تزِيدُ علَى الأمْرِ، فكانَتْ آكدَ.

والثَّانِي: أنَّ فِي الوصيَّةِ حقًّا للمُوصِي، فدَلَّ علَى تأكِيدِ الحالِ بإضافَتِه إلَى حقِّه.

وقَرأَ الحسَنُ، وابْنُ أَبِي عبْلَةَ: «يُوصِّيكُم» بالتَّشْديدِ[٥].

=النزول (ص: ٩٦-٩٧) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل به.

قال أبو داود: «أخطأ بشر فيه إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس، قتل يوم اليمامة». وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التعليق وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٧/ ٢١٣).

انظر: السبعة (ص:٢٢٧)، معاني القراءات (١/ ٢٩٣)، الحجة (٣/ ١٣٦).

(١) في (ج): حسان بن كعب.

(٢) ليست في (ج).

(٣) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٢٦٧).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٨).

(٥) قراءة شاذة، انظر الكامل؛ للهذلي (ص: ٥٢٤)، وشواذ القراءات للكرماني (ص: ١٣١).

قَوْلُه تعَالَى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ يعْنِي: للابْنِ مِنَ المِيراثِ[1] مِثْلُ حظِّ الأُنْثَيَيْنِ[2].

ثُمَّ ذكَرَ نَصِيبَ الإِنَاثِ مِنَ الأوْلَادِ فقَالَ: ﴿فَإِن كُنَّ﴾ يعْنِي: البنَاتِ ﴿نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ﴾[3].

وفِي قوْلِه تعَالَى: ﴿فَوْقَ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها[4] زائِدةٌ[5]؛ كقوْلِه تعَالَى: ﴿فَٱضْرِبُواْ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢].

والثَّانِي: أنَّها بمعْنَى الزِّيادَةِ.

قَالَ القَاضِي أبو يعْلَى: إنَّما نصَّ علَى ما فوْقَ الاثْنَتَيْنِ، والواحِدةِ، ولم ينصَّ علَى الاثْنَتَينِ؛ لأنَّه لمَّا جعَل لِكُلِّ واحدةٍ معَ الذَّكَرِ الثُّلُثَ، كانَ لهَا معَ الأُنْثى الثُّلُثُ أوْلَى.

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً﴾.

الجُمهورُ علَى النَّصْبِ[6]. وقَرأَ نافِعٌ بالرَّفْعِ[7]، علَى معْنَى: وإنْ وقَعَتْ، أوْ وُجِدتْ واحِدةٌ.

---

(١) في (ج): يعني للذكر.

(٢) في (ف): الابنتين.

(٣) من قوله: (يعني للابن من الميراث)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٤) في الأصل: لأنها، والمثبت من

(٥) في (ت): زيادة:

(٦) في نسخة: بالنصبب.

(٧) السبعة (ص:٢٢٧)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٣)، والمبسوط (ص:١٧٦).

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: أبَوَاهُ تَثْنِيةُ أَبٍ وأبَةٍ، والأصْلُ فِي الأُمِّ أنْ يُقالَ لَهَا: أبَةٌ، ولكنِ اسْتَغْنَى عنها بأُمٍّ، والكِنايةُ فِي قوْلِه «لِأَبَوَيْهِ» عنِ الميِّتِ وإنْ لم يجرِ له ذِكْرٌ[١].

وقوْلُه تعَالَى: ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾؛ أي: إذَا لم يَخلفْ[٢] غيرَ أبوَيْنِ، فثُلُثُ مالِهِ لِأُمِّهِ[٣]، والبَاقي للأَبِ، وإنَّما خصَّ الأُمَّ بالذِّكر؛ لأنَّه لوِ اقْتصَرَ علَى قوْلِه تعالى: ﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ﴾ ظنَّ ظانٌّ[٤] أنَّ المالَ يكونُ بيْنَهُما نِصْفَيْنِ، فلمَّا خصَّها[٥] بالثُّلُثِ، دلَّ علَى التَّفْضِيل.

وقرَأَ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وعاصِمٌ، وأبو عمْرٍو، وابْنُ عامرٍ: ﴿فَلِأُمِّهِ﴾، و﴿فِي بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ﴾ [الزمر: ٦]، و﴿فِيٓ[٦] أُمِّهَا﴾ [القصص: ٥٩]، و﴿فِيٓ[٧] أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الزخرف: ٤] بالرَّفع[٨].

وقَرأَ حمْزَةُ والكِسَائِيُّ كُلَّ ذلِكَ بالكسْرِ إذَا وصلا[٩]، وحُجَّتُهما: أنَّهما أتْبَعَا الهمْزَةَ مَا قبلَهَا، مِن ياءٍ أو كسْرةٍ.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٣).

(٢) في (ت): يخلف.

(٣) ليست في (ت).

(٤) في الأصل: يكن، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) في (ج): خصَّهما.

(٦) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ. وفي (ج): الظان.

(٧) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٨) السبعة (ص:٢٢٨)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٤)، والحجة (٣/ ١٣٧).

(٩) انظر: المراجع السابقة، والمبسوط (ص:١٧٦).

قوْلُـه تعَـالى: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾؛ أي: مـعَ الأبوَيْـنِ، فإنَّهُـم يَحْجُبـونَ الأُمَّ عـنِ الثُّلُـثِ، فيَرُدُّونَهَـا إلى السُّـدُسِ.

واتَّفَقُـوا علَى أنَّهُـم إذا كانُـوا ثلاثَـةَ إخْـوَةٍ[1] حجَبُـوا، فـإنْ كانَـا[2] أخوَيْنِ، فهـلْ يَحْجُبَانِهَا[3]؟

فيهِ قوْلَانِ:

أحدهما: يَحْجُبَانِهَا عنِ الثُّلُثِ، قالَه عُمرُ، وعثْمانُ، وعلِيٌّ، وزيْدٌ، والجُمهور.

والثَّـانِي: لا يَحْجُبُهـا[4] إلَّا ثَلاثَـةُ إخْـوَةٍ[5]، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ، واحْتـجَّ بقوْلِـه: {إخْـوَة}.

و«الأخوة»: اسْمُ جمْعٍ[6].

واخْتلَفُوا فِي أقلِّ الجمْعِ:

فقالَ الجُمهورُ: أقَلُّه ثلَاثَةٌ.

وقالَ قوْمٌ: اثْنَانِ. والأوَّلُ: أصَحُّ.

وإِنَّـما حجَـبَ العُلَـماءُ الأُمَّ بأَخوَيْـنِ لِدليـلٍ اتَّفَقُـوا عليْـهِ، وقـد يُسـمَّى الاثْنـانِ بالجمْـعِ.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) في (ج): كانوا.

(٣) في الأصل: يحجبان، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) في (ج): يحجبانها.

(٥) ليست في (ت)، (ج)، و(ف).

(٦) في (ت): جميع.

قالَ الزَّجَّاجُ: جميعُ أهْلِ اللُّغةِ يقُولُون: إنَّ الأخوَيْنِ جَمَاعَةٌ[١].

وحكَى سِيبويهِ أنَّ العرَبَ تقولُ: وضَعَا رِحَالَهما، يُريدُونَ: رَحْلَيْ رَاحِلتَيْهِما[٢].

قوْلُه تعالَى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٍ﴾؛ أي: هذِه السِّهَامُ إنَّما تُقسَمُ بعْدَ [١٣٥/أ] الوصِيَّةِ والدَّيْنِ.

قَرأَ ابْنُ كثِيرٍ، وابْنُ عامِرٍ، وأبو بكْرٍ، عن عاصِمٍ «يُوصَى بِهَا» بفتْحِ الصَّادِ في الحرْفَيْنِ.

وقَرَأ نافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وحمْزَةُ، والكِسَائيُّ: «يُوصِي» فِيهما بالكسْر.

وقَرأَ حفْصٌ، عنْ عاصِمٍ[٣] الأُولَى بالكسْرِ، والثَّانِيةَ بالفتْحِ[٤].

واعْلَم أنَّ الدَّيْنَ مُؤَخَّرٌ في اللَّفْظِ، مُقدَّمٌ في المعْنَى؛ لأنَّ الدَّيْنَ حقٌّ عليْهِ، والوَصِيَّةُ حَقٌّ لـه، وهُما جَمِيعًا مُقدَّمانِ علَى حقِّ الوَرَثةِ إذا كانتِ الوَصِيَّةُ في ثُلُثِ المَالِ. و«أوْ» لَا تُوجِبُ التَّرْتِيبَ، إنَّما تدلُّ علَى أنَّ أحدَهُما إنْ كانَ، فالمِيراثُ بعدَهُ، وكذلِك إنْ كانَا.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٢).

(٢) الكتاب (٢/ ٤٩).

(٣) في (ج): وعاصم.

(٤) السبعة (ص:٢٢٨)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٥)، والمبسوط (ص:١٧٦).

قَوْلُه تعَالى: ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه النَّفعُ[1] فِي الآخِرَةِ.

ثُمَّ فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ الوَالِدَ إذا كانَ أرْفعَ درَجَةٍ من ولَدِه، رُفِع إلَيْهِ ولَدُهُ، وكذلِكَ الوَلَدُ، رَواهُ أبو صالِحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّه شَفاعَةُ بعْضِهِم فِي بعْضٍ، رَواهُ علِيُّ بْنُ أبي طلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[2].

والقوْلُ[3] الثَّانِي: أنَّه النَّفْعُ[4] فِي الدُّنْيَا، قالَه مُجاهِدٌ.

ثُمَّ فِي معْناه[5] قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ المعْنَى: لا تَدْرُونَ هلْ موْتُ الآباءِ أقْرَبُ، فينتَفِعُ الأبْناءُ بأمْوَالِهِم، أو مَوْتُ الأَبْنَاءِ، فينْتَفِعُ الآباءُ بمِيراثِهِم[6]؟ قالَه ابْنُ بحْرٍ[7].

---

(١) في (ج): أنهم أنفع.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٧١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩١٠) وابن المنذر في تفسيره (١٤٣٥) من طريق علي بن أبي طلحة، به، نحوه.

(٣) من قوله: (والثاني: أنه شفاعة)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٤) في (ج): أنفع.

(٥) في الأصل: ثم فيه، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) في (ج): بأموالهم.

(٧) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ٢٦٩).

والثَّانِي: أنَّ المعْنَى: أنَّ الآبَاءَ والأبْنَاءَ يَتَقاربُون[١] فِي النَّفْع، حتَّى لا يُدرَى أيُّهم أقْرَبُ نفعًا؛ لأنَّ الأوْلادَ ينْتَفِعُون فِي صِغَرِهم بالآبَاءِ، والآبَاءَ ينْتفِعُونَ فِي كِبَرِهم بالأبْناء، ذكرَهُ القاضِي أبو يعْلَى.

وقالَ الزَّجَّاجُ: معْنَى الكلام: أنَّ اللهَ تَعالى قدْ فرَضَ الفَرائضَ علَى ما هو عنْدَه حِكمةٌ. ولو وُكِّلَ ذلِك إليْكُم لم تعلمُوا أيُّهم أنْفَعُ لكُم، فتضعُونَ الأمْوالَ علَى غيْرِ حِكمَةٍ. {إِنَّ اللهَ كانَ عَلِيمًا} بمَا يُصلِحُ خلقَهُ، {حَكِيمًا} فيمَا فرَضَ[٢].

وفي معْنَى «كان» ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ معْناها: كانَ عليمًا بالأشْيَاءِ قبْلَ خلْقِها، حكيمًا فيما يُقدِّر تدبيرَهُ مِنْها، قالَه الحسَنُ.

والثَّانِي: أنَّ معناها: لم يزَلْ.

قالَ سيبويهِ: كأنَّ القوْمَ شاهُدوا عِلمًا وحكمَةً، فَقِيلَ لَهم[٣]: إنَّ اللهَ كانَ كذلِك؛ أي: لم يَزَلْ علَى ما شاهدْتُم، ليْس ذلِك بحادثٍ[٤].

والثَّالث: أنَّ لفظَةَ «كانَ» فِي الخبَرِ[٥] عنِ اللهِ ﷻ يتَساوى ماضِيهَا ومُستقبلها؛ لأنَّ الأشْياءَ عنْدَهُ علَى حالٍ واحِدَةٍ، ذكرَ هذه الأقْوالَ الزَّجَّاجُ[٦].

(١) في نسخة: يتفاوتون.
(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٤).
(٣) في الأصل: له، والمثبت من بقية النسخ.
(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٥).
(٥) في (ت): الخير.
(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٥).

قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢)﴾ [النساء: ١٢].

قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾.

قرأ الحسنُ: «يُورِّثُ» بفتحِ الواوِ، وكسرِ الرَّاءِ مع التَّشْدِيدِ[١].

وفي «الكَلالَةِ» أربعةُ أقوالٍ:

أحدُها: أنَّها ما دُون الْولَدِ والوَالِدِ، قالَه أبو بكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ. وقالَ عُمرُ بْنُ الخطَّابِ ﷺ: أتَى علَيَّ حِينٌ [وأنا][٢] لا أعْرِفُ ما الكَلالَةُ، فإذَا هوَ: منْ لم يكُنْ لَه والِدٌ ولَا ولَدٌ[٣]. وهذا قوْلُ علِيٍّ، وابْنِ مسْعُودٍ، وزيْدِ بْنِ ثابِتٍ، وابْنِ عبَّاسٍ، والحسَنِ، وسعِيدِ بْنِ جُبيرٍ، وعطَاءٍ، والزُّهريِّ، وقتادَةَ، والفرَّاءِ[٤]. [١٣٥/ب]

---

(١) قراءة شاذة، انظر مختصر ابن خالويه (ص:٣١)، والمحتسب (٢/ ١٨٢)، وشواذ القراءات للكرماني (ص:١٣١)، وقرأ الأعمش: ﴿يُورِث﴾ وهذه شاذة أيضا.

(٢) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ٢٦٩).

(٤) معاني القرآن (١/ ٢٥٧).

وذكَـرَ الزَّجَّـاجُ عـنْ أهْـلِ اللُّغـةِ، أنَّ «الكلالَـةَ»: مِـن قوْلِهِـم: تكَلَّلَـه النَّسـبُ؛ أي: لم يكـنِ الَّـذي يرِثُـه ابْنَـه، ولا أبَـاه. قـالَ: والكَلالـةُ سِـوى الوَالِـدِ والوَلَـدِ، وإنَّـما هـوَ كالإكْلِيـل عـلى الـرَّأْس[١].

وذكَـرَ ابْـنُ قُتيبـةَ عـنْ أبي عُبيـدةَ: أنَّـه مصْـدرُ تكلَّلَـه النَّسـبُ: إذا أحـاطَ بِـه. والأبُ والابْـنُ: طرَفـانِ للرَّجُـل. فـإذَا مـاتَ، ولم يخلفْهُـمَا، فقـدْ مـاتَ عـن ذَهـابِ طرَفَيْـهِ، فسُـمِّي ذَهـابُ الطَّرفـيْنِ: كَلالَـةً[٢].

والثَّـانِي: أنَّ الكلالَـةَ: مَـن لَا ولَـدَ لَـه، رَواه ابْـنُ عبَّـاسٍ، عـنْ عُمـرَ بْـنِ الخَطَّـابِ[٣]، وهـوَ قـوْلُ طَـاوسٍ.

والثَّالث: أنَّ الكلالةَ: ما عدَا الوَالد، قالَه الحكَمُ.

والرَّابـع: أنَّ الكلالَـةَ: بنُـو العَـمِّ الأبَاعـدِ، ذكـرَهُ ابْـنُ فـارِسٍ، عـنِ ابْـنِ الأعْـرَابِيِّ[٤].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٥).

(٢) غريب القرآن (١/ ١٢١).

(٣) رواه سعيد بن منصور في تفسيره (٥٨٩)، و عبد الرزاق في المصنف (١٩١٨٧-١٩١٨٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٦٤٥)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٦٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩٣٣)، وابن المنذر في تفسيره (١٤٤٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣/ ٢٢٧)، والحاكم في المستدرك (٧٩٦٥) البيهقي في الكبرى (٦/ ٣٦٨) من طريق طاووس به بنحوه.
قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) مجمل اللغة لابن فارس (١/ ٧٦٥).

واخْتلفُوا على مَا[١] يقَعُ اسْمُ «الكَلالَةِ» علَى ثلاثَةِ أقْوَالٍ:

أحدُهـا: أنَّـه اسْـمٌ للحَـيِّ الـوارِثِ، وهـذا قَـوْلُ[٢] أبي بكـر الصِّدِّيـقِ. وعامَّـةُ العُلـماءِ الَّذِيـن قالُـوا: إنَّ الكلالَـةَ مِـن دونِ الوَالِـدِ والوَلَـدِ، فإنَّهُـم قالُوا: الكَلالَـةُ: اسْـمٌ للورَثَـةِ إذَا لم يكُـنْ فِيهِـمْ ولَـدٌ ولَا وَالِـدٌ، قـالَ بعْـضُ الأعْـرَابِ: مَـالِي كثِـيرٌ، وتَرِثُنـي[٣] كلالَـةٌ مُـتَراخٍ نَسَـبُهُم.

والثَّانِي: أنَّـه اسْـمٌ للميِّـت، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ، والسُّـدِّيُّ، وأبـو عُبيـدةَ فِي جمَاعَـةٍ[٤].

قـالَ القـاضِي أبـو يعْـلَى: الكلالَـةُ: اسْـمٌ للميِّـتِ، ولِحالِـه، وصِفَتِـه، ولذلِـك انْتصَـبَ.

والثَّالث: أنَّه اسْمٌ للميِّتِ والحَيِّ، قالَه ابْنُ زيْدٍ.

وفيمَا أُخذَتْ منْهُ الكلالَةُ قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّـه [اسْـمٌ][٥] مأْخُـوذٌ مِـنَ الإحَاطَـةِ، ومنْـهُ الإكلِيـلُ[٦]؛ لِإحاطَتِـه بالـرَّأسِ.

---

(١) في الأصل: ماذا.

(٢) في (ج): مذهب.

(٣) في (ج)، و(ف): ويرثني.

(٤) مجاز القرآن (١/ ١١٩).

(٥) من (ت).

(٦) في (ت): الكلالة.

والثَّـانِي: أَنَّـه مأْخُـوذٌ مِـنَ الـكَلالِ[١]، وهـوَ التَّعـبُ، فكَأَنَّـه[٢] يصِـلُ إلى المِـيرَاثِ مِـن بعْـدِ تَعـبٍ[٣] وإِعْيَـاءٍ.

قالَ الأعْشَى[٤] [من الطويل]:

فَآلَيْـتُ لَا أَرْثِـي لَهَـا مِـنْ كَلَالَـةٍ ... وَلَا مِـنْ حَفِـيً حَتَّـى تَـزُورَ مُحَمَّـدَا

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ﴾ يعْنِي: مِنَ الأُمِّ بإجماعِهِم.

قوْلُـه تعـالى: ﴿فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ﴾ قـال قتـادةُ: ذكَرُهُـم وأُنْثاهُـم فِيـه سـوَاءٌ[٥].

قوْلُه تعَالَى: ﴿غَيۡرَ مُضَآرٍّ﴾.

قـال الزَّجَّـاجُ: «غـيْرَ» منْصُـوبٍ عـلَى الحَـالِ، والمعْنَـى: يُـوصِي بِهَـا غـيْرَ مُضـارٍّ، يعْنِـي: للورَثَـةِ[٦].

---

(١) من قوله: (لإحاطته بالرأس)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٢) في (ت)، و(ج): كأنه.

(٣) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) البيـت في ديوانـه (ص: ١٨٥)، والأشـباه والنظائـر (٦/ ٩٠)، وخزانـة الأدب (١/ ١٧٧)، (٣/ ٣٨)، وشرح شـواهد المغنـي (٢/ ٥٧٧)، وشرح المفصـل (١٠/ ١٠٠).

(٥) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٤٨٣) مـن طريـق سـعيد، بـه، وعـزاه السـيوطي في الـدر المنثـور (٢/ ٤٤٨) لعبـد بـن حميـد.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٧). وفي (ف): الورثة.



قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ [النسـاء: ١٣].

قَوْلُـه تَعَـالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ﴾ قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: يُريـدُ مـا حَـدَّ اللهُ[1] مِـن فرائِضِـه فِي المِـيراث[2].

﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ فِي شأنِ المَواريثِ.

﴿ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ ﴾ وقـرَأ ابْـنُ عامِـرٍ، ونافِـعٌ: «نُدْخِلْـهُ» بالنُّـونِ فِي الحرْفَـيْنِ جميعًـا. والباقـونَ باليَـاءِ فِيهِـما[3].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾ [النسـاء: ١٤].

قَوْلُـه تعَـالى: ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ ﴾ فلـم يـرْضَ بقَسْـمِهِ[4] ﴿ يُدْخِلْهُ نَارًا ﴾.

فإنْ قِيل: كيْفَ قطَعَ للعَاصِي بالخُلُودِ؟

فالجوَابُ: أنَّه إذا ردَّ حُكمَ اللهِ، وكفَرَ بِه، كانَ كافِرًا مُخَلَّدًا فِي النَّارِ.

---

(١) في الأصل: مأخذه. ولفظ الجلالة ليس في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م).

(٢) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٤٨٩)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٤٩٤٩) مـن طريـق عـلي بـن أبي طلحـة، بـه، بنحـوه.

(٣) السبعة (ص: ٢٢٨)، وانظر: معاني القراءات (٣/ ٢٠)، والحجة (٣/ ١٤٠).

(٤) في (ج)، و(ف): بقسمته.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥﴾ [النساء: ١٥].

قوْلُه تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾.

قال الزَّجَّاجُ: «الَّتِي» تُجمع اللَّاتِي واللَّوَاتِي[١].

قال الشَّاعِرُ[٢][من الرجز]:

مِـنَ اللَّـوَاتِي وَالَّتِـي والـلَّاتِي ... زَعَمْـنَ[٣] أَنِّي كَـبُرَتْ لِـدَاتِي[٤]

[يعنِي: أقراني][٥]، وتجمع اللَّاتِي بإِثْبَاتِ الياءِ[٦] وحذْفِهَا.

قالَ الشَّاعِرُ[٧]: [١٣٦/أ]

مِنَ الـلَّاتِي[٨] لَمْ يَحْجُجْـنَ يَبْغِينَ حِسْـبَةً[٩] ... وَلَكِـنْ لِيَقْتُلْـنَ الْـبَرِيءَ الْمُغَفَّـلَا

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٨).

(٢) البيت بلا نسبة في مجاز القرآن؛ لأبي عبيدة (١/ ١١٩)، ومعاني القرآن للزجاج (٢/ ٢٨)، والشعر والشعراء (١/ ٨٩)، واللسان (٧/ ٣٩٩٥) (لتا).

(٣) في الأصل: زعمت. وفي (ج): زعموا.

(٤) في الأصل، و(ت): لذاتي.

(٥) من (ف).

(٦) في (ت)، و(ج): التاء.

(٧) نسبه إلى عمر بن أبي ربيعة أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١١٩- ١٢٠)، وهو في معاني الزجاج (٢/ ٢٨)، وتهذيب اللغة (١/ ٤١٥)، وفي زهر الآداب (١/ ١٦٨)، إلى الحارث المخزومي.

(٨) في (ج): اللواتي، وفي (ف): اللائي.

(٩) في الأصل: خشية، والمثبت من النسخ.

وَ﴿ٱلْفَٰحِشَةَ﴾: الزِّنَا فِي قوْلِ الجماعَةِ.

وفِي قوْلِه تعَالى: ﴿فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ﴾ **قوْلَانِ:**

أحدُهما: أَنَّهُ خِطَابٌ للأزْوَاجِ.

والثَّانِي: خِطَابٌ للحُكَّامِ.

فالمعْنَى: اسْمَعُوا شهَادَةَ أرْبعَةٍ مِنْكُم، ذكرَهُما المَاوردِيُّ[1].

قالَ عُمرُ بْنُ الخطَّابِ: إنَّما جعَلَ اللهُ ﷻ الشُّهودَ أرْبعَةً سِتْرًا سَتَرَكُم بِه دُون فَواحِشِكُم[2].

ومعْنَى ﴿مِّنكُمْ﴾: مِنَ المُسلِمينَ.

قوْلُه تعَالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: كانَتِ المرْأةُ إِذَا زَنَتْ، حُبِسَتْ فِي البيْتِ حتَّى تمُوتَ، فجَعَلَ اللهُ لهُنَّ سبِيلًا، وهوَ الجلْدُ أوِ الرَّجْمُ[3][4].

---

(١) النكت والعيون (١/ ٤٦١).

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٣٥٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٥٧٢)، وأبو الشيخ في التوبيخ والتنبيه (١٣٠) من طريق معرور بن سويد، به، بنحوه.

(٣) رواه أبو داود في سننه (٤٤١٣)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٣٦٥) من طريق عكرمة ومحمد بن نصر المَرْوَزِي في السنة (٣٣٥)، والطبراني في الكبير (١١١٣٤) من طريق مجاهد، وأبو عُبيد القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢٣٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩٨٨)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٣٦٥) من طريق علي بن أبي طلحة، وأبو عُبيد القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢٣٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩٧٠- ٤٩٧٩- ١٤٠٩٢)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ٣٤٢) من طريق عطاء، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٣٦٥) من طريق عطية بن سعيد العوفي جميعهم (عكرمة، ومجاهد، وعلي بن أبي طلحة، و عطاء، و عطية العوفى) عن ابن عباس بحوه.

(٤) في (ت)، و(ج)، و(ف)، و(م): الجلد والرجم.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾ ﴾ [النسـاء: ١٦].

قَوْلُه تَعَالى: ﴿ وَٱلَّذَانِ ﴾.

قـرَأَ ابْـنُ كثِيرٍ: «واللَّـذَانِّ» بتَشْـديدِ النُّـون، وقـرَأَ و[١]«هـذَانِّ» فِي «طـه»، و«الحَـجِّ»، (و«هاتَيْنِ» فِي القَصَـصِ: «إحْـدَى ابْنَتَـيَّ هاتَـينّ»)[٢]، و«فذانِّـك»، كلُّـهُ بتشْـدِيد النُّـونِ.

وقَرأَ نافِعٌ، وعاصِمٌ، وابْنُ عامِرٍ، وحمْزَةُ، والكِسَائِيُّ، بتخْفِيفِ ذلِكَ كُلِّهِ.

وشدَّدَ أبو عمْرٍو «فذانِّكَ» وحْدَهَا[٣].

وقوْلُه: ﴿ وَٱلَّذَانِ ﴾: يعْنِي: الزَّانِيَيْنِ.

وهلْ هوَ عَامٌّ، أمْ لَا؟

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّـه عـامٌّ فِي الأبْـكارِ والثُّيَّـبِ مِـنَ الرِّجَـالِ والنِّسَـاءِ، قالَـه الحسَـنُ، وعطَـاءٌ.

والثَّـانِي: أنَّـه خَـاصٌّ فِي البِكْرَيْـنِ إذَا زَنَيَـا، قالَـه أبـو صَالِـحٍ، والسُّـدِّيُّ، وابْـنُ زيْـدٍ، وسُـفيانُ.

قالَ القَاضِي أبو يعْلَى: والأَوَّلُ أصَحُّ؛ لأنَّ هذا تخْصِيصٌ بغَيْرِ دلالَةٍ.

قوْلُه تعالَى: ﴿يَأْتِيَـٰنِهَا﴾ يعْنِي: الفَاحِشَةَ.

---

(١) قرأ و)، ليس في (ت)،

(٢) ب (ج): والقصص.

(٣) لسبعة (ص: ٢٢٩)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٦)، والحجة (٣/ ١٤١).

قَوْلُه تعالى: ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾ **فِيه قَوْلَانِ:**

أحدُهما: أنَّه الأذَى بالكَلام، والتَّعْيِيرِ، رَواه أبو صَالِحٍ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبِه قالَ قتَادَةُ، والسُّدِّيُّ، والضَّحَّاكُ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: أنَّه التَّعْيِيرُ، والضَّرْبُ بالنِّعَالِ، رَواه ابْنُ أبي طَلْحةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[1].

﴿فَإِن تَابَا﴾ مِنَ الفاحِشَةِ ﴿وَأَصْلَحَا﴾ العمَلَ ﴿فَأَعْرِضُواْ﴾ عنْ أذاهُما. وهذَا كلُّه [كانَ][2] قبْلَ الحَدِّ.

❁❁❁

فَصْلٌ

كانَ حَدُّ الزَّانِيَيْنِ، فيما تقَدَّمَ، الأذَى لَهما، والحبْسُ للمَرْأةِ خَاصَّةً، فنُسِخ الحُكْمان جَمِيعًا

واخْتَلَفُوا بماذَا وقَع نَسْخُهما:

فقَال قوْمٌ بحدِيثِ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «**خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ، ورَجْمٌ بالحِجَارَةِ، والبِكْرُ بالبِكْرِ جلْدُ مِائَةٍ، ونَفْيُ سَنَةٍ**»[3]، وهذَا

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٠٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩٨٨)، وابن المنذر في تفسيره (١٤٧٥) من طريق علي بن أبي طلحة، به، بنحوه.

(٢) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) رواه مسلم (١٦٩٠)، وأبو داود (٤٤١٥)، والترمذي (١٤٣٤)، والنسائي في السنن الكبرى (٧١٠٤- ٧١٠٥ – ٧١٠٦- ٧٩٢٦- ١١٠٢٧)، وابن ماجه (٢٥٥٠)، وأحمد (٥/ ٣١٣)، والدارمي (٢٣٧٢) وغيرهم.

علَى قولِ مَن يَرَى نَسْخَ القُرآنِ بالسُّنَّةِ[١].

وقَالَ قَومٌ: نُسِخ بقوْلِه تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] قالُوا: وكان قوْلُه تعالى: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا﴾ للبِكْرَيْنِ، فنُسِخَ حكمُهَا بالجلْدِ، ونُسِخ حُكمُ الثَّيِّبِ (مِنَ النِّساءِ)[٢] بالرَّجْمِ[٣].

وقالَ قومٌ: يُحتملُ أن يكُونَ النَّسْخُ وقَعَ بِقُرآنٍ، ثُم رُفِع رسْمُه، وبَقِي حُكمُه؛ لأنَّ فِي حدِيث عُبادةَ «قدْ جعَلَ اللهُ لَهنَّ سَبِيلًا»، والظَّاهِرُ: أنّه جُعِل بِوحْيٍ إليهِ[٤] لم تستقِرَّ[٥] تِلاوتُه[٦]. [١٣٦/ب]

قال القَاضِي أبو يعْلَى: وهذا وجْهٌ صَحِيحٌ، يُخرَّجُ علَى قولِ مَنْ لم يَرَ[٧] نسْخَ القُرآنِ بالسُّنَّةِ. قالَ: ويمْتَنِعُ أن يقَعَ النَّسْخُ بحدِيثِ عُبادةَ؛ لأنّه مِن أخْبَارِ الآحادِ، والنَّسْخُ لا يجُوزُ بذلِكَ.

قولُه تعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾ [النساء: ١٧].

قوْلُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾.

---

(١) انظر: الفصول في الأصول؛ للجصاص (١/ ١٧١)، والإحكام في أصول الأحكام؛ لابن حزم (٤/ ١٠٧).

(٢) ليست في (ج).

(٣) انظر: تفسير الجامع لأحكام القرآن؛ للقرطبي (٥- ٨٣- ٨٤)، وتفسير ابن كثير (١/ ٤٧٢).

(٤) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) في (ت): يستقر.

(٦) سبق تخريجه.

(٧) في (ت): من لا يرى.

قالَ الحسَنُ: إنَّما التَّوْبةُ الَّتِي يقبلُهَا اللهُ[١].

فأمَّا ﴿ٱلسُّوٓءَ﴾ فهوَ المَعاصِي، سُمِّي سُوءًا لِسُوءِ عَاقِبتِهِ.

قوْلُه تعَالى: ﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾.

قالَ مُجاهدٌ: كُلُّ عاصٍ فهُوَ جَاهِلٌ حينَ معْصِيتِهِ[٢].

وقالَ الحسَنُ، وعطَاءٌ، وقتَادَةُ[٣]، والسُّدِّيُّ فِي آخَرِينَ[٤]: إنَّما سُمُّوا جُهَّالًا لِمَعاصِيهِم، لَا أنَّهُم غيرُ مُمَيِّزِينَ.

وقالَ الزَّجَّاجُ: ليْسَ معْنَى الآيَةِ أنَّهُم يجْهَلُون أنَّه سُوءٌ؛ لأنَّ المُسلمَ لَوْ أتَى ما يجْهَلُه، كانَ كمَنْ لم يُوقعْ سُوءًا، وإنَّما يَحْتَمِلُ أمرَيْنِ:

أحدهما: أنَّهُم عملُوه، وهمْ يجْهَلُون المَكْرُوهَ فِيهِ.

والثَّانِي: أنَّهُم أقْدمُوا علَى بَصِيرةٍ وعلْمٍ بأنَّ عَاقِبتَهُ مَكروهَةٌ، فآثَرُوا[٥] العاجِلَ علَى الآجِلِ، فسُمُّوا جُهَّالًا، لإيثَارِهِمُ القَلِيلَ علَى الرَّاحَةِ الكَثِيرةِ، والعَافيةِ[٦] الدَّائِمَةِ[٧].

---

(١) أورده الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٢٧٣)، والواحدي في البسيط (٦/ ٣٨٨).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٠٧-٥٠٨-٥٠٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩٩٩-٧٣٤٨)، وابن المنذر في تفسيره (١٤٨١) والبيهقي في الشعب (٦٦٧١) من طرق، عن مجاهد، بنحوه.

(٣) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٥٣٣)، ومن طريقه ابن جرير الطبري (٦/ ٥٠٧) من طريق معمر، به.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٠٨) من طريق أسباط، به، بنحوه.

(٥) في (ت): وآثروا.

(٦) في (ج): العاقبة.

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٥٤).

وفِي «القَرِيبِ» ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه التَّوبَةُ فِي الصِّحَّةِ، رواهُ أبو صَالِحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[١]، وبهِ قالَ السُّدِّيُّ، وابْنُ السَّائِبِ.

والثَّانِي: أنَّه التَّوبَةُ قبْلَ مُعايَنَةِ مَلَكِ المَوْتِ، رَواه ابْنُ أبي طلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٢]، وبهِ قالَ أبو مِجلزٍ.

والثَّالث: أنَّه التَّوبَةُ قبْلَ الموْتِ، وبهِ قالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي آخَرينَ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾ [النساء: ١٨].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾.

فِي ﴿ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: [أنَّها][٣] الشِّرْكُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وعِكرِمَةُ.

والثَّانِي: أنَّها النِّفَاقُ، قالَه أبو العَالِيةِ، وسَعِيدُ بْنُ جُبيرٍ.

والثَّالث: أنَّها سَيِّئَاتُ المُسلِمِينَ، قالَه سُفيانُ الثَّورِيُّ، واحْتَجَّ بقوْلِه تعَالى: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾.

قوْلُه تعَالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥١٢)، وابن أبي الدنيا في التوبة (١٤١) من طريق أبي صالح به.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥١٢)، وابن أبي حاتم (٥٠٠٥) من طريق علي بن أبي طلحة به. في (ف): ابن عامر.

(٣) من (ف).

فِي «الحُضُورِ» قَوْلَانِ:

أحدُهما: أَنَّه السَّوْقُ، قالَه ابْنُ عُمرَ.

والثَّانِي: [أَنَّه][1] مُعايَنةُ المَلائكَةِ لِقَبْضِ الرُّوحِ، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

وقَدْ رَوى عَلِيُّ بْنُ أبي طَلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أنَّه قالَ: أنْزَلَ اللهُ تعالى بعْدَ هذِه الآيةِ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾... الآيةَ [النساء: ٤٨][2].

فحَرَّمَ المغْفِرةَ علَى مَن ماتَ مُشْركًا، وأرْجأَ أهْلَ التَّوحِيدِ إلى مَشِيئَتِه، فعَلَى هذا تكُونُ منْسُوخةً فِي حقِّ المُؤْمِنينَ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ١٩ ﴾ [النساء: ١٩].

قوْلُه تعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾.

سبَبُ نُزولِهَا:

أَنَّ الرَّجُلَ كانَ إِذَا ماتَ، كانَ[3] أوْلِياؤُهُ أحَقَّ[4] بامْرَأتِه، إنْ شاؤُوا

(١) في الأصل: أن، والمثبت من (ج).

(٢) رواه أبو عُبيد القاسم بن سلاّم في الناسخ والمنسوخ (٤٧٩)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥١٩)، وابن أبي حاتم (٥٠٢٠- ٥٤٢٣)، وابن المنذر (١٤٨٥) من طريق علي بن أبي طلحة به.

(٣) ليست في (ج).

(٤) في (ف): أوْلَى.

زَوَّجُوهَـا، وإِنْ شَـاؤُوا لم يُزوِّجُوهَـا، فنزلَـتَ هـذِه الآيَـةُ، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ[١].

وقـالَ فِي رِوايَـةٍ أُخْـرى: كانُـوا فِي أوَّلِ الإِسْـلَامِ إِذا مَـاتَ الرَّجُـلُ، قـامَ أقْـرَبُ النَّـاسِ مِنـه إِلَيْـهِ[٢]، فيُلْقِـي عـلَى امْرَأتِـهِ ثوْبًـا، فـيَرِثُ نِكاحَهَـا[٣].

وقـالَ مُجاهِـدٌ: كانَ إِذا تُـوفِّي الرَّجُـلُ، فابْنُـه الأَكْبَرُ أحَـقُّ بامْرَأتِـهِ، فينْكِحُها إِنْ شـاءَ، أو يُنْكِحُهـا مَنْ شَـاءَ[٤][٥].

وقـالَ أبـو أُمَامَـةَ بْـنُ سـهْلِ بْـنِ حَنيـفٍ: لَمَّا تُـوفِّي أبـو قيْسِ بْـنُ الأَسْـلُتِ أَرَادَ ابنُـهُ أن يتـزوَّجَ امْرَأتَـهُ مِـنْ بعْـدِهِ، وكانَ ذلِـك لهُـم فِي الجاهِلِيَّـةِ، فنزَلَـتْ [١٣٧/ أ] هـذِه الآيَـةُ[٦].

قـالَ عِكرِمَـةُ[٧]، واسْـمُ هـذِه المـرْأَةِ: كُبَيْشَـةُ[٨] بِنْـتُ مَعْـنِ بْـنِ عَاصِـمٍ، وكانَ هـذَا فِي العـرَبِ.

---

(١) رواه البخـاري (٤٥٧٩- ٦٩٤٨)، وأبـو داود (٢٠٨٩- ٢٠٩٠)، والنسـائي في الكـبرى (١١٠٢٨).

(٢) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٣) أورده الجصاص في أحكام القرآن (٣/ ٤٦) من طريق جويبر، عن الضحاك، به.

(٤) في (ج): أو لا ينكحها إن شاء.

(٥) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٥٢٣)، وابـن المنـذر (١٤٩٨) في تفسـيره مـن طريـق ابـن أبي نجيـح، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٠٣٢) مـن طريـق سـالم كلاهمـا (ابـن أبي نجيـح، و سـالم) عـن مجاهـد، بنحـوه.

(٦) رواه النسائي في الكـبرى (١١٠٢٩)، وابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٥٢٢)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٠٣٠) مـن طريـق محمـد بـن فضيـل، عـن يحيـى بـن سـعيد، عـن محمـد بـن أبي أمامـة، عـن أبيـه، بـه.

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٢٢) من طريق ابن جريج، به.

(٨) في (ت): كبشة.

وقالَ أبو مِجلزٍ: كانتِ الأنصارُ تفعلُهُ. وقالَ ابنُ زيدٍ: كانَ هذا في أهلِ المدينةِ[١].

وقالَ السُّدِّيُّ: إنَّما كانَ ذلك في الأولياءِ[٢] ما لَمْ تسبقِ المرأةُ، فتذهَبُ إلَى أهْلِها، فإنْ ذهبَتْ، فهِيَ أحقُّ بنفسِها[٣].

وفي معنى قوله تعالى: ﴿أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ قولان:

أحدُهما: أنْ ترِثُوا نِكاحَ النِّساءِ، وهذا قولُ الجُمهورِ.

والثَّاني: أنْ ترِثُوا أموالَهنَّ كَرْهًا، رَوَى ابنُ أبي طلْحةَ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قالَ: كان يُلْقِي حَمِيمُ[٤] الميِّتِ علَى الجَاريَةِ ثوْبًا، فإنْ كانَتْ جميلَةً تزوَّجَها، وإنْ كانَتْ دَميمةً حبَسَها حتَّى تَمُوتَ، فيَرِثُها[٥].

واختلَفَ القُرَّاءُ في فتْحِ كافِ «الكَره» وضمِّها، في أربعَةِ مَواضِعَ: هَاهُنَا، وفي «التَّوبَةِ»، وفي «الأحقافِ» في موْضعَيْنِ.

فقرَأَ ابنُ كثيرٍ، ونَافِعٌ، وأبو عمْرٍو بفتْحِ الكافِ فِيهِنَّ، وضمَّهُنَّ حمْزَةُ.

وقَرأَ عاصِمٌ، وابنُ عامِرٍ بالفتْحِ في «النِّساءِ» و«التَّوبةِ»، وبالضَّمِّ في «الأحْقَافِ»[٦].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٢٥) من طريق ابن وهب، به.

(٢) في (ت)، (ج)، و(ف): للأولياء.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٢٤) من طريق أسباط بن نصر، به.

(٤) الحميم: القرابَةُ، وهو القريبُ الَّذي تودُّه ويودُّك.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) السبعة؛ لابن مجاهد (ص: ٢٢٩)، والحجة؛ للفارسي (٣/ ١٤٤)، والمبسوط؛ للنيسابوري (ص: ١٧٧).

وهُما لُغتانِ، قد ذَكرْنَاهُما فِي «البقرة».

وفِيمَنْ خُوطِبَ بِقوْلِه تعَالى: ﴿وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ﴾ ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه خِطَابٌ للأزْوَاجِ.

ثُمَّ فِي العَضْلِ[1] الَّذِي نُهي عنْهُ ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ الرَّجُلَ كان يكْرَهُ صُحبَةَ امْرَأتِهِ، ولها عليْهِ مهْرٌ، فيَحبِسُهَا، ويضْرِبُهَا لِتفْتدِيَ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وقتادَةُ، والضَّحَّاكُ، والسُّدِّيُّ.

والثَّانِي: أنَّ الرَّجُل كانَ ينْكِحُ المرْأةَ الشَّرِيفةَ، فلعلَّهَا لا تُوافِقُه، فَيُفارِقُهَا علَى أنْ لا تَتزَوَّجَ إلَّا بإذْنِه، ويُشْهِدُ علَى ذلِك، فإذَا خُطِبَتْ، فأَرْضَتْهُ، أذِنَ لهَا، وإلَّا عضَلَهَا، قالَه ابْنُ زيْدٍ[2].

والثَّالِث: أنَّهُم كانُوا بعدَ الطَّلاقِ يعْضُلُونَ، كمَا كانَتِ الجاهليَّةُ تفْعَلُ، فنُهوا عنْ ذلِكَ، رُوي عنِ ابْنِ زيْدٍ أيضًا[3].

وقد ذكرْنَا فِي «البقرَةِ» أنَّ الرَّجُلَ كان يُطلِّقُ المرْأَةَ، ثُمَّ يُراجِعُها، ثُمَّ يُطلِّقُها كذلِكَ أبدًا إلَى غيْرِ غايَةٍ، يَقْصِدُ إِضْرَارَها، حتَّى نزَلَتْ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

---

(١) في (ت): الفضل.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٣٠) من طريق ابن وهب، به.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٣٠) من طريق ابن وهب به.

والقوْلُ الثَّانِي[١]: أَنَّه خِطابٌ للأَوْلِياءِ.

ثُمَّ فِيما[٢] نُهوا عنْهُ ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُهـا: أنَّ الرَّجُـلَ كانَ فِي الجاهِلِيَّـةِ إذا كانَـتْ لـه قرَابَـةٌ قرِيبَـةٌ، ألْقَـى عليْهَـا ثوْبَـهُ، فلـم تَتَـزوَّجْ أبـدًا غـيْرَهُ إلَّا بإذْنِـه، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ[٣].

والثَّـانِي: أنَّ[٤] اليتِيمـةَ كانَـتْ تكـونُ عنْـدَ الرَّجُـلِ، فيحْبِسُـها حتَّـى تمُـوتَ[٥]، أوْ تَتَـزوَّجَ بابْنِـه، قالَـه مُجاهِـدٌ.

والثَّالِـث: أنَّ الأوْليـاءَ كانُـوا يمْنَعُـونَ النِّسـاءَ مِـنَ التَّزوِيـجِ، لِيرِثُوهُـنَّ، رُوي عـنْ مُجاهِـدٍ أيْضًـا.

والقـوْلُ الثَّالِـثُ: أنَّـه خِطـابٌ لِورثَـةِ أزْوَاجِ النِّسَـاءِ الَّذِيـن قِيـلَ لهُم: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ كانَ الرَّجُـلُ يـرِثُ امْـرأةَ قَرِيبـةً، فيعْضُلُهـا حتَّـى تمُـوتَ[٦]، أو تَـرُدَّ عليْـه صداقَهـا، هـذا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ فِي آخَريـنَ[٧]. [١٣٧/ ب]

وعـلَى هـذا يكـونُ الـكلَامُ مُتَّصِـلًا بـالأَوَّلِ، وعـلَى الأقْـوَالِ[٨] الَّتِي قبْلَـه يكـونُ ذِكْـرُ العضْـلِ مُنْفصـلًا عـنْ قوْلِـه تعَـالى: ﴿أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾.

---

(١) في (ج): الثالث.

(٢) في (ت): فيها.

(٣) سبق تخريجه .

(٤) ليست في (ف).

(٥) في (ت): يموت.

(٦) في (ت): يموت.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٠٩٠) من طريق عكرمة به وسبق تخريجه من طرق أخرى.

(٨) في الأصل: القول، والمثبت من بقية النسخ.

وفي الفاحِشَةِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها النُّشوزُ علَى الزَّوْجِ، قالَه ابْنُ مسْعُودٍ، وابْنُ عبَّاسٍ، وقتادَةُ فِي جماعَةٍ.

والثَّاني: الزِّنا، قالَه الحسَنُ، وعطاءٌ، وعِكرِمَةُ فِي جماعةٍ.

قدْ روى معمَرٌ، عن عطاءٍ الخُراسانِيِّ قالَ: كانتِ المرْأةُ إذا أصَابَتْ فاحِشةً، أخَذَ زوْجُها ما سَاقَ إليها، وأخْرَجَها، فنُسِخ ذلِك بالحَدِّ[1].

قال ابْنُ جريرٍ: وهذا القوْلُ ليْس بصَحِيحٍ؛ لأنَّ الحَدَّ حَقُّ اللهِ، والافْتِداءُ حقٌّ للزَّوْجِ[2]، وليْس أحدُهما مُبطِلًا للآخرِ، والصَّحِيحُ: أنَّها إذا أتَتْ بأيِّ فاحشةٍ كانَتْ، مِن زنَا الفرْجِ، أو بذَاءَ[3] اللِّسانِ، جازَ له أنْ يعْضُلَها، ويُضيِّقَ عليها حتَّى تفْتَدِيَ[4].

فأمَّا قوْلُه تعَالى: ﴿مُّبَيِّنَةٍ﴾.

فقرَأ ابْنُ كثيرٍ، وأبو بكْرٍ، عن عاصِمٍ: «مُبيَّنَةٍ»[5]، و«آياتٍ مُبيَّناتٍ»، بفتْحِ اليَاءِ فيهما جميعًا.

وقَرأ ابْنُ عامِرٍ، وحمْزَةُ، والكِسَائِيُّ، وحفْصٌ، عنْ عاصِمٍ: بكسْرِ اليَاءِ فِيهما.

---

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٥٤٢)، ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٣٢) من طريق معمر به.

(٢) في (ج)، و(ف): حقُّ الزوج.

(٣) في نسخة: بذاءة.

(٤) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٦/ ٥٣٢).

(٥) ليست في (ج).

وقَرأ نافِعٌ، وأبو عمْرٍو «مُبيِّنَةٍ» كسْرًا، و«آياتٍ مُبيَّنَاتٍ» فتْحًا[١].

وقد سبق ذكْرُ «العِشرة».

قوْلُه تعَالى: ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: رُبَّما رُزِقَ[٢] منْهُما[٣] ولَدًا، فجعَلَ اللهُ فِي ولدِهَا خيْرًا كثيرًا[٤].

وقد نَدَبتِ الآيَةُ إلى إِمْساكِ المرْأةِ معَ الكَراهَةِ لَهَا، ونبَّهتْ علَى معْنيَيْنِ:

أحدُهما: أنَّ الإِنْسانَ لا يعْلَمُ[٥] وُجوهَ الصَّلَاحِ[٦]، فرُبَّ مكروهٍ عادَ محمودًا، ومحمودٍ عادَ مذمومًا.

والثَّانِي: أنَّ الإنسانَ لا يكادُ يجِدُ محْبوبًا ليس فيهِ ما يُكره، فلْيَصْبِرْ علَى ما يكْرَه لما يُحِبُّ.

وأنْشَدُوا فِي هذَا المعْنَى[٧] [من الطويل]:

وَمَن لَمْ يُغَمِّضْ عيْنَهُ عَنْ صَدِيقِهِ ... وَعَنْ بَعْضِ مَا فِيهِ يَمُتْ وَهوَ عَاتِبُ

ومَنْ يتَتَبَّعْ جَاهِدًا كُلَّ عَثْرَةٍ ... يَجِدْهَا وَلَا يَسْلَمْ لَه الدَّهْرَ صَاحِبُ

---

(١) السبعة (ص: ٢٣٠)، ومعاني القراءات (١/ ٢٩٧-٢٩٨)، والحجة (٣/ ١٤٥).

(٢) في (ج): يَرْزُق الله.

(٣) في (ف): منها.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٣٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٠٤٥ـ٥٠٤٨) من طريق العوفي، به، بنحوه.

(٥) في الأصل: يعمل، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) في الأصل: المصالح، وفي (ت): الصَّلَاة، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) البيتان لكثير عزة في الشعر والشعراء (١/ ٥٠٤)، وعيون الأخبار (٣/ ٢١)، وجمهرة الأمثال؛ لأبي هلال (٢/ ٥٦)، وبلا نسبة في العقد الفريد (٥/ ١٩٠).

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾﴾ [النساء: ٢٠].

قوْلُه تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾.

هذا الخِطابُ للرِّجالِ. والزَّوْجُ: المرْأةُ.

وقد سبَقَ ذِكْرُ «القِنْطارِ» فِي «آل عمران».

قوْلُه تعالى: ﴿فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾.

إنَّما ذلِكَ فِي حَقِّ مَن وطِئَها، أو خَلا بِهَا، وقدْ بيَّنَتْ ذلِك الآيةُ الَّتِي بعْدَها.

قالَ القاضي أبو يعْلَى: وإنَّما خَصَّ النَّهيَ عنْ أخْذِ شَيْءٍ مِمَّا أُعْطِي بحَالِ الاسْتِبْدَالِ، وإنْ كانَ المنْعُ عامًّا، لِئلَّا يَظنَّ ظَانٌّ أنَّه لَمَّا عادَ البُضْعُ إلَى[1] ملْكِهَا، وجَبَ أنْ يَسْقُطَ حَقُّهَا مِنَ المهْرِ، أوْ يَظُنُّ ظَانٌّ أنَّ الثَّانِيَةَ[2] أوْلَى بالمَهْرِ مِنها[3]، لِقيامِهَا مَقامَهَا.

وفِي البُهتانِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الظُّلْمُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ قُتيبةَ[4].

والثَّانِي: البَاطِلُ، قالَه الزَّجَّاجُ[5].

ومعْنَى الكلامِ: أتَأْخُذُونَهُ مُباهِتِينَ آثِمِينَ.

---

(١) ليست في (ت).

(٢) في (ف): البائنة.

(٣) في (ت): فيها.

(٤) غريب القرآن (١/ ١٢٢).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣١).



قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾ [النساء: ٢١].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ﴾؛ أي: كيْفَ تَسْتَجِيزونَ[١] أخْذَهُ.

[١٣٨/أ] وفِي «الإفْضاءِ» قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه الجِماعُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُجاهِدٌ، والسُّدِّيُّ، ومُقاتِلٌ، وابْنُ قُتيبةَ[٢].

والثَّانِي: الخَلْوةُ بِهَا، وإنْ لمْ يغْشَهَا، قالَه الفرَّاءُ[٣].

وفِي المُرادِ بـ«المِيثاقِ» هَاهُنا ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّه الَّذِي أخذَهُ اللهُ للنِّساءِ علَى الرِّجالِ، الإمْسَاكُ بالمَعْرُوفِ[٤]، أو التَّسْرِيحُ بإحْسَانٍ. هذَا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، والحَسَنِ، وابْنِ سِيرينَ، وقتَادَةَ، والضَّحَّاكِ، والسُّدِّيِّ، ومُقاتِلٍ.

والثَّانِي: أنَّه عقْدُ النِّكاحِ، قالَه مُجاهِدٌ، وابْنُ زيْدٍ.

والثَّالِث: أنَّه أمَانَةُ اللهِ، قالَه الرَّبِيعُ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ [النساء: ٢٢].

---

(١) في (ت): يستجرؤن.

(٢) غريب القرآن (١/ ١٢٢).

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٥٩).

(٤) في (ت): بمعروف.

قوْلُه تعَالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: كانَ أهْلُ الجاهليَّةِ يُحرِّمُونَ ما حَرَّم اللهُ إلَّا امْرأةَ الأَبِ، والجَمْعَ بيْنَ الأُخْتيْنِ[١]، فنزَلَتْ هذِه الآيةُ[٢].

وقالَ بعْضُ الأنْصارِ: تُوفِّي أبُو قيْسِ بْنُ الأَسْلُتْ[٣]، فخَطَب ابْنُه قيْسٌ امْرَأتَهُ، فأتَتِ النَّبِيَّ ﷺ لِتَسْتَأْذِنَهُ[٤]، وقالَتْ: إنَّما كنْتُ أعِدُّهُ ولَدًا، فنزلَتْ هذِه الآيةُ[٥].

قالَ أبُو عُمرَ غُلامُ ثعْلَبٍ: الَّذِي حصَّلنَاه [عنْ ثعْلَبٍ][٦]، عنِ الكُوفيِّينَ، والمُبرِّدِ عنِ البصْرِيِّينَ، أنَّ «النِّكاحَ» فِي أصْلِ اللُّغةِ: اسْمٌ للجمْعِ بيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وقَدْ سَمَّوا الوطءَ نفْسَهُ نِكاحًا مِنْ غيْرِ عقْدٍ[٧].

قالَ الأَعْشَى[٨] [من المتقارب]:

وَمَنْكُوحَةٍ غَيْرِ مَمْهُورَةٍ ....

---

(١) في (ت): أختين.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٤٩)، وابن المنذر في تفسيره (١٥٢٣) من طريق عكرمة به.

(٣) في (ج): أسلت.

(٤) في (ت): تستأذنه.

(٥) سبق تخريجه .

(٦) ليس في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) انظر: أحكام القرآن (٣/ ٥٠)؛ لأبي بكر الرازي الجصاص.

(٨) البيت في ديوانه (ص: ١٢٥)، وجمهرة اللغة (ص: ١٢٥٨)، والكامل (ص: ٦٥٥) وعجزه: وأخرى يُقال لها فادها.



يعْنِي المسْبيَّةَ المَوْطُوءَةِ بغَيْر مهْرٍ ولَا عقْدٍ.

قالَ القَاضِي أبو يعْلَى: قدْ يُطلَقُ النِّكَاحُ علَى العَقْدِ، قالَ اللهُ تعَالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٤٩] وهو حقِيقَةٌ فِي الوطْءِ، مجازٌ فِي العقْدِ؛ لأنَّه اسْمٌ للجَمْعِ، والجَمْعُ: إنَّما يكُونُ بالوَطْءِ، فسُمِّيَ العَقْدُ نِكاحًا؛ لأنَّه سببٌ إليه.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

فِيهِ سِتَّةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّها بِمعْنَى: بعْدَ ما [قدْ][1] سلَفَ، فإنَّ اللهَ يغْفِرهُ، قالَه الضَّحَّاكُ، والمُفضّلُ. وقالَ الأخْفَشُ: المَعْنَى: لا تنْكِحُوا ما نكحَ آباؤُكُم، فإنَّكُم تُعذَّبُونَ بهِ، إلَّا ما قدْ سلَفَ، فقَدْ وضَعَهُ اللهُ عنْكُم[2].

والثَّانِي: أنَّها بمَعْنى: سِوى مَا قدْ سَلَفَ، قالَه الفرَّاءُ[3].

والثَّالِث: أنَّها بمَعْنى: لكنْ ما قدْ سلَفَ فدَعُوهُ، قالَه قُطربٌ. وقالَ ابْنُ الأنْبَارِيِّ: لكنْ مَا قد سَلَف، فإنَّه كانَ فاحِشةً.

والرَّابع: أنَّ المعنى: ولا تنْكِحُوا كنِكَاحِ آبائِكُم النِّساءَ؛ أي: كما نكَحُوا علَى الوُجوهِ الفَاسِدَةِ الَّتِي لا تجُوزُ فِي الإسْلام إلَّا ما قدْ سلَفَ فِي جَاهِلِيَّتِكُم، مِن نكاحٍ لا يجُوز ابتداءُ مِثْلِه فِي الإسْلَامِ، فإنَّه معْفوٌّ لكُم عنْهُ، وهذَا كقوْلِ القَائل: لا تفْعَلْ ما فعلْتَ؛ أي: لا تَفْعلْ مِثْلَ ما[4]

---

(١) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) معانى القرآن (١/ ٢٥١).

(٣) معاني القرآن (٣/ ٤٤).

(٤) ليست في (ج).

فعَلْـتَ، ذكـرَهُ ابْـنُ جريـر [الطَّـبريُّ][(١)(٢)].

والخامِـس: أنَّهـا بمِعْنـى «الـوَاوِ» فتقْدِيرُهـا: ولَا مـا قـدْ سـلَفَ، فيكُـونُ المعْنَـى: اقْطَعُـوا مـا أنْتُـم عليْـهِ مِـن نـكاحِ الآبـاءِ، ولا تَبْتَدِئُـوا[(٣)]، قالَـه بعْـضُ أهْـلِ المَعَـانِي.

والسَّـادسُ: أنَّهـا للاسْـتِثناءِ، فتقْدِيـرُ الـكلامِ: لا تنْكِحُـوا مـا نكَـحَ آبَاؤُكم مِـنَ النِّسـاءِ بالنِّكاحِ الجائِـزِ، إلَّا مـا قـدْ سـلَفَ منْهُـم بالزِّنَـا، والسِّـفَاحِ، فإنَّهُـنَّ حـلَالٌ[(٤)] لكـم، قالَـه ابْـنُ[(٥)] زيْدٍ.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّهُۥ﴾ يعْنِي النِّكَاحَ. [١٣٨/ ب]

و«الفَاحِشَةُ»: ما يفْحُشُ ويقْبُحُ.

و«المقْتُ»: أشَدُّ البُغْضِ.

وفِي المُراد بهذا «المقْتِ» قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّـه اسْـمٌ لهـذَا النِّـكاح، وكانـوا يُسـمُّونَ نِـكاحَ امْـرأةِ الأبِ فِي الجاهلِيَّـةِ: مقْتًـا، ويُسـمُّون الولَـدَ مِنْـهُ: المَقْتِـيُّ. فاعْلَمُـوا أنَّ هـذا الَّـذي حُـرِّم عليْهِـم لم يـزَلْ مُنكـرًا عنْدَهُـم ممْقُوتًـا، هـذَا قـوْلُ الزَّجَّـاجِ[(٦)].

والثَّانِي: أنَّه يُوجِبُ مقْتَ اللهِ لِفاعلِهِ، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

---

(١) من (ف).

(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٦/ ٥٥٠).

(٣) في الأصل: تبتدلوا، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) في (ج): حلائل.

(٥) في (ف): أبو.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٢).

قَوْلُـه تعـالى: ﴿وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ قـال ابْـنُ قُتيبـةَ: أي: قبُـحَ هـذا الفِعـلُ طريقًـا[١].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [النســاء: ٢٣].

قَوْلُه تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ﴾.

قـالَ الزَّجَّـاجُ: الأَصْـلُ فِي أُمَّهـاتِ[٢]: أُمَّـاتٌ، ولكـنِ الهـاءُ زِيـدَتْ مُؤكِّدةً، كـما زِيـدَتْ[٣] فِي: أَهْرقْـتُ المـاءَ، وإنَّـما أصْلُـه: أرَقْتُ[٤].

قَوْلُـه تعَـالى: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾ إنَّـما سُـمِّينَ أُمَّهـات، لمَوْضِـعِ الحُرمَـةِ.

واخْتَلفُوا: هلْ يُعتبرُ فِي الرَّضَاعِ العَدَدُ، أمْ لَا؟

فنقَـلَ حنبَـلٌ عـنْ أحمَـدَ: أنَّـه يتَعلَّـقُ التَّحرِيـمُ بالرَّضْعَـةِ الوَاحـدَةِ[٥]. وهـوَ

---

(١) غريب القرآن (١/ ١٢٣).

(٢) في الأصل: الأمهات، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ت)، (ج)، و(ف): زادوها.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٣/ ٢١٤).

(٥) المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين (٢/ ٢٣٢).

قَوْلُ عُمرَ، وعلِيٍّ، وابْنِ عُمرَ، (وابْنِ مسْعودٍ)[١]، وابْنِ عبَّاسٍ، والحسَنِ، وطَاوُسٍ، والشَّعْبِيِّ، والنَّخَعيِّ، والأوْزَاعِيِّ، والزُّهريِّ[٢]، والثَّوْريِّ، ومالِكٍ[٣]، وأبي حَنِيفةَ، وأصْحَابِه[٤].

ونقَلَ[٥] مُحمَّدُ بْنُ[٦] العبَّاسِ عنْ أحمَدَ: أنَّه يتعلَّقُ التَّحْريمُ بثلَاثِ رَضَعاتٍ[٧]. ونقَل أبو الحَارثِ عنْ أحمَدَ: أنَّهُ[٨] لا يتعَلَّق بأقَلَّ مِن خمْسِ رَضَعاتٍ مُتفرِّقَاتٍ[٩]، وهوَ قوْلُ الشَّافِعيِّ[١٠].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾.

«أُمَّهاتُ النِّساءِ»: يَحْرُمْنَ بنَفْسِ العقْدِ علَى البِنتِ، سَواءٌ دخلَ بالبنْتِ[١١]، أوْ لم يدْخلْ، وهذَا قوْلُ عمَرَ وابْنِ مسْعُودٍ وابْنِ عُمَرَ وعِمرَانَ بْنِ حُصينٍ ومسْرُوقٍ وعطَاءٍ وطاوسٍ والحسَنِ والجُمهورِ.

---

(١) من الأصل فقط.

(٢) في (ت)، و(ج)، و(ف): والزهري، والأوزاعي.

(٣) المدونة (٢/ ٣٠٢).

(٤) المبسوط؛ للسرخسي (٥/ ١٣٤)، و بدائع الصنائع؛ لأبي بكر الكاساني (٤/ ٧).

(٥) في (ت): وقال.

(٦) في (ج): عن.

(٧) المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين (٢/ ٢٣٣).

(٨) ليست في (ت).

(٩) المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين (٢/ ٢٣٢).

(١٠) الأم (٥/ ٢٩).

(١١) في (ت): البيت.



وقالَ عليٌّ ﷺ في رجُلٍ طلَّق امْرأتَهُ قبْلَ الدُّخُولِ [بِهَا][١]: لَه أنْ يتزوَّج أُمَّهَا[٢]. وهذا قوْلُ مُجاهِدٍ، وعِكرمَةَ.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾.

«الرَّبِيبةُ»: بِنْتُ امْرأةِ الرَّجُلِ[٣] مِن غيْرِه. ومعْنَى الرَّبِيبةِ: مرْبُوبةٌ؛ لأنَّ الرَّجُلَ يُربِّيها، وخرَجَ الكلَامُ علَى الأعَمِّ مِن كوْنِ التَّربِيةِ فِي حِجرِ الرَّجُلِ، لا علَى الشَّرْطِ.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: الحَلائِلُ: الأزْوَاجُ. وحَلِيلةٌ بمعْنَى مُحِلَّة، وهي مُشْتقَّةٌ مِنَ الحلالِ[٤].

وقالَ غيْرُه: سُمِّيت بذلِك؛ لأنَّها تَحِلُّ معَه أينَما كانَ.

وقرأتُ علَى شيْخِنا أبي منْصُور اللُّغويِّ، قالَ: الحَلِيلُ: الزَّوْجُ، والحَلِيلةُ: المرْأةُ، وسُمِّيا بذلِكَ، إمَّا لأنَّهما يحِلَّانِ في موْضِعٍ[٥] واحِدٍ، أو لأنَّ[٦] كُلَّ واحِدٍ منْهُما يُحالُّ صَاحِبَهُ؛ أي: يُنازلُه، أوْ لأنَّ كُلَّ واحِدٍ منْهُما يحُلُّ[٧] إزَارِ صَاحِبِه[٨].

---

(١) من (ف).

(٢) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٥٨٠).

(٣) في (ت): الزَّوج.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٥).

(٥) في (ج): مكان.

(٦) في (ج)، و(ف): ولأن.

(٧) في الأصل: يحل، والمثبت من بقية النسخ.

(٨) انظر: التكملة والذيل على درة الغواص (ص: ٨٦٥).

قوْلُه تعَالى: ﴿ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾.

قالَ عطَاءٌ: إنَّما ذَكَر الأصْلَابَ، لأجْلِ الأَدْعِياءِ[١].

والكَلَامُ فِي قوْلِه تَعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَ﴾ علَى نحْوِ ما تقَدَّمَ فِي الآيَةِ الَّتِي قبْلَها.

وقدْ زَادُوا فِي هذَا قوْلَيْنِ آخَريْنِ:

أحدُهما[٢]: إلَّا[٣] ما قد سلَفَ مِن أمْرِ يعْقُوبَ؛ فإنَّه[٤] جمَع بيْنَ أُمِّ يُوسفَ وأُخْتِها، وهذَا مرْوِيٌّ عنْ عَطاءٍ، والسُّدِّيِّ.

وفِيه ضَعْفٌ لِوجهَيْنِ:

أحدُهما: أنَّ هذا [التَّحريمَ][٥] يتَعلَّقُ بشَرِيعتِنَا، وليْسَ كُلُّ الشَّرائِعِ تَتَّفِقُ، ولَا وجهَ للْعفْوِ عنَّا فِيما فعَلَه غيْرُنا. [١٣٩/أ]

والثَّانِي: أنَّه لو طُولِبَ قائِلُ هذَا بتَصْحِيح نقلِه، لعَسُر علَيْهِ.

والقوْلُ الثَّانِي: أن يكونَ[٦] فائِدةُ هذَا الاسْتِثناءِ أنَّ[٧] العُقودَ المُتقدِّمةَ علَى الأُخْتيْنِ لا تنْفَسِخُ، ويكون للإنْسانِ أن يخْتَارَ إحْدَاهُما.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٦١) من طريق ابن جريج، به، بلفظ مطول.

(٢) من قوله: (على نحو ما تقدَّم)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) ليست في (ت).

(٤) في (ج): لأنَّه.

(٥) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) في (ت)، و(ف): تكون.

(٧) ليست في (ف).

ومنْهُ حديثُ فيروز الدَّيلمِيِّ قالَ: أسْلمْتُ وتَحْتِي[1] أُختانِ، فأتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فقَالَ: «طَلِّقْ إحْدَاهُمَا»[2]، ذكرَهُ القاضِي أبو يعْلَى رحمه الله.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾ [النساء: ٢٤].

قوْلُه تعالَى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.

أمَّا سببُ نُزولِهَا:

فروى أبو سَعيدٍ الخُدْريُّ قالَ: أصَبْنَا سبَايَا يوْمَ أوْطَاسٍ لهُنَّ أزْوَاجٌ، فكَرِهْنَا أنْ نقَعَ عَلَيْهِنَّ، فسَألْنَا النَّبيَّ ﷺ، فنزَلتْ هذِه الآيَةُ، فاسْتَحْلَلْنَاهُنَّ[3].

فأمَّا خِلافُ القُرَّاءِ:

فقرَأَ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وعَاصِمٌ، وابْنُ عامِرٍ، وحَمْزَةُ بفتْحِ الصَّادِ فِي كُلِّ القُرآنِ.

---

(١) في (ت): وعندي.

(٢) رواه أبو داود (٢٢٤٣)، والترمذي (١١٢٩) و(١١٣٠) ابن ماجة (١٩٥١)، وأحمد (٤/ ٢٣٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٢٦٢٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧١٨١)، وابن حبان في صحيحه (٤١٥٥)، والطبراني في الكبير (٨٤٣- ٨٤٥) وغيرهم.

(٣) رواه مسلم (١٤٥٦)، وأبو داود (٢١٥٥)، والترمذي (٣٠١٦- ٣٠١٧)، والنسائي في المجتبى (٣٣٣٣)، وفي الكبرى (٥٤٦٧-٥٤٦٨-١١٠٣٠-١١٠٣١-١١٠٣٢) وغيرهم.

وفتَحَ الكِسَائِيُّ الصَّادَ فِي هذِه وحْدَهَا، وقرَأَ سائِرَ القُرآنِ بالكَسْرِ «والمُحصِنَات» و«مُحصِنَات»[١].

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: والإِحْصَانُ: أن تُحصِّنَ[٢] الشَّيءَ، وتَمْنَعَ[٣] منْهُ، فالمُحصناتُ: ذَواتُ الأزْوَاجِ؛ لأنَّ الأزْوَاجَ أحْصَنُوهُنَّ، ومنَعُوا مِنْهُنَّ.

(والمُحصناتُ): الحَرائِرُ وإنْ لم يكُنَّ مُتزوِّجَاتٍ؛ لأنَّ الحُرَّة تُحصَّنُ وتَحصِّنُ، وليْسَت كالأَمَةِ، والمُحصنَاتُ: العَفائِفُ[٤].

وفِي المُرادِ بالمُحصنَاتِ هُنا[٥] ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: ذَواتُ الأزْوَاجِ. وهذَا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، وسَعيدِ بْنِ المُسيِّبِ، والحسَنِ، والنَّخَعيِّ، وابْنِ جُبير[٦]، وابْنِ زيْدٍ، والفَرَّاءِ، وابْنِ قُتيبةَ، والزَّجَّاجِ[٧].

والثَّانِي: العَفائِفُ، فإنَّهُنَّ حرَامٌ علَى الرِّجالِ إلَّا بعقْدِ نِكاحٍ، أوْ مِلكِ يمِينٍ. وهذَا قوْلُ عُمرَ بْنِ الخطَّابِ، وأبِي العَالِيةِ، وعطَاءٍ، وعبيدَةَ، والسُّدِّيِّ.

---

(١) السبعة (ص: ٢٣٠)، وانظر: معاني القراءات (١/ ٢٩٩)، والحجة (٣/ ١٤٦).
(٢) في (ف): يحصن.
(٣) في (ف): ويمنع.
(٤) انظر: تأويل مشكل القرآن (١/ ٢٧٥).
(٥) في (ج)، و(ف): هاهنا.
(٦) في (ت): وابن جبير والنخعي.
(٧) انظر: معاني القرآن (١/ ٢٦٠)، وغريب القرآن (١/ ١٢٣)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٥).

والثَّالث: الحَرائر. فالمعْنَى: أنَّهنَّ حرَامٌ بعْدَ الأرْبَعِ اللَّوَاتِي ذُكِرْنَ فِي أوَّلِ السُّورة، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[١]، وعبيدَةَ[٢][٣].

فعلَى القوْلِ الأَوَّلِ فِي معْنى قوْلِه تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّ معْناه: إلَّا ما ملَكَتْ أيْمانُكُم مِنَ السَّبَايا فِي الحُروبِ، وعلَى هذَا تأوَّلَ الآيَةَ عليٌّ، وعبْدُ الرَّحمنِ بْنُ عوْفٍ[٤]، وابْنُ عمرَ، وابْنُ عبَّاسٍ، وكانَ هؤلاءِ لا يروْنَ بيْعَ الأمَةِ طَلاقًا.

والثَّانِي: إلَّا ما ملَكتْ أيْمانُكُم مِنَ الإِمَاءِ ذَوَاتِ الأزْوَاجِ، بسَبْيٍ أوْ غيْرِ سبْيٍ، وعلَى هذا تأوَّلَ الآيَةَ ابنُ مسْعُودٍ، وأُبيُّ بْنُ كعْبٍ، وجابِرُ بْنُ عبْدِ اللهِ[٥]، وأنَسٌ. وكانَ هؤلاء يروْنَ بيْعَ الأمَةِ طَلاقًا.

وقد ذكَر ابْنُ جريرٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٦]، وسعِيدِ بْنِ المُسيِّبِ[٧]،

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٩٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥١٣٩- ٥١٤١)، وابن المنذر في تفسيره (١٦٠٣)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٢٨٢)، وفي الصغرى (٢٤٥٩)، ومعرفة السنن والآثار (١٣٩١٩) من طريق علي بن أبي طلحة به.

(٢) في الأصل: وأبي عبيدة.

(٣) ذكره ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٨٢).

(٤) (بن عوف) ليست في (ج).

(٥) (بن عبد الله) ليس في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٦) رواه ابن جرير الطبري (٦/ ٥٦٦) من طريق قتادة به.

(٧) رواه مالك في الموطأ (٢/ ٥٤١ رقم ٣٩)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥٤٧)، وابن أبي شيبة (١٦٨٩٢)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٦٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥١١٠)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٢٧٢) من طريق الزهري به.

والحسَنِ[١]: أنَّهُم قالوا: بيْعُ الأمَةِ طَلاقُهَا.

والأوَّلُ أصَحُّ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ خيَّرَ بريرَةَ إذْ أعْتقَتْهَا عائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بيْنَ المَقَامِ معَ زوْجِهَا الَّذي زوَّجَهَا منه سَادَتُها في حَالِ رقِّها، وبيْن فِراقِهِ، ولم يجعَلِ النَّبيُّ ﷺ عِتقَ عائِشَةَ إيَّاهَا طَلاقًا، ولو كانَ طَلاقًا لم يكنْ لِتخْيِيرِه [١٣٩/ب] إيَّاهَا معنًى.

ويدلُّ علَى صِحَّةِ القوْلِ الأوَّلِ ما ذكرْنَاه مِن سبَبِ نُزولِ الآيَةِ.

وعلَى القوْلِ الثَّاني: العَفائِفُ حرَامٌ إلَّا بمِلْكٍ، والمِلْكُ يكونُ عقدًا، ويكونُ مِلْكَ يمينٍ.

وعلَى القوْلِ الثَّالث: الحرائِرُ حرَامٌ بعدَ الأرْبَعِ إلَّا ما ملكتْ أيْمانُكُم مِنَ الإمَاءِ، فإنَّهُنَّ لم يُحصَرنَ بعَدَدٍ جملةً[٢].

قوْلُه تعالى: ﴿كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: هوَ منْصُوبٌ (محْمُولٌ)[٣] علَى التَّوْكيدِ، محْمُولٌ علَى المعْنَى؛ لأنَّ المْعْنَى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾: كتَبَ اللهُ عليْكُم هذا كِتبًا، قالَ[٤]: ويجُوزُ أنْ ينْتصِبَ على جِهةِ الأمْرِ، ويكُونُ «عليْكُم» مُفسرًا لَه، فيكُونُ المعْنَى: الزَمُوا كتَابَ اللهِ[٥].

(١) رواه ابن جرير الطبري (٦/ ٥٦٦) من طريق قتادة به.

(٢) ليست في (ت)، (ج)، و(ف).

(٣) من الأصل فقط.

(٤) من قوله: (قال الزجاج)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٦).

قَالَ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾؛ أي: ما[١] بعْدَ هذِه الأشْيَاءِ، إلَّا أنَّ السُّنَّةَ قد حَرَّمتْ تزْوِيجَ المرْأَةِ علَى عمَّتِهَا، وتزويجَهَا علَى خالَتِهَا[٢].

وقَرأ ابْنُ السَّميفَعِ، وأبو عِمرانَ: «كَتَبَ اللهُ عَلَيْكُمْ» بفتْحِ الكافِ، والتَّاءِ، والبَاءِ، مِن غيرِ ألِفٍ، ورفْعِ الهَاءِ[٣].

وقَرأَ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وابْنُ عامِرٍ: «وَأَحَلَّ» بفتْحِ الحَاءِ. وقرَأَ حمْزَةُ، والكِسَائِيُّ، [وحفْصٌ عنْ عَاصِمٍ][٤]: بضمِّ الألِفِ[٥].

❁ ❁ ❁

---

(١) ليست في (ت).

(٢) رواه البخاري (٥١٠٩ـ٥١١٠)، ومسلم (١٤٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول ﷺ قال: «لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها».

(٣) هي قراءة شاذة، انظر: مختصر ابن خالويه (ص: ٣٢)، والمحتسب؛ لابن جني (ص:١٨٥)، والكامل للهذلي (ص: ٥٢٦)، وإعراب القراءات للعكبري (١/ ٣٧٨).

(٤) من (ف).

(٥) السبعة (ص: ٢٣١)، وانظر: معاني القراءات (١/ ٣٠٠)، والحجة (٣/ ١٥٠).

فَصْلٌ

قَالَ شَيْخُنا عَلِيُّ بْنُ عُبَيدِ اللهِ: وعامَّةُ العُلَماءِ ذهَبُوا إلى أنَّ قوْلَه تعالَى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ تحْلِيلٌ ورَد بلفْظِ العُمومِ، وأنَّه عُمومٌ دخلَه التَّخْصِيصُ، والمُخَصِّصُ له: «**نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى[1] خَالَتِهَا**»[2]، وليْس هذَا علَى سَبِيل النَّسْخِ.

وذهَبَتْ طائِفةٌ إلى أنَّ التَّحليلَ المَذْكُورَ في الآيَةِ منْسُوخٌ بهذا الحدِيثِ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم﴾؛ أي: تطْلُبوا إمَّا بِصداقٍ في نكَاحٍ، أوْ ثمَنٍ في مِلْكٍ.

﴿مُّحْصِنِينَ﴾ قالَ ابنُ قُتيبةَ: مُتزوِّجِينَ[3]. وقالَ الزَّجَّاجُ: عاقِدِينَ التَّزْويجَ[4]. وقالَ غيْرُهما: مُتعفِّفِينَ غيْرَ زَانِينَ[5].

و«السِّفَاحُ»: الزِّنَا.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: أصْلُه مِن سَفَحْتُ القِرْبَةَ: إذَا صَبَبْتُها، فَسُمِّي الزِّنَا سِفاحًا؛ لأنَّه يصبُّ[6] النُّطفةَ، وتَصُب المرْأةُ النُّطفَةَ[7].

---

(١) في (ج): وعلى.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) غريب القرآن (١/ ١٢٣).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٨).

(٥) انظر: تفسير مجاهد (١/ ٢٧١).

(٦) في (ج): يصيب.

(٧) غريب القرآن (١/ ١٢٣).

وقـالَ ابْـنُ فـارِسٍ: السِّـفَاحُ: صَـبُّ المَـاءِ بِـلا عقْـدٍ، ولا نِـكاحٍ، فهـوَ كالـشَّيْءِ يسـفَحُ ضَياعًـا[1].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّـه الاِسْتِمتاعُ فِي النِّـكاحِ بالمُهـورِ، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ، والحسَـنُ، ومُجاهِـدٌ، والجُمهورُ.

والثَّـانِي: أنَّـه الاِسْـتِمتاعُ إلى أجَـلٍ مُسـمًّى مِـن غـيْرِ عقْـدِ نِـكاحٍ. وقـدْ رُوِي عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ أنَّـه كان يُفْتـي بِجـوازِ المُتعـةِ، ثُـمَّ رجَـعَ عـنْ ذلِـكَ[2].

وقـدْ تكَلَّـفَ قـوْمٌ مِـن مُفسِّري القُـرَّاءِ، فقالُـوا: المُـرادُ بِهـذِه الآيَـةِ نِـكاحُ المُتعَـةِ، ثُـمَّ نُسـختْ بـما رُوي عـنِ النَّبـيِّ ﷺ أنَّـه: «نَهَى عَـنْ مُتعَـةِ النِّسَـاءِ»[3].

وهـذَا تَكلُّـفٌ[4] لَا يُحتَـاجُ إليـه؛ لأنَّ النَّبـيَّ ﷺ أجـازَ المُتعـةَ، ثُـمَّ منَـعَ مِنهـا، فـكانَ قوْلُـه منْسُـوخًا بقوْلِـه.

[١٤٠/أ] وأمَّـا الآيَـةُ؛ فإنَّهـا لم[5] تَتضمَّـنْ جـوَازَ المُتعـةِ؛ لأنَّـه تعَـالى قـالَ فِيهـا: ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ فـدَلَّ ذلِـك علَى النِّـكاحِ الصَّحِيحِ.

---

(١) مقاييس اللغة (٣/ ٨١).

(٢) انظر: المصنف؛ لعبد الرزاق (١٤٠٣٥).

(٣) رواه البخاري (٤٢١٦- ٥١١٥- ٥٥٢٣- ٦٩٦١)، ومسلم(١٤٠٧) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٤) في (ت): تكليف.

(٥) من قوله: (منع منها)... إلى هنا ساقط من (ت).

قالَ الزَّجَّاجُ: ومعْنَى قوْلِه تعالى[١]: ﴿فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ﴾ فمَا نكَحْتُموهُ علَى الشَّريطةِ الَّتي جرَتْ، وهوَ قوْلُه: ﴿مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ﴾؛ أي: عَاقدِينَ التَّزويجَ ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ أي: مُهورَهُنَّ[٢].

ومَنْ ذهَبَ فِي الآيَةِ إلى غيْرِ هذَا، فقَدْ أخْطَأَ، وجهِلَ اللُّغةَ.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم بِهِۦ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِ﴾.

فِيهِ سِتَّةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ معنَاهُ[٣]: لا جُناحَ عليْكُم[٤] فيمَا ترَكتْهُ المرْأةُ مِن صَداقِهَا، أوْ وَهبَتْ[٥] لِزوجِهَا، هذا مرْويٌّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٦]، وابْنِ زيْدٍ[٧].

والثَّانِي: ولا جُناح علَيْكُم فيمَا تَراضَيْتُم بهِ مِن مَقَامٍ، أو فُرقَةٍ بعْدَ أدَاءِ الفَريضَةِ، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أيْضًا[٨].

---

(١) في الأصل: ومعنى الآية، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٨).

(٣) في (ج): معنى.

(٤) ليست في (ت).

(٥) في (ج): ووهبته.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٩٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥١٣٦)، وابن المنذر في تفسيره (١٥٩٩)، والنَّحاس في الناسخ والمنسوخ (١/ ٣٢٨) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٩١) من طريق ابن وهب به.

(٨) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٩٠)، ابن أبي حاتم في تفسيره (٥١٣٦)، وابن المنذر في تفسيره (١٥٩٩)، والنَّحاس في الناسخ والمنسوخ (١/ ٣٢٨) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

والثَّالِثُ: ولا جناحَ عليْكُم أيُّها الأزْوَاجُ إذا أعسرْتُم بعْدَ الفرْضِ لِنسائِكُم فيما تراضيْتُم بهِ مِن أنْ يُنْقِصنكُم[1]، أو يُبْرِئنَكُم، قالَه أبو[2] سُليمانَ التَّيْمِيُّ.

والرَّابعُ: لا جُناحَ عليْكُم إذا انْقَضى أجَلُ المُتعةِ أنْ يَزِدْنكُم فِي الأجَلِ، وتَزِيدُونهُنَّ فِي الأجْرِ مِن غيْرِ اسْتِبْرَاءٍ، قالَه السُّدِّيُّ. وهوَ يعُودُ إلى قِصَّةِ المُتعة.

والخامس: لا جُناحَ عليْكُم أنْ تَهبَ المرْأَةُ للرَّجُلِ مهْرَها، أو يهبَ هوَ للَّتي لم يدْخُلْ بِها نِصفَ المَهرِ[3] الَّذِي لا يجبُ عليْهِ. قالَه الزَّجَّاجُ[4].

والسَّادس: أنَّه عَامٌّ فِي الزِّيادةِ، والنُّقصانِ، والتَّأْخِير، والإِبْرَاءِ، قالَه القَاضي أبو يَعْلَى.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾ [النساء: ٢٥].

---

(١) في الأصل: ينقصكم، والمثبت ن بقية النسخ.

(٢) ليست في (ج)، و(ف).

(٣) في (ت): مهرها.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٩).

قَوْلُه تعَالَى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا ﴾.

«الطَّوْلُ»: الغِنَى والسَّعَةُ فِي قَوْلِ الجَماعةِ.

و«المحصناتُ»: الحَرائِرُ.

قالَ الزَّجَّاجُ: والمعْنَى: من[١] لم يقدِرْ علَى مهْرِ الحُرَّةِ، يُقال: قد طالَ فُلانٌ طَوْلًا علَى فُلانٍ؛ أي: كان لهُ فضْلٌ عليْهِ فِي القُدرَةِ[٢].

والمُرادُ بـ«الفَتياتِ» هَاهُنا: المَمْلُوكاتُ، يُقال: للأمَةِ: فتَاةٌ، وللعبْدِ: فتًى، وقد سُمِّي بِهذا الاسْمِ مَنْ ليْسَ بِممْلُوكٍ.

(قالَ الشَّيْخُ)[٣]: قرَأْتُ علَى شيخِنَا أبِي منْصُورِ اللُّغويِّ قالَ: المُتفتيةُ: الفتَاةُ المُراهقَةُ[٤]، و[قدْ][٥] يُقال للجارِيةِ الحدثَةِ[٦]: فتَاةٌ، وللْغُلام: فتًى[٧].

قالَ القُتيبيُّ: وليْسَ الفتَى بمعْنَى الشَّابِّ والحدَثِ، إنَّما هوَ بمعْنَى الكامِلِ الجَزْلِ مِنَ الرِّجَالِ[٨].

فأمَّا ذِكْرُ «الإيمانِ» فشرْطٌ فِي إباحتِهِنَّ، ولا يجوزُ نِكاحُ الأمَةِ الكتَابيَّةِ، هذا قوْلُ الجُمهورِ.

---

(١) ليست في (ت).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٩).

(٣) من الأصل فقط.

(٤) في (ج): والمراهقة.

(٥) من (ت).

(٦) ليست في (ت).

(٧) تهذيب اللغة (٧/ ١٨٤).

(٨) التكملة والذيل على درة الغواص (١/ ٨٥٧)، وانظر: تهذيب اللغة (١٤/ ٢٣٣)، ولسان العرب (١٥/ ١٤٦).

وقالَ أبو حَنِيفةَ: يجوزُ[١].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: معناه: اعْملُوا علَى ظاهِرِكُم فِي الإِيمانِ، فإنَّكُم مُتعبَّدُونَ بما ظهَرَ مِن بعضِكُم لِبعْضٍ[٢].

قالَ: وفِي قوْلِه تعَالى: ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ وجْهانِ:

أحدُهما: أنَّه أرادَ النَّسبَ؛ أي: كُلُّكُم ولَدُ آدَمَ.

ويجوزُ أن يكُونَ معْنَاهُ: دِينكُم واحِدٌ؛ لأنَّه ذَكرَ هاهُنا المُؤمنَاتِ.

وإِنَّما قِيلَ لهُم ذلِك؛ لأنَّ العرَبَ كانَتْ تطْعَنُ فِي الأَنْسَابِ، وتفْخَرُ بالأَحْسَابِ، وتُسمِّي ابْنَ الأَمَةِ: الهَجِينَ، فأَعْلَم اللهُ ﷻ أنَّ أمْرَ العَبِيدِ [١٤٠/ب] وغيْرِهِم مُستوٍ فِي بابِ الإِيمانِ، وإنَّما كُره التَّزويجُ بالأمَةِ، وَحَرُمَ إذا وجَدَ إلى الحُرَّةِ سَبِيلًا؛ لأنَّ وَلَدَ الحُرِّ مِنَ الأَمَةِ[٣] يَصِيرُ[٤] رَقِيقًا، ولأنَّ الأَمَةَ ممتهنَةٌ فِي عِشرَةِ الرِّجَالِ، وذلِكَ يشُقُّ علَى الزَّوْجِ[٥].

قالَ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ: ومعْنَى الآيَةِ: كُلُّكُم بنُو آدمَ، فلا يتدَاخلْكُم شُمُوخٌ وأَنَفَةٌ مِن تزوُّجِ[٦] الإِمَاءِ عنْدَ الضَّرُورةِ.

---

(١) انظر: المبسوط (٥/ ١١٠)، وبدائع الصنائع (٢/ ٢٧٠).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٠).

(٣) في (ت)، (ج)، و(ف): لأن ولد الأمة من الحرِّ.

(٤) في (ج)، و(ف): يصيرون.

(٥) ذكره السمرقندي في بحر العلوم (١/ ٢٩٥).

(٦) في (ج)، و(ف): تزويج.

وقالَ ابنُ جريرٍ: فِي الكلَامِ[١] تقْدِيمٌ وتأْخِيرٌ، تقْدِيرُه: ومَنْ لم يسْتطِعْ مِنكم طوْلًا أن ينْكِحَ المُحصناتِ فلْينْكِحْ بعْضُكم مِنْ بعْضٍ؛ أي: لينكِحْ هذَا فتَاةَ هذَا[٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ﴾ يعْنِي: الإِمَاءَ ﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾؛ أي: سَادَتِهِنَّ.

و«الأُجورُ»: المُهورُ.

وفِي قوْلِه: ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه مُقدَّمٌ فِي المعْنَى، فتَقدِيرُه: فانْكحُوهُنَّ بإِذْنِ أهْلِهِنَّ بالمَعْرُوفِ؛ أي: بالنِّكَاحِ الصَّحِيحِ ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾.

والثَّانِي: أنَّ المعْنَى: وآتُوهُنَّ أُجورَهُنَّ بالمعْرُوفِ، كمُهورِ أمْثَالِهِنَّ.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: ﴿مُحْصَنَٰتٍ﴾: عفَائِفَ غيْرَ زَوَانٍ ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾ يعْنِي: أَخِلَّاءَ، كانَ الجاهليَّةُ يُحرِّمُونَ ما ظهَرَ مِنَ الزِّنَا، ويَستحلُّونَ مَا خَفِي[٣].

وقالَ فِي رِوايةٍ أُخْرى: «المُسافِحاتِ»: المُعلِنَاتِ بالزِّنَا. و«المُتَّخذاتِ أخدَانٍ»: ذاتِ الخَلِيلِ الوَاحِدِ[٤].

وقالَ غيْرُه: كانتِ المرْأَةُ تتَّخِذُ صَدِيقًا تَزْنِي معَهُ، ولا تَزنِي معَ غيْرِه.

---

(١) قوله: (في الكلام) ليس في (ج).

(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٦/ ٦٠١).

(٣) رواه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٦٠٣) من طريق عطية العوفي، به.

(٤) انظر: الأثر السابق.



قَوْلُه تعَالى: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾.

قَـرَأَ ابْـنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وأبـو عمْرٍو، وابْـنُ عامِـرٍ: «أُحْصِـنَّ» مَضْمُومـةَ الألِـفِ[١].

وقَـرأَ حمْـزَةُ، والكِسَـائِيُّ، وأبـو بَكْـرٍ، والمُفضَّـلُ عـنْ عاصِـمٍ: بفتْـحِ الألِـفِ، والصَّـادِ[٢].

قَـالَ ابْـنُ جَريـرٍ: مَـنْ قَـرأَ بالفتْـحِ، أرَادَ: أَسْـلَمْنَ، فـصِرْنَ مَمْنُوعـاتِ الفُـروجِ عـنِ الحَـرَامِ بالإِسْـلامِ، ومَـنْ قَـرأَ بالضَّـمِّ، أرَاد: فـإِذَا تزَوَّجْـنَ، فَـصِرْنَ مَمْنُوعَـاتِ الفُـروجِ مِـنَ الحـرَامِ بـالأزْوَاجِ[٣].

فأمَّـا «الفَاحِشَـةُ»، فهِـيَ الزِّنَـا. وَ«المُحْصَنَـاتُ»: الحَرائِـرُ. و«العَـذَابُ»: الحَـدُّ.

قَـالَ القَـاضِي أبـو يعْـلَى: وليْـسَ الإسـلامُ والتَّزويـجُ شرْطًـا فِي إِيجَـابِ الحَـدِّ عـلَى الأَمَـة، بـل يجِـبُ وإِنْ عُدِمـا، وإِنَّـما شُرِطَ الإِحْصَـانُ فِي الحَـدِّ؛ لئـلَّا يتوهَّـمَ مُتوهِّـمٌ أنَّ عليْهَـا نِصـفَ مَـا عـلَى الحُـرَّةِ إذا لم تكُـنْ مُحصنـةً، وعليْهَـا مِثْـلُ مَـا عـلَى الحُـرَّة إذا كانَـت مُحصنَـةً.

قَوْلُه تعَالى: ﴿ذَٰلِكَ﴾ الإِشارَةُ إلى إِباحَةِ تزْوِيجِ الإِمَاءِ.

---

(١) في الأصل: بالألف، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) السبعة (ص:٢٣١)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٠)، والحجة (٣/ ١٥١).

(٣) تفسيره (٦/ ٦٠٥).

وفي ﴿ٱلْعَنَتَ﴾ خمسةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّه الزِّنا، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والشَّعبيُّ، وابْنُ جُبيرٍ، ومُجاهدٌ، والضَّحَّاكُ، وابْنُ زيْدٍ، ومُقاتِلٌ، وابْنُ قُتيبةَ[١].

والثَّاني: أنَّه الهَلاكُ[٢]، ذكرَهُ أبُو عُبيد، والزَّجَّاجُ[٣].

والثَّالث: لِقاءُ المشقَّةِ في محبَّةِ[٤] الأَمَةِ، حكَاهُ الزَّجَّاجُ[٥].

والرَّابع: أنَّ العَنتَ هَاهُنا: الإِثْمُ.

والخامسُ: أنَّه العُقوبةُ الَّتي تُعْنِتُهُ[٦]، وهيَ[٧] الحَدُّ، ذكرَهُما ابْنُ جَريرٍ الطَّبَرِيُّ[٨].

قالَ القَاضي أبُو يعْلَى: وهذِه الآيةُ تدُلُّ علَى إباحَةِ نِكاحِ الإِمَاءِ المُؤمنَاتِ بشرْطَيْنِ:

أحدُهما: عدَمُ طَولِ الحُرَّةِ.

والثَّاني: خوْفُ الزِّنا، وهذَا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، والشَّعبيِّ، وابْنِ جُبيرٍ، [١٤١/أ] ومسْرُوقٍ، ومكْحُولٍ، وأحْمدَ، ومالِكٍ، والشَّافعِيِّ.

---

(١) غريب القرآن (١/ ١٢٤).

(٢) في (ف): الضلال.

(٣) مجاز القرآن (١/ ١٢٣)، معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٢).

(٤) في (ف): صحبة.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٢).

(٦) في (ف): تهينه.

(٧) في (ج): وهو.

(٨) تفسيره (٦/ ٦١٦).



وقـدْ رُوي عـنْ عـلِيٍّ، والحسَـنِ، وابْـنِ المُسيِّبِ، ومُجاهِـدٍ، والزُّهـرِيِّ، قالُـوا: تُنْكَـحُ[1] الأَمَـةُ، وإنْ كانَ مُـوسِرًا، وهـوَ قـوْلُ أبي حَنيفـةَ وأصْحَابِـهِ.

قوْلُه تعالى: ﴿وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ والجماعَـةُ: عـنْ نِـكاحِ الإمَـاءِ، وإنَّـما نُـدِب إلى الصَّـبْرِ عنْـهُ، لِاسْـتِرْقاقِ الأَوْلادِ[2].

قوْلُـهُ تَعـالَى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) ﴾ [النسـاء: ٢٦].

قوْلُه تعالَى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ ﴾.

الـلَّامُ بمعْنَـى «أنْ»، وهـذَا مذْهـبُ جماعـةٍ مِـنْ أهْـلِ العربيَّـةِ، واخْتـارَهُ ابْـنُ جَريـرٍ[3]. ومِثْلُـه: ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشـورى: ١٥]، ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ﴾ [الأنعـام: ٧١]، ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا ﴾ [الصـف: ٨].

والبَيانُ مِنَ اللهِ تعَالى بالنَّصِّ تارَةً، وبِدلالَةِ النَّصِّ أُخرَى.

قـالَ الزَّجَّـاجُ: و«السُّـنَنُ»: الطُّـرُقُ، فالمعْنَـى يدلُّكُـم عـلَى طاعتِـهِ، كـما دَلَّ الأنْبِيـاءُ وتابِعيهـم[4].

وقـالَ غـيْرُه: معْنَـى الـكلامِ: يُريـدُ اللهُ لِيُبيِّـنَ لكُـم سُـنَنَ مَـنْ قبْلَكُـم مِـنْ أهْـلِ الحَـقِّ والبَاطِـلِ، لِتجْتَنِبُـوا البَاطِـلَ وتُجِيبُـوا الحَـقَّ، ويَهدِيكُـم إلَى الحَـقِّ.

---

(١) في (ت)، و(ج)، و(ف): ينكح.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦١٨) من طريق علي بن أبي طلحة به.

(٣) تفسيره (٦/ ٦٢١).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٢).

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾﴾ [النساء: ٢٧].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: يُريدُ أنْ يدُلَّكُم علَى ما يكونُ سببًا لِتوبَتِكُم[١].

وفِي الَّذِين اتَّبعُوا الشَّهواتِ أرْبعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّهُم الزُّناةُ، قالَه مُجاهِدٌ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: اليهُودُ والنَّصارَى، قالَه السُّدِّيُّ[٢].

والثَّالثُ: أنَّهُم اليهودُ خاصَّةً، ذكَرَهُ ابْنُ جَريرٍ[٣].

والرَّابعُ: أهلُ البَاطِلِ، قالَه ابْنُ زيْدٍ.

قوْلُه تعالَى: ﴿أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا﴾؛ أي: عنِ الحَقِّ بالمعْصِيةِ.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء: ٢٨].

قوْلُه تعَالَى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾.

التَّخْفِيفُ: تسْهِيلُ التَّكْلِيفِ[٤]، أو إزَالَةُ بعْضِه.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٣).

(٢) في (ج): الشعبي.

(٣) تفسيره (٦/ ٦٢٣).

(٤) في (ت): التكيف.

قَالَ ابْنُ جريرٍ: والمعْنَى: يُرِيدُ اللهُ[1] أن يُيَسِّرَ لكُم بإذْنِه فِي[2] نِكاحِ الفَتَيَاتِ المُؤمِنَاتِ لِمَن لم يستَطِعْ طَوْلًا لِحُرَّةٍ[3].

وفِي المُرادِ بضعْفِ الإنْسان ثَلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه الضَّعْفُ فِي أصْلِ الخِلقَةِ. قَالَ الحسَنُ: هوَ أنَّه خُلِق مِن ماءٍ مَهِينٍ[4].

والثَّانِي: أنَّه قِلَّةُ الصَّبْرِ عنِ النِّسَاءِ، قالَه طَاوسٌ، ومُقاتِلٌ.

والثَّالث: أنَّه ضَعْفُ العزْمِ عنْ قَهْرِ الهَوَى، وهذَا قوْلُ الزَّجَّاجِ[5]، وابْنِ كيْسَانَ[6].

قوْلُه تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩].

قوْلُه تعَالى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾.

«الباطِلُ»: مَا لا يَحِلُّ فِي الشَّرْعِ.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً﴾.

قَرأ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وابْنُ عامِرٍ: «تِجَارَةٌ» بالرَّفْعِ.

---

(١) لفظ الجلالة ليس في (ت)، ،(ج)، و(ف).

(٢) ليس في (ف).

(٣) تفسيره (٦/ ٦٢٤).

(٤) ذكره الثعلبي الكشف والبيان (٣/ ٢٩١)، والواحدي في البَسِيْط (٦ / ٤٦٦).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٤).

(٦) ذكره الثعلبي الكشف والبيان (٣/ ٢٩١)، و الواحدي في البسيط (٦ / ٤٦٦).

وقَـرَأَ حَمْـزَةُ، والكِسَـائِيُّ، وعاصِـمٌ بالنَّصْـبِ[١].

وقد بيَّنَّا العِلَّةَ فِي آخِرِ «البقَرَةِ»[٢].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾.

فيهِ خَمْسَةُ أقْوَالٍ:

أحدُهـا: أنَّـه عـلَى ظاهـرِهِ[٣]، وأنَّ اللهَ حـرَّمَ عـلَى العبْـدِ قتْـلَ نفْسِـه، وهـذَا الظَّاهِرُ.

والثَّـانِي: أنَّ معْنَـاه: لا يقتُـلُ بعضُكُـم[٤] بعْضًـا، وهـذَا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ، والحسَـنِ، وسَـعيدِ بْـنِ جُبيرٍ، وعِكرمَـةَ، وقتَـادَةَ، والسُّـدِّيِّ، ومُقاتِـلٍ، وابْـنِ قُتيبـةَ[٥].

والثَّالـث: أنَّ المعْنَـى: لا تُكَلِّفُـوا أنْفُسَـكُم عمَـلًا رُبَّـما أدَّى إلى قتْلِهـا وإنْ كانَ فرْضًـا. وعـلَى هـذَا تأوَّلَهـا عمْـرُو بْـنُ العَـاصِ فِي غَـزاةِ ذَاتِ السَّلاسـلِ حيْـثُ صـلَّى بأصْحَابِـه جُنبًـا فِي ليلَـةٍ بـاردَةٍ، فلـمَّا ذكـرَ ذلِـك للنَّبـيِّ ﷺ، قـالَ [١٤١/ب] [لَـه][٦]: «**يَـا عَمْـرُو صَلَّيْـتَ بِأَصْحَابِـكَ وَأَنْـتَ جُنُـبٌ؟**» فقَـالَ: يـا رسُـولَ اللهِ! إنِّي احْتلَمْـتُ فِي ليلَـةٍ بـاردَةٍ، وأشْـفَقْتُ إنِ اغْتَسَـلْتُ أنْ أَهْلِـكَ، فذكـرْتُ قوْلَـه تعَـالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ فَضَحِـكَ رسُـولُ اللهِ ﷺ[٧].

---

(١) السبعة (ص:٢٣١)، معاني القراءات (١/ ٣٠٣)، الحجة (٣/ ١٥١-١٥٢).

(٢) عند تفسير سورة البقرة [الآية ٢٨٢].

(٣) في (ج)، و(ف): على عمومه.

(٤) ليست في (ت).

(٥) غريب القرآن (١/ ١٢٥).

(٦) من (ت).

(٧) رواه أبـو داود (٣٣٤)، والدارقطنـي في سـننه (٦٢٩)، والحاكـم (٦٨١)، وابـن شـاهين في=



والرَّابِعُ: أنَّ المعْنى: لا تغْفُلوا عنْ حظِّ أنْفُسِكُم، فمَن غفَلَ عنْ حظِّهَا، فكأنَّما قتلَها، هذا قوْلُ الفُضيلِ بْنِ عِياضٍ(١).

والخامسُ: لا تقْتلُوها بارْتِكابِ المَعاصِي.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾ [النساء: ٣٠].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾.

فِي المُشار إِليْه ثلاثةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه قتْلُ النَّفسِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وعطَاءٌ.

والثَّانِي: أنَّه عائِدٌ إلَى كُلِّ مَا نَهى اللهُ عنْهُ مِن أوَّلِ السُّورةِ إلَى هَاهُنا، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أيْضًا.

والثَّالث: [أنَّه](٢) قتْلُ النَّفْسِ، وأكْلُ الأمْوَالِ بالبَاطلِ، قالَه مُقاتِلٌ.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١].

=ناسخ الحديث ومنسوخه (١٣٧)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٣٤٥)، وفي الصغرى (٢٤٧) ودلائل النبوة (٤/ ٤٠٢) من طريق يحيى بن أيوب، ورواه أحمد في مسنده (٤/ ٢٠٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥١٨٧)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (١٣٩) من طريق ابن لهيعة كلاهما (يحيى بن أيوب، وابن لهيعة) عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير المصري، عن عمرو بن العاص، به.

(١) رواه أبو بكر أحمد الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٨٥) من طريق الحميدي، به.

(٢) من (ف).

قوْلُـه تعَـالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ اجْتِنَـابُ الـشَّيءِ: تَرْكُـه جَانِبًـا.

وفِي الكبَائِرِ أحَد عَشَرَ قوْلًا:

أحدُها: أنَّها سبْعٌ.

فـرَوى البُخـارِيُّ، ومُسلِمٌ فِي «الصَّحِيحـيْنِ» مِـن حديـثِ أبي هُريـرةَ عَـنِ النَّبـيِّ ﷺ أنَّـه قـالَ: «**اجْتَنِبُـوا السَّـبْعَ المُوبِقَـاتِ**» قالُـوا: يَـا رسُـولَ اللهِ! ومَـا هُـنَّ؟ قـالَ: «**الـشِّرْكُ بـاللهِ، والسِّـحْرُ، وَقَتْـلُ النَّفْسِ الَّتِـي حَـرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَـقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَـا، وأَكْلُ مَـالِ اليَتِيـمِ، وَالتَّـوَلِّي يـوْمَ الزَّحْـفِ، وقَـذْفُ المُحْصَنَـاتِ الغَافِـلَاتِ المُؤْمِنَـاتِ**[١]»[٢].

وقـدْ رُويَ هـذا الحَدِيـثُ مِـن طَريـقٍ آخَـرَ عـنْ أبي هُريـرةَ، عـنِ النَّبـيِّ ﷺ [أنَّـه][٣] قـالَ: «**الْكَبَائِـرُ سَـبْعٌ: الإِشْرَاكُ بـاللهِ أَوَّلُهُـنَّ، وَقَتْـلُ النَّفْسِ بِغَـيْرِ حَقِّهَـا، وَأَكْلُ الرِّبَـا، وَأَكْلُ مَـالِ الْيَتِيـمِ بِـدَارًا أَنْ يَكْـبَرُوا، وَالْفِـرَارُ مِـنَ الزَّحْـفِ، وَرَمِـيُ الْمُحْصنَـاتِ، وانْقِـلَابٌ إِلَى أَعْرَابِيَّـةٍ بعْـدَ هِجْـرَةٍ**»[٤].

وقَدْ رُوِي عنْ عَلِيٍّ ﷺ أنَّه قالَ: هِيَ سبْعٌ، فعَدَّ هذِهِ[٥].

---

(١) في (ج)، و(ف): المؤمنات الغافلات.

(٢) رواه البخاري (٢٧٦٦- ٥٧٦٤- ٦٨٥٧)، و مسلم (٨٩) وغيرهما.

(٣) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) رواه البزار في مسنده (٨٦٩٠)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٢٠٢)، وابـن المنذر في تفسـيره (١٦٦٠) مـن طريـق عـن عمـر بـن أبي سـلمة، عـن أبيـه بـه.

(٥) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٦٤٣) مـن طريـق سـهل بـن أبي حثمـة، ورواه ابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٢١٢)، والـدولابي في الكنـى والأسـماء (١٨٥٥) مـن طريـق مالـك بـن جويـن الحضرمـي كلاهمـا مـن (سـهل بـن أبي حثمـة، و مالـك بـن جويـن) عـن علي بنحـوه.



ورُويَ عنْ عطاءٍ أنَّه قالَ: هيَ سبْعٌ، فعدَّ هذِه، إلَّا أنَّه ذكَرَ مكانَ الإشْرَاكِ باللهِ[١] والتَّعرُّبِ[٢] شَهادَةَ الزُّورِ وعُقُوقَ الوَالِدَيْنِ[٣].

والثَّاني: أنَّها تِسْعٌ.

رُوى [عَنْ][٤] عُبيدِ بْنِ عُميرٍ، عنْ أبِيه، وكانَ مِنَ الصَّحابَةِ، عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه سُئلَ عَنِ[٥] الكبائِرِ؟ فقَالَ: «**تِسْعٌ، أعْظَمُهُنَّ الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ[٦] بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالسِّحْرُ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحصنَةِ، وعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَاسْتِحَلَالُ الْبَيْتِ الحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وأَمْوَاتًا**»[٧].

وَالثَّالث: أنَّها أربَعٌ.

رَوى البُخارِيُّ، ومُسلِمٌ فِي «الصَّحِيحينِ» مِن حدِيثِ عبْدِ اللهِ بْنِ عمْرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «**الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ**»[٨].

---

(١) لفظ الجلالة ليس في (ت)، (ج)، و(ف).

(٢) في (ت): التغرب.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٤٦) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٤) من الأصل فقط.

(٥) في (ت): ما.

(٦) في (ت)، و(ج)، و(ف): وقتل نفس المؤمن.

(٧) رواه أبو عُبيد القاسم بن سلاّم في كتاب الأموال (٥٣١)، وابن زنجويه في الأموال (٧٧٠)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٤٣)، وفي تهذيب الآثار (٣١٦) من طريق ابن إسحاق، به.

(٨) رواه البخاري (٦٨٧٠-٦٦٧٥- ٦٩٢٠) من طريق الشعبي، به.

وَأَخْرَجَا مِنْ حدِيثِ[1] أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ذَكَر رسُولُ اللهِ ﷺ الْكَبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عنْهَا، فقَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ** [١٤٢/أ] **الْوَالِدَيْنِ**» وقَالَ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُم بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟ قَوْلُ الزُّورِ، أَوْ شَهَادَةُ**[2] **الزُّورِ**»[3].

ورُوِي عنِ ابْنِ مسْعُودٍ أنَّه قالَ: الكبائِرُ أرْبَعٌ: الإِشْرَاكُ باللهِ، والْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ[4] اللهِ، وَالقنُوطُ مِنْ رحْمَةِ اللهِ، وَالإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ[5]. وعنْ عِكرمَةَ نحْوُهُ[6].

والرَّابعُ: أنَّها ثلاثٌ.

فرَوى عمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُم بِالكَبَائِرِ**[7]**؟ الشِّرْكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**» وكانَ مُتَّكِئًا فاحْتَفَزَ[8] وقالَ: «**وَالزُّورُ**»[9].

---

(١) في (ت)، و(ج)، و(ف): وروى.

(٢) في (ج)، و(ف): وشهادة.

(٣) رواه البخاري (٦٨٧١- ٥٩٧٧)، ومسلم (٨٨) من طريق عبيد الله بن أبي بكر، به.

(٤) في (ت): لمكر.

(٥) رواه معمر في جامعه (١٩٧٠١)، ومن طريقه عبد الرزاق في مصنفه (٥٥٦)، وابن أبي الدنيا في التوبة (٣١)، والطبراني في الكبير (٨٧٨٣- ٨٧٨٤- ٨٧٨٥)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٤٩)، والبيهقي في الشعب (١٠١٩)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٩٢١- ١٩٢٢) من طريق عامر بن الطفيل، به.

(٦) هذه الفقرة أخرها بعد حديث ابن مسعود الآتي.

(٧) في (ج): بأكبر الكبائر.

(٨) في (ت): فاحتفر.

(٩) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٠)، والطبراني في الكبير (٢٩٣)، وابن أبي حاتم في=

ورَوى البُخـارِيُّ، ومُسـلمٌ فِي «الصَّحِيحَـيْنِ» مِـن حديـثِ أبي بَكـرَةَ قـالَ: قـالَ رسُـولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُـم بِأَكْـبَرِ الْكَبَائِـرِ؟**» قُلنـا: بلَى! فقَـالَ: «**الْإِشْـرَاكُ بِـاللهِ، وَعُقُـوقُ الْوَالِدَيْـنِ**» وكانَ مُتَّكِئًـا فجَلَـسَ وقَـالَ: «**وَشَـهَادَةُ الـزُّورِ**[١]» فـمَا زَال يُكرِّرُهـا حتَّـى قُلنـا: ليتَـه سَـكَتَ[٢].

وأخْرَجَـا فِي «الصَّحيحَـيْنِ» مِـن حدِيـثِ ابْـنِ مسْـعُودٍ قـالَ: سـأَلْتُ النَّبِـيَّ ﷺ: أيُّ الذَّنْـبِ أَكْـبَرُ؟ قـالَ: «**أَنْ تَجْعَـلَ للهِ**[٣] **تعَـالَى نِـدًّا وَهُـوَ خَلَقَـكَ**». قُلْـتُ: ثُـمَّ أيُّ؟ قـالَ: «**ثُـمَّ أَنْ تَقْتُـلَ وَلَـدَكَ مَخَافَـةَ أَنْ يَطْعَـمَ مَعَـكَ**». قُلْـتُ: ثُـمَّ أيُّ؟ قـالَ: «**أَنْ تُـزَانِيَ حَلِيلَـةَ جَـارِكَ**»[٤].

والخامِـسُ: أنَّهـا مذْكُـورةٌ مِـن أوَّلِ سُـورَةِ النِّسـاءِ[٥] إلى هـذه الآيـةِ. قالَـه ابْـنُ مسْـعُودٍ، وابْـنُ عبَّـاسٍ.

والسَّـادِسُ: أنَّهـا إحْـدَى عـشَرَةَ: الإشْرَاكُ بـاللهِ، وعُقُـوقُ الوَالِدَيْـنِ، والْيَمِـينُ الغَمُـوسُ، وَقَتْـلُ النَّفْـسِ، وَأَكْلُ مَـالِ اليَتِيـمِ، وَأَكْلُ الرِّبَـا، وَالْفِـرَارُ مِـنَ الزَّحْـفِ، وَقَـذْفُ المُحْصَنَـاتِ، وَشَـهَادَةُ الـزُّورِ، وَالسِّـحْرُ، وَالْخِيَانَـةُ. رُوي عـنِ ابْـنِ مسْـعُودٍ أيْضًـا[٦].

=تفسيره (٤١٧١- ٥٤٢٩- ٨٠٦١) وغيرهم من طريق الحسن، به.

(١) كررها مرتين في (ت)، و(ف).

(٢) رواه البخاري (٥٩٧٦- ٦٢٧٣- ٦٩١٩)، ومسلم (٨٧) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة، به.

(٣) في (ت): الله.

(٤) رواه البخاري (٤٤٧٧- ٤٧٦١- ٦٠٠١- ٦٨١١)، و مسلم (٨٦) وغيرهما.

(٥) في (ج): من أول السورة.

(٦) سبق تخريجه.

والسَّـابِعُ: أنَّهـا كُلُّ ذَنْـبٍ يَخْتِمُـهُ اللهُ بِنَـارٍ، أَوْ غَضَـبٍ، أَوْ لَعْنَـةٍ، أوْ عـذَابٍ. رَواهُ ابْـنُ أبِي طَلْحَـةَ[١]، عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ[٢].

والثَّامِـن: أنَّهـا كُلُّ مَـا أوْجَـبَ اللهُ علَيْـهِ النَّـارَ فِي الآخِـرَةِ، والحَـدَّ فِي الدُّنْيَا. رَوَى هـذا المعْنَـى أبـو صَالِـحٍ، عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، وبـهِ قـالَ الضَّحَّاكُ.

والتَّاسِعُ: أنَّها كلُّ ما عُصِيَ اللهُ[٣] بِهِ.

رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٤]، وعَبِيدة[٥]، وهوَ قوْلٌ ضَعِيفٌ.

والعـاشر: أنَّهـا كُلُّ ذنْـبٍ أوْعَـدَ اللهُ تعـالى علَيْـهِ النَّـارَ. قالَـه الحسَـنُ، وسَـعيدُ بْـنُ جُبـيرٍ، ومُجاهِـدٌ، والضَّحَّـاكُ فِي رِوايـةٍ، والزَّجَـاجُ[٦].

والحـادي عـشَرَ: أنَّهـا ثـمانٍ: الإِشْرَاكُ بـاللهِ، وعُقـوقُ الوَالِدَيْـنِ، وقتْـلُ النَّفْـسِ[٧]، وقـذْفُ المُحصَنَـةِ، والزِّنَـا، وأكْلُ مـالِ اليَتِيمِ، وقـوْلُ الـزُّورِ، واقْتِطَاعُ الرَّجُـلِ بيَمِينِـه وعهـدِهِ ثمَنًـا قَلِيـلًا. رَواه مُحْـرِزٌ، عـنِ الحسَـنِ البـصرِيِّ[٨].

---

(١) في (ت): ابن طلحة.

(٢) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦ / ٦٥٢)، والبيهقـي الشـعب (٢٨٦) مـن طريـق عـلي بـن أبي طلحـة، بـه.

(٣) لفظ الجلالة ليس في (ج)، و(ف).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦ / ٦٥٢) من طريق أبو الوليد، به.

(٥) رواه ابن المنذر في تفسيره (٢٨٩)، والبيهقي في الشعب (٢٨٩) من طريق ابن سيرين، به.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٥)، و(٤/ ٤٠٠).

(٧) في (ت): المؤمن.

(٨) لم أقف عليه.

قَوْلُه تعَالى: ﴿نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾.

رَوى المُفضَّلُ، عنْ عاصِمٍ: «يُكَفِّرْ» «ويُدْخِلْكُم» باليَاءِ فِيهما. وقرَأَ البَاقونَ بالنُّونِ فِيهما[1].

وقَرأَ نافِعٌ، و[أبَانُ عنْ][2] عاصِمٍ، والكِسَائِيُّ عنْ أبِي بكْرٍ عنْ عَاصِمٍ: «مَدخلًا» بفتْحِ المِيم هاهُنا، وفِي «الحَجِّ». وضَمَّ الباقُونَ «المِيمَ»[3]. [١٤٢/أ]

ولم يخْتلِفُوا فِي ضمِّ «مِيمِ» ﴿مُدۡخَلَ صِدۡقٖ﴾ و﴿مُخۡرَجَ صِدۡقٖ﴾ [الإسراء: ٨٠].

قالَ أبو علِيٍّ الفَارسِيُّ: يجوزُ أنْ يكُونَ «المُدخل» مصْدرًا، ويجُوزُ أنْ يكونَ مَكانًا، سَواءٌ ضُمَّ، أوْ فُتح[4].

قالَ السُّدِّيُّ: «السَّيئَاتُ» هاهُنا: هيَ الصَّغائِرُ. و«المُدخلُ الكرِيمُ»: الجَنَّةُ[5].

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: و«الكَرِيمُ»: بمَعْنَى: الشَّرِيف[6].

---

(١) انظر: السبعة (ص: ٢٣٢)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٤)، الحجة (٣/ ١٥٢).

(٢) سقط من الأصل، والمثبت من (ت).

(٣) السبعة (ص:٢٣٢)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٤)، والحجة (٣/ ١٥٣)، وقوله: (الميم) ليس في (ف).

(٤) الحجة (٣/ ١٥٥).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٦٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٢١) من طريق أسباط، به.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٥).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾ [النساء: ٣٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾.

فِي سببِ نُزولِها ثَلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ أُمَّ سلَمَةَ قالَتْ: يا رسُولَ اللهِ! يغْزُو الرِّجالُ، ولا نَغْزُوا[1]، وَإنَّما لنَا نِصْفُ المِيرَاثِ، فنزَلَتْ هذِه الآيةُ، قالَه مُجاهِدٌ[2].

والثَّاني: أنَّ النِّسَاءَ قُلْنَ: ودِدْنَ أنَّ اللهَ جعَلَ لنَا الغزْوَ، فَنُصِيبُ مِنَ الأجْرِ مَا يُصِيبُ[3] الرِّجَالُ، فنزَلَتْ هذِه الآيةُ، قالَه عكرِمَةُ[4].

والثَّالِثُ: أنَّه لَمَّا نزَلَ ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] قالَ الرِّجَالُ: إنَّا لَنَرْجُو[5] أنْ نفْضُلَ علَى النِّسَاء بحسنَاتِنا، كما فُضِّلْنَا عَلَيهِنَّ فِي المِيراثِ، وقالَ النِّساءُ: إنَّا لَنرْجُو أنْ يكونَ الوزرُ علَيْنا نِصفَ مَا علَى

---

(١) في (ج): يغزوا النِّساء.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٦/ ٣٢٢)، والترمذي (٣٠٢٢)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٣٦) وغيرهم من طريق سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة رضي الله عنها، بنحوه.

قال الترمذي: هذا حديث مرسل، رواه بعضهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مرسل، أن أم سلمة قالت: كذا وكذا.

(٣) في الأصل: تصيب.

(٤) رواه إسحاق بن راهويه في تفسيره كما في العجاب (٢/ ٨٦٢)، ومن طريق الواحدي في أسباب النزول (ص: ١٥٠) من طريق خصيف، به، بنحوه.

(٥) في (ت): نرجوا.



الرِّجالِ، كَما لنَا المِيراثُ علَى النِّصفِ مِنْ نَصِيبِهِم، فنزَلَتْ هذِه الآيَةُ، قالَه قتادَةُ[١]، والسُّدِّيُّ[٢].

وفِي معْنى هذَا التَّمَنِّي قوْلَانِ:

أحدُهما: أنْ يتمنَّى الرَّجُلُ مالَ غيْرِه، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وعطَاءٌ.

والثَّانِي: أنْ يتمَنَّى النِّسَاءُ أنْ يكُنَّ رِجَالًا. وقدْ رُوي عنْ أُمِّ سلَمَةَ أنَّها قالتْ: يا[٣] ليْتَنا كُنَّا رِجالًا، فنزَلَتْ هذِه[٤] الآيَةُ[٥].

ولِلتَّمَنِّي وُجُوهٌ:

أحدُها: أنْ يتَمَنَّى الإِنْسَانُ [أنْ يَحْصُلَ له مَالُ غيْرِهِ، ويزُولَ عنِ الْغيْرِ، فهذَا [ضَرْبٌ مِنَ][٦] الحَسَدِ.

والثَّانِي: أنْ يتَمنَّى][٧] مِثْلَ مَا لِغيْرِه[٨]، ولَا يُحِبُّ زَوالَه عنِ الغَيْرِ، فهذَا هوَ الغِبْطَةُ، ورُبَّما لم يكنْ [نيْلُ][٩] ذلِك مَصلَحَةً فِي حَقِّ الْمُتمنِّي.

---

(١) رواه عبد بن حميد في تفسيره كما في العجاب (٢/ ٨٦٣) من طريق شيبان، وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٦٧) من طريق سعيد، كلاهما، عن قتادة، بنحوه.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٦٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٢٩) من طريق أحمد بن المفضل، عن أسباط بن نصر، به.

(٣) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) ليست في (ت).

(٥) تقدم الكلام عنه.

(٦) من (ف).

(٧) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٨) في الأصل: مثل مال غيره، والمثبت من بقية النسخ.

(٩) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ. وفي (ج): قبل.

وَقَالَ الحَسَنُ: لَا يَتَمَنَّ[1] مَالَ فُلَانٍ، (وَلَا مَالَ فُلَانٍ)[2]، وَمَا[3] يُدْرِيكَ لَعَلَّ هَلَاكَهُ فِي ذَلِكَ المَالِ[4].

والثَّالث: أنْ تَتمَنَّى المرْأَةُ أنْ تكُونَ رجُلًا، ونحوَ هذَا مِمَّا لا يقَعُ، فلْيَعلَمِ العَبْدُ أنَّ اللهَ تَعالى أعْلَمُ[5] بالمَصَالِح، فلْيرْضَ بِقضَاءِ اللهِ، ولْتكُن أمَانِيه الزِّيادَةُ مِن عمَلِ الآخِرَةِ فحَسْبُ[6].

قوْلُه تعَالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ المُرادَ بِهذِهِ الآيةِ والاِكْتِسَابِ[7]: المِيرَاثُ، وهوَ قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، وعِكرِمَةَ.

والثَّانِي: أنَّه الثَّوَابُ والعِقَابُ.

فالمَعْنَى: أنَّ المرْأَةَ تُثابُ كثَوَابِ الرَّجُلِ، وتَأْثَمُ كإِثْمِه، هذَا قوْلُ قتَادَةَ، وابْنِ السَّائِبِ، ومُقاتِلٍ، واحْتجَّ علَى صِحَّتِه أبو سُليمانَ الدِّمشقِيُّ بأنَّ المِيراثَ لا يحْصُلُ بالاِكْتِسَابِ، وبأنَّ الآيَةَ نزَلَتْ فِي تَمنِّي الفضْلِ[8].

---

(١) في (ت)، و(ج)، (ف): تَمنَّ.

(٢) ليست في (ج).

(٣) في (ت): ولا.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٦٥) من طريق قتادة، به.

(٥) في (ج): عليم. في (ف): يعلم.

(٦) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٧) في (ت)، و(ج)، و(ف): بهذا الاكتساب.

(٨) في (ت)، (ج)، و(ف): نزلت لأجل تمنِّي الفضل.

قولُه تعَالى: ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ﴾.

قـرَأَ ابْـنُ كثِـيرٍ، والكِسَـائِيُّ، وأبَـانُ[1]، وخلَـفٌ (فِي اخْتِيـارِه)[2]: «وَسَـلُوا اللهَ» «فَسَـلِ الَّذِيـنَ» «فَسَـلْ بَنِـي إِسْرَائِيـلَ» «وَسَـلْ[3] مَـنْ أَرْسَـلْنَا» ومَـا كانَ مِثْلُـه مِـنَ الأمْـرِ المُواجَـهِ بِـهِ، وقبْلَـه «واوٌ» أوْ «فـاءٌ» فهـوَ غـيْرُ مهْمُـوزٍ عنْدَهُـم. [١٤٣/أ]

وكذلِـك نُقـل عـنْ أبي جعْفَـرٍ، وشَـيْبَةَ.

وقَرأَ البَاقُون بالهمْزِ في ذلِك كُلِّه[4].

ولم يخْتَلِفُوا فِي قوْلِه تعالَى: ﴿وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ﴾ [الممتحنة: ١٠] أنَّه مهْمُوزٌ[5].

وفِي المُرادِ بالفَضْلِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ الفَضْلَ الطَّاعةُ، قالَه سَعِيدُ بْنُ جُبيرٍ، ومُجاهِدٌ، والسُّدِّيُّ.

والثَّـانِي: أنَّـه الـرِّزْقُ، قالَـه ابْـنُ السَّـائِبِ، فيكُـونُ المعْنَـى: سَـلُوا اللهَ مَـا تَتمنَّوْنَـهُ مِـنَ النِّعَـم، ولا تَتمنَّـوْا مـالَ غيْرِكُـم.

قولُـهُ تعَـالَى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾ [النسـاء: ٣٣].

---

(١) في (ف): ونافع.

(٢) في (ت): واختاره.

(٣) ليست في (ت).

(٤) انظر: السبعة (ص:٢٣٢)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٥)، والحجة (٣/ ١٥٥-١٥٦).

(٥) انظر: معاني القراءات (١/ ٣٠٥)، والحجة (٣/ ١٥٦).

قوْلُه تعَالى: ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾.

«المَوالِي»: الأوْلِياءُ، وهمُ الوَرثَةُ مِنَ العصَبَةِ وغيْرِهِم. ومعْنَى الآيَةِ: لِكُلِّ إنْسَانٍ مَوالِي يرِثُونَ مَا تَرَكَ.

وارْتِفَاعُ الوَالِدَيْنِ والأقْرَبِينَ علَى معْنَيَيْنِ[١] مِنَ الإعْرَابِ:

أحدُهما: أنْ يكُونَ الرَّفْعُ[٢] علَى الابْتِداءِ، ويَكُونُ[٣] التَّقْدِيرُ: وهُمُ[٤] الوَالِدَانِ والأقْرَبُون، ويكون تمامُ الكلامِ قوْلَه: ﴿مِمَّا تَرَكَ ﴾.

والثَّانِي: أن يكونَ رُفعا علَى أنَّه الفاعلُ التَّاركُ للمَالِ، فيكون الوَالِدَانِ، همُ المَوتَى.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾.

قرَأ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وابْنُ عامِرٍ: «عاقَدَتْ» بالألِفِ[٥]. وقَرأ عاصِمٌ، وحمْزَةُ، والكِسَائِيُّ: «عقَدَتْ» بِلا ألِفٍ.

قالَ أبو علِيٍّ: مَن قرَأ بالألِفِ، فالتَّقْدِيرُ: والَّذِين عَاقَدَتْهم أيمَانُكم، ومَنْ حذَفَ الألِفَ، فالمعْنَى: عقَدَتْ حَلِفَهُمْ أيْمَانُكُم، فحُذِفَ المُضافُ، وأُقِيم[٦] المُضافُ إلَيْهِ مقامَهُ[٧].

---

(١) في (ت): المعنيين.

(٢) في (ج): الارتفاع.

(٣) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) في (ف): وهو.

(٥) انظر: السبعة (ص:٢٣٣)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٦)، والحجة (٣/ ١٥٦).

(٦) في الأصل: وأقام، والمثبت من (ت)،

(٧) الحجة (٣/ ١٥٧).



وفِيهم ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّهم أهْلُ الحَلِفِ، كان الرَّجُلُ يُحالِفُ الرَّجُلَ، فأيُّهما ماتَ ورِثَه الآخَرُ، فنُسخ ذلِك بقوْلِه تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]، روَاه ابْنُ أبي طلْحَةَ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

ورَوى عنْه عطيَّةُ قالَ: كانَ الرَّجُلُ يلْحقُ الرَّجُلَ في الجاهلِيَّةِ، فيكُونُ تابِعَهُ، فإذا ماتَ الرَّجُلُ، صارَ لأهْلِه المِيراثُ، وبقِي تابِعُه[1] بغيْرِ شيءٍ، فأنزَلَ اللهُ تعَالَى: «والَّذينَ عاقَدَتْ أَيْمانُكُم» فأُعْطِيَ مِن ميراثِه، ثُمَّ نزَلَ بعد ذلِك[2]: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾، ومِمَّن قالَ هُمُ الحُلفاءُ: سعِيدُ بْنُ جُبيرٍ، وعِكرمَةُ، وقتادَةُ.

والثَّاني: أنَّهُمُ الَّذينَ آخَى بيْنَهُم رسُولُ اللهِ ﷺ، وهُمُ المُهاجِرُونَ والأنْصارُ، كانَ المُهاجِرُونَ يُورِّثُونَ الأنْصارَ دونَ ذَوي رَحِمِهم للأخوَّةِ الَّتي عقدَها رسُولُ الله ﷺ بينَهُم. رَواه سعِيدُ بْنُ جُبيرٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ. وبهِ قالَ ابْنُ زيْدٍ.

والثَّالث: أنَّهُم [الَّذينَ][3] كانوا يتَبَنَّوْنَ أبْناءَ غيْرِهم في الجاهلِيَّةِ، هذَا قوْلُ سعِيدِ بْنِ المُسيِّبِ.

فأمَّا أرْبابُ القوْلِ الأوَّلِ، فقالُوا: نُسخ حكْمُ الحُلفاءِ الَّذينَ كانُوا يتَعاقَدُون علَى النُّصْرةِ والمِيراثِ بآخِرِ[4] «الأنْفالِ»، وإليهِ ذهبَ ابْنُ

---

(١) من قوله: (فإذا مات الرجل)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٢) في (ج): ثم نزل من ذلك.

(٣) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) في (ف): بأخذ.

عبَّاسٍ، والحسَنُ، وعِكرِمَةُ، وقتادَةُ، والثَّوريُّ، والأوْزَاعِيُّ، ومالِكٌ، والشَّافِعيُّ، وأحمَدُ[١]. [١٤٣/ب]

وقالَ أبو حَنيفةَ وأصْحَابُه: هذَا الحُكمُ باقٍ غيرَ أنَّه جعَلَ ذَوي الأرْحَامِ أوْلَى مِن مَوالِي المُعاقَدةِ[٢].

وذهَبَ قوْمٌ إلَى أنَّ المُرادَ: فآتُوهم نَصِيبَهُم مِنَ النَّصْرِ والنَّصِيحةِ مِن غيْرِ مِيراثٍ، وهذَا مرْويٌّ[٣] عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٤]، ومُجاهِدٍ[٥].

وذهَبَ [قوْمٌ][٦] آخرونَ إلى أنَّ المُعاقَدَةَ: إنَّما[٧] كانَتْ فِي الجاهِليَّةِ علَى[٨] النُّصرةِ لَا غيْرُ، والإسْلامُ لم يُغيِّرْ ذلِك، وإنَّما قرَّرهُ. فقَالَ النَّبيُّ ﷺ: **«أَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً»**[٩]. وأرَادَ: النَّصْرَ والعوْنَ. وهذَا قوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبيرٍ، وهوَ يدُلُّ علَى أنَّ الآيَةَ مُحْكَمةٌ.

---

(١) في (ت): وأحمد والشافعي.

(٢) انظر: المبسوط (١/ ١٢٤)؛ للسرخسي، و بدائع الصنائع (٤/ ١٧٠).

(٣) في (ف): يروى.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦ / ٦٧٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٣٩)، وابن المنذر في تفسيره (١٦٩٥) من طريق سعيد بن جبير به.

(٥) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٩١٩٨)، وفي تفسيره (٥٦٥) ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦ / ٦٧٩)، وأبو عُبيد القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٤١٢) من طريق منصور، ورواه سعيد بن منصور في سننه (٢٦٠)، وفي تفسيره (٦٢٦) من طريق ابن أبي نجيح كلاهما (منصور، وابن أبي نجيح) عن مجاهد.

(٦) من (ج).

(٧) ليست في (ف).

(٨) في الأصل: عن، والمثبت من بقية النسخ.

(٩) رواه مسلم (٢٥٣٠)، وأبو داود (٢٩٢٥) من حديث جبير بن مطعم بنحوه.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ [النسـاء: ٣٤].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾.

سَبَبُ نُزولِها:

أنَّ رَجُلًا لطَـمَ زَوْجتَـهُ لطْمـةً[١] فاسْـتعْدَتْ علَيْـه رسُـولُ الله ﷺ، فنَزلَـتْ هـذِه الآيـةُ، رَواه أبـو صَالـحٍ عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ[٢].

وذكَرَ المُفسِّرونَ أنَّه سَعْدُ بْنُ الرَّبيعِ الأنْصَاريُّ[٣].

قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: ﴿قَوَّٰمُونَ﴾؛ أي: مُسـلَّطُونَ عـلَى تأدِيـبِ النِّسـاءِ فِي الحَـقِّ[٤].

ورَوى هِشـامُ بْـنُ مُحمَّـدٍ عـنْ أَبِيـه فِي قوْلِـه تعـالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ قـالَ: إذا كانـوا رِجـالًا.

---

(١) ليست في (ت). وفي (ج): لطمًا.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٧٠)، والواحدي في أسباب النزول (١/ ١٥١).

(٤) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٦٨٧)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٢٤٥) مـن طريـق علـي بـن أبي طلحـة، بـه، بلفـظ: أمـراء، عليهـا أن تطيعـه فيـما أمرهـا الله بـه مـن طاعة، وطاعتـه أن تكـون محسـنة إلى أهلـه حافظـة لمالـه وفضلـه عليهـا بنفقتـه وسـعيه.

وأَنْشدَ[١] [من المتقارب]:

أَكُلَّ امْــرِئٍ تَحْسَــبِينَ امْــرَأً ... وَنَــارٍ تَوَقَّــدُ بِاللَّيْــلِ نَــارَا

قوْلُـه تعَـالَى: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ﴾ يعنِــي: الرِّجَــال ﴿عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ يعنِـي: النِّسـاءَ، وفُضِّـلَ الرَّجُـلُ عـلى المـرْأَةِ بزيـادَةِ العقـلِ، وتوفِـيرِ الحَـظِّ فِي المِـيراثِ، والغَنِيمـةِ، والجُمُعـةِ، والجمَاعَـاتِ[٢]، والخِلَافـةِ، والإمَـارَةِ، والجِهـادِ، وجُعِـلَ الطَّـلاقُ إليْـه، إلى غـيْرِ ذلِـك.

قوْلُـه تعَـالى: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾ قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ يعنـي: المهْـرَ والنَّفقَـةَ علَيْهـنَّ[٣].

وفي «الصَّالحاتِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: المُحسنَاتُ إلى أزْوَاجِهِنَّ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: العَامِلاتُ بالخيْرِ، قالَه ابْنُ المُباركِ.

قـالَ ابْنُ عبَّـاسٍ[٤]: وَ«القانِتَـاتُ»: المُطِيعَـاتُ للهِ فِي أزْوَاجِهِـنَّ، والحَافظَاتُ للغَيْـبِ؛ أي: لغَيْـب أزْوَاجِهنَّ[٥].

---

(١) البيت لعدي بن زيد، وقيل: لأبي دؤاد واسمه حارثة بن الحجاج الإيادي، انظر: إيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٤٢٤)، والكتاب لسيبويه (١/ ٦٦)، والكامل (٣/ ٧٥)، وخزانة الأدب (٩/ ٥٩٢).

(٢) في (ج): والجماعة.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦ / ٦٨٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٤٧) من طريق علي بن أبي طلحة، به، بنحوه.

(٤) من قوله: (قاله ابن عباس)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦ / ٦٩١) من طريق علي بن أبي طلحة، به، بنحوه.

وقال عطاءٌ[١]، وقتادةُ[٢]: يحفظنَ ما غابَ عنهُ الأزواجُ مِنَ المالِ[٣]، وما يجبُ عليهنَّ مِن صيانةِ أنفسِهنَّ لهُم.

قولُه تعالى: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ قرأَ الجمهورُ برفعِ اسمِ «اللهِ»[٤].

وفي معنَى الكلامِ علَى قِراءَتِهم ثلاثةُ أقوالٍ:

أحدُها: بحفظِ اللهِ إيَّاهُنَّ، قالَه ابنُ عبَّاسٍ، ومُجاهِدٌ، وعطاءٌ، ومُقتِلٌ، وروى ابنُ المُبارَكِ عنْ سُفيانَ، قالَ: بحفظِ اللهِ إيَّاهَا أنَّهُ جعلَها كذلِك[٥].

والثَّاني: بمَا حفِظَ اللهُ لهنَّ مُهورَهُنَّ، وإيجابُ نفقتِهِنَّ، قالَه الزَّجَّاجُ[٦].

والثَّالث: أنَّ معناه: حافِظاتٌ للغيبِ بالشَّيءِ الَّذي يُحفظُ بهِ أمْرُ اللهِ، حكَاهُ الزَّجَّاجُ[٧].

وقرأ أبو جعفرٍ بنصبِ اسمِ اللهِ[٨]. والمعنَى: بحفظِهِنَّ اللهَ فِي طَاعتِهِ.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٩٣) من طريق ابن جريج، به.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٩١- ٦٩٢) من طريق سعيد، ومعمر، به.

(٣) في نسخة: الأموال.

(٤) انظر: المبسوط (ص:١٧٩)، والكامل (ص:٥٢٧)، والإتحاف (ص:٢٤١).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦٩٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٥٢) من طريق ابن المبارك به.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٦).

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٦).

(٨) انظر: المبسوط (ص: ١٧٩)، والكامل (ص: ٥٢٧)، والإتحاف (ص: ٢٤١)، قرأ أبو جعفر المدني بنصب الهاء (الله)، وما موصولة والتقدير: بالذي حفظ حق الله، أو أمر الله.

قوْلُه تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾.

فِي الخوْفِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أَنَّه بمعْنَى العلِم، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: بمعْنَى الظَّنِّ لَما يبْدُو مِنْ دلائِل النُّشُوزِ، قالَه الفَرَّاءُ[١].

وأنْشَدَ[من الطويل]:

. . . . وَمَا خِفْتُ يَا سَلَّامُ أَنَّكَ عَائِبِي[٢]

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: والنُّشوزُ: بُغضُ المرْأةِ للزَّوج[٣]، يُقال: نَشَزَتِ المرْأَةُ [١٤٤/أ] علَى زوْجِها، ونشَصَتْ[٤]: إِذَا فَرِكَتْهُ[٥]، ولم تطْمَئِنَّ إليْهِ[٦]، وأصْلُ النُّشوزِ: الِانْزِعاجُ[٧].

وقالَ الزَّجَّاجُ: أصْلُه مِنَ النَّشَزِ، وهوَ المكَانُ المُرتَفِعُ مِنَ الأرْضِ[٨].

---

(١) انظر: معاني القرآن (١ / ٢٦٦).

(٢) عجز بيت لأبي الغول -علباء بن جوشن من بني قطن بن نهشل- وصدره: أَتَانِي كَلامٌ عَنْ نُصَيْبٍ يَقُولُهُ. انظر: النوادر في اللغة؛ لأبي زيد (ص: ٤٦)، والشعر والشعراء (ص: ٢٧٨)، وهو في تفسير ابن جرير الطبري (٤/ ١٣٥) بلا نسبة.

(٣) في (ت): الزَّوج.

(٤) في (ج): ونشزت.

(٥) في (ج): تركته.

(٦) في (ت)، و(ج)، و(ف): عنده.

(٧) غريب القرآن (١/ ١٢٦).

(٨) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٧).

قَوْلُه تعَالَى: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾.

قالَ الخَليلُ: الوعْظُ: التَّذْكيرُ بالخيْرِ فيمَا يَرقُّ له القلْبُ[١].

قالَ الحسَنُ: يعِظُها بلسَانِه، فإنْ أبَتْ، وإلَّا هجَرَهَا[٢].

واخْتلَفُوا فِي المُراد بـ«الهَجْرِ فِي المَضْجَعِ» علَى أربَعةِ أقْوَالٍ:

أحدُهـا: أنَّـه تـرْكُ الجِـماعِ، رَواهُ سـعِيدُ بْـنُ جُبـيرٍ، وابْـنُ أبي طلْحَـةَ، والعَـوفِيُّ، عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، وبـهِ قـالَ ابْـنُ جُبـيرٍ، ومُقاتـلٌ[٣].

والثَّانِي: أنَّـه تـرْكُ الـكلَامِ، لَا تـرْكُ الجِـماعِ، رَواه أبـو الضُّحَـى، عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، وخُصَيْـفٍ، عـنْ عِكرمَـةَ، وبـهِ قـالَ السُّـدِّيُّ، والثَّـوْرِيُّ.

والثَّالِـثُ: أنَّـه قـوْلُ الهُجْـرِ مِـنَ الـكلَامِ فِي المَضاجِـعِ، رُوِي عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، والحسَـنِ، وعِكرمَـةَ. فيكُـونُ المعْنَـى: قُولُـوا لهُـنَّ فِي المَضاجِـعِ هُجْـرًا مِـنَ القـوْلِ.

والرَّابـع: أنَّـه هَجـرُ فِراشِـهَا، ومُضاجَعَتِهَـا. رُوي عنِ الحسَـنِ، والشَّـعبيِّ، ومُجاهِـدٍ، والنَّخعِـيِّ، ومِقسـمٍ، وقَتادةَ.

قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: اهْجُرْهَـا فِي المَضْجـعِ، فـإنْ أقبلـتْ وإلَّا فقـدْ أذِنَ اللهُ لـكَ أنْ تضْرِبَهـا ضرْبًـا غـيْرَ مُـبرِّحٍ[٤].

---

(١) انظر: مجمل اللغة (١/ ٩٣١).

(٢) رواه سـعيد بـن منصـور في سـننه (١٤٤٢)، وأبـو عُبيـد القاسـم بـن سـلام في الناسـخ والمنسـوخ (٢٠٢)، وعبـد الـرزاق في تفسـيره (٥٧٠)، وابـن أبي شـيبة في مصنفـه (١٧٦٢٣)، وابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٦/ ٦٩٨) مـن طـرق عـن الحسـن، بنحـوه.

(٣) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٢٩).

(٤) لم أقف عليه.

وقَالَ جَمَاعةٌ مِن أهْلِ العلْمِ: الآيَةُ علَى التَّرتيبِ، فالوعْظُ عنْدَ[1] خوْفِ النُّشوزِ، والهجْرِ عنْد ظُهورِ النُّشوزِ، والضَّربُ عنْدَ تكرُّرِه، واللَّجَاجِ فيهِ.

ولا يجوزُ الضَّربُ عنْدَ ابْتِداءِ النُّشوزِ.

قالَ القَاضي أبو يَعْلَى: وعلَى هذَا[2] مذْهبُ أحمَدَ[3]. وقالَ الشَّافِعيُّ: يجوزُ ضرْبُها فِي ابْتدِاءِ النُّشوزِ[4].

قوْلُه تعَالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يعْنِي فِي المَضجَعِ ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾؛ أي: فلَا تَتَجنَّ علَيْهَا العِلَلَ[5].

وقالَ سُفيانُ بْنُ عُيينَةَ: لا تُكلِّفْها الحُبَّ؛ لأنَّ قلبَهَا ليْسَ فِي يدِهَا[6].

وقالَ ابْنُ جَرِيرٍ: المعْنَى: فلَا تلْتَمِسُوا سَبِيلًا إِلَى ما لَا يحِلُّ لكُم مِن أبْدَانِهِنَّ وأمْوَالِهِنَّ بالعِلَلِ، وذلِك أن تقُولَ لهَا وهيَ مُطِيعةٌ [لكَ][7]: لسْتِ[8] لِي مُحبَّةً، فيضربُهَا، أو يُؤذِيهَا[9][10].

---

(١) في (ج): من.

(٢) في (ف): وهذا على.

(٣) انظر: المغني (٧/ ٣١٨).

(٤) انظر: الأم (٥/ ١٢٠). ومن قوله: (قال القاضي أبو يعلى)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٧١٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٧٧) وابن المنذر في تفسيره (١٧٣٢) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٧١٤) من طريق يعلى بن أمية، به.

(٧) من (ت).

(٨) في (ت): ليست.

(٩) في (ت)، و(ج)، و(ف): فتضربها أو تؤذيها.

(١٠) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٦/ ٧١٣).

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾.

قالَ أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ: لا تبْغُوا علَى أزْواجِكُم، فهوَ ينْتَصِرُ لهُنَّ مِنكُم.

وقالَ الخطَّابِيُّ: «الكبِيرُ»: المَوصُوفُ بالجَلالِ، وكِبرُ الشَّأنِ، يصْغُرُ دُونَ جلالِه كُلُّ كَبِيرٍ. ويُقالُ: هوَ الَّذي كَبُرَ عنْ شَبهِ المَخْلُوقِينَ(١).

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾ [النساء: ٣٥].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾.

فِي الخوْفِ قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه الحذرُ مِنْ وُجودِ مَا لا يُتيقَّنُ وُجودُهُ، قالَه الزَّجَّاجُ(٢).

والثَّانِي: أنَّه العِلمُ، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

قالَ الزَّجَّاجُ: و«الشِّقَاقُ»: العداوةُ، واشْتِقاقُهُ مِنَ أنَّ(٣) المُتشَاقَّينَ(٤)، كُلُّ صِنفٍ منْهُم فِي شِقٍّ. و«الحَكَم»: هو القَيِّمُ بمَا يُسندُ إليْهِ(٥).

وفِي المأمُورِ بإنْفاذِ الحَكمَيْنِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه السُّلطانُ إذا ترَافعَا إليْهِ، قالَه سَعيدُ بْنُ جُبيرٍ، والضَّحَّاكُ.

والثَّانِي: الزَّوجَانِ، قالَه السُّدِّيُّ.

---

(١) شأن الدعاء (١/ ٦٦).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٨).

(٣) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) في (ج): المشتاقين.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٨).

قَوْلُه تعَالَى: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾ قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يعْنِي الحكَمَيْنِ(١). [١٤٣/ ب]

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآ﴾ قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه(٢) رَاجِعٌ إلَى الحَكمَيْنِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ جُبيرٍ، ومُجاهِدٌ، وعطَاءٌ، والسُّدِّيُّ، والجُمهورُ.

والثَّانِي: أنَّه راجِعٌ إلَى الزَّوْجينِ، ذكرَهُ بعْضُ المُفسِّرينَ.

فَصْلٌ

والحكَمانِ وكِيلانِ للزَّوْجيْنِ، ويُعتَبرُ رِضى الزَّوْجينِ فيما يحْكُمانِ بهِ، هذا قوْلُ أحمَدَ(٣)، وأبِي حنِيفةَ وأصْحَابِه(٤).

وقالَ مالِكٌ(٥)، وأصْحَابُهُ(٦) والشَّافِعيُّ(٧): لا يفْتقِرُ حكمُ الحكَميْنِ [إلى](٨) رِضَى الزَّوْجيْنِ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٨٦)، وابن المنذر في تفسيره (١٧٤٧) من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، به.

(٢) ليست في (ج).

(٣) انظر: المغني (٧/ ٣٢٠).

(٤) انظر: الأصلُ (١١/ ٢٠٢)؛ لمحمد بن الحسن الشيباني، والمبسوط (٢١/ ٦٢)؛ للسرخسي، و بدائع الصنائع (٢/ ٣٣٤).

(٥) انظر: المدونة (٢/ ٢٧٠).

(٦) ليست في (ت)، (ج)، و(ف).

(٧) انظر: الأم (٥/ ١٢٤).

(٨) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء: ٣٦].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾ قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: وحِّدُوهُ[١].

قَوْلُـه تعَـالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ قـالَ الفَـرَّاءُ: أغْرَاهُـم بالإِحْسـانِ إِلَى الوَالِديْـنِ[٢].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّـه[٣] الجـارُ الَّـذِي بيْنَـك وبيْنَـه قرَابَـةٌ، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ، ومُجاهِـدٌ، وعِكرمَـةُ، والضَّحَّـاكُ، وقتـادَةُ، وابْـنُ زيْـدٍ، ومُقاتِـلٌ فِي آخريـنَ.

والثَّانِي: أنَّه الجارُ المُسلِمُ، قالَه نوْفٌ الشَّامِيُّ[٤].

فيكونُ المعْنَى: ذي القُربَى منْكُم بالإِسْلامِ.

قَوْلُه تعَالَى: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾.

رَوى المُفضَّـلُ، عـنْ عاصِـمٍ: «والجَـار الجَنْـب» بفتْـحِ الجِيـم، وإِسْـكانِ النُّـونِ[٥].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٨٩) من طريق عكرمة أو سعيد بن جبير به.

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٦٦).

(٣) ليست في (ف).

(٤) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز (٢/ ٥٠)، وأبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٦٣٢).

(٥) انظر: مختصر ابن خالويه (ص: ٣٣)، وشواذ القراءات؛ للكرماني (ص: ١٣٥)، وإعراب القراءات؛ للعكبري (١/ ٣٨٦).

قالَ أبو عِلِيٍّ: المعْنى: والجَارِ ذِي الجنبِ، فحُذف المُضافُ[١].

وفِي «الجَار الجُنب» ثَلَاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه الغَريبُ الَّذِي ليْس بيْنَك وبيْنَه قرَابَةٌ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُجاهِدٌ، وعطَاءٌ، وعِكرمَةُ، [والضَّحَّاكُ][٢]، وابْنُ زيْدٍ، ومُقاتِلٌ فِي آخَرينَ.

والثَّانِي: أنَّه جارُكَ عن يمينِكَ، وعنْ شمالِكَ، وبيْنَ يديْكَ، وخلْفِكَ، رَواه الضَّحَّاكُ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالث: أنَّه اليهودِيُّ والنَّصْرانِيُّ، قالَه نوْفٌ الشَّامِيُّ.

وفِي «الصَّاحِبِ بالجنْبِ» ثَلَاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه الزَّوجَةُ، قالَه علِيٌّ، وابْنُ مسْعُودٍ، والحسَنُ، وإبْراهِيمُ النَّخَعِيُّ، وابْنُ أبِي ليْلَى.

والثَّانِي: أنَّه الرَّفِيقُ فِي السَّفرِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ فِي رِوايَةِ مُجاهِدٍ، وقتادَةَ، والضَّحَّاكِ، والسُّدِّيِّ، وابْنِ قُتيبةَ[٣]. وعنْ سَعيدِ بْنِ جُبيرٍ كالقوْلَينِ.

والثَّالث: أنَّه الرَّفِيقُ، رواه ابْنُ جريجٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ عِكرمَةُ.

قالَ ابْنُ زيْدٍ: هوَ الَّذِي يلْصِقُ بكَ رَجاءَ خيْرِكَ[٤].

وقالَ مُقاتِلٌ: هوَ رفِيقُك حضَرًا وسَفرًا[٥].

---

(١) الحجة (٣/ ١٥٧).

(٢) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) غريب القرآن (١/ ١٢٧).

(٤) رواه ابن جرير الطبري (٧/ ١٥) من طريق ابن وهب، به.

(٥) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٧٢).

وفِي «ابْنِ السَّبِيل» أقْوَالٌ[١] قد ذكرْنَاهَا فِي «البقرَةِ».

قوْلُه تعالى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ يعْنِي: المَمْلُوكِينَ. وقالَ بعْضُهُم: يدْخُلُ فيهِ الحَيَوانُ البَهِيمُ.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: وَ«المُختالُ»: البطرُ فِي مِشيتِهِ، و«الفخُور»: المُفتَخِرُ علَى النَّاسِ بكِبْرِه[٢].

وقالَ مُجاهِدٌ: هوَ[٣] الَّذِي يَعُدُّ مَا أُعْطِيَ (مِنْ نِعَمِ اللهِ)[٤]، ولَا يشْكُرُ اللهَ[٥]. وقالَ ابْنُ قُتيبة: «المُخْتَالُ»: ذُو الخُيَلاءِ والكِبْرِ[٦]. وقالَ الزَّجَّاجُ: «المُختالُ»: الصَّلِفُ التَّيَّاهُ[٧] الجَهُولُ[٨].

وإِنَّما ذكَرَ «الاخْتِيالَ» هَاهُنا؛ لأنَّ المُختالَ يأنَفُ مِن ذَوي قَرابَاتِه، ومِن جِيرَانِه إذا كانُوا فُقراءَ.

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾﴾ [النساء: ٣٧].

قوْلُه تعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ ذكَرَ المُفسِّرُون أنَّها نزَلَتْ فِي اليهودِ[٩].

---

(١) في (ج): ستة أقوال.

(٢) ذكره الواحدي في الوسيط (٢/ ٥١) بنحوه.

(٣) ليست في (ف).

(٤) ليس في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٠) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٦) غريب القرآن (١/ ١٢٧).

(٧) في (ف) زيادة بعد هذه الكلمة: (الياء مشددة).

(٨) معاني القرآن وإعرابه (١/ ١٥).

(٩) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان (١/ ٣٠٦).

فأمَّا سببُ نُزولِها:

فقَالَ ابْنُ عبَّاسٍ: كانَ كَرْدَمُ بْنُ زيْدٍ[1]، وأُسامَةُ بْنِ حَبِيبٍ، ونَافعٌ بْنِ أبي نَافِعٍ، وبَحْرِيُّ بْنُ عمْرٍو، وحُيَيُّ بْنُ أخْطَبَ، ورِفَاعَةُ بْنِ زيْدِ بْنُ التَّابُوتِ، يأْتُون رِجالًا مِنَ الأنْصارِ مِن أصْحابِ رسُولِ الله ﷺ وكانُوا [١٤٥/أ] يُخالِطُونَهُم، ويَنتَصِحُونَ[2] لهُم، فيَقُولُون: لا تُنْفِقُوا أمْوالَكُم، فإنَّا نَخْشَى عليْكُمُ الفقْرَ، ولا تُسارِعُوا إِلَى[3] النَّفَقةِ، فإنَّكُم لا تدْرُونَ ما يَكونُ، فنزَلَتْ هذِه الآيَةُ[4].

وفِي الَّذِي «بَخِلُوا بهِ وأَمَرُوا النَّاسَ بالبُخل بهِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه المَالُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ زيْدٍ.

والثَّانِي: أنَّه إظْهارُ صِفةِ النَّبيِّ ﷺ ونُبوَّتِه، قالَه مُجاهِدٌ، وقَتادةُ، والسُّدِّيُّ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾.

قَرأَ ابْنُ كثِيرٍ، [ونافِعٌ][5]، وأبُو عمْرٍو، وعَاصِمٌ، وابْنُ عامِرٍ: «بالبُخْل» خفيفًا. وقَرأ حمْزَةُ والكِسَائِيُّ: «بالبَخَل» مُحرَّكًا[6]، وكذلِك فِي سُورةِ «الحديد»[7].

---

(١) توجد زيادة في المطبوع لم نقف عليها في النسخ الخطية التي بين أيدينا، وهي: (حليف كعب بن الأشرف).

(٢) في (ج): وينتصرون.

(٣) في نسخة: في.

(٤) رواه ابن جرير الطبري (٧/ ٢٤) من طريق سعيد بن جبير، به.

(٥) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) في (ف): محرَّكًا مُثقَّلًا.

(٧) انظر: السبعة (ص: ٢٣٣)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٨)، والحجة (٣/ ١٦٠).

وفِي الَّذِي آتاهُمُ اللهُ مِن فضلِهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أَنَّهُمُ اليَهُودُ، أُوتوا عِلمَ نعْتِ النَّبيِّ ﷺ، فكتَمُوه، هذا قوْلُ الجُمهورِ[١].

والثَّانِي: أَنَّهم أربَابُ الأمْوَالِ بخِلُوا بِها، وكتَمُوا الغِنى، ذكَرَهُ المَاوردِيُّ فِي آخَرِينَ[٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾ قالَ الزَّجَّاجُ: معْناه: جعلْنَا ذلِك[٣] عَتادًا لهُم؛ أي: مُثبتًا لهُم[٤].

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾ [النساء: ٣٨].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾.

اخْتلَفُوا فيمَن نزلَتْ علَى ثلاثَةِ أقْوالٍ:

أحدُها: أَنَّهُمُ اليهودُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُجاهِدٌ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: أَنَّهُمُ المُنافقونَ، قالَه السُّدِّيُّ، والزَّجَّاجُ[٥]، وأبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

والثَّالِثُ: مُشرِكُو مكَّةَ أنْفقُوا علَى عداوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، ذكَرَهُ الثَّعلَبيُّ[٦].

---

(١) تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٢٤).

(٢) النكت والعيون (١/ ٤٨٧).

(٣) ليست في (ف).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥١).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥١).

(٦) الكشف والبيان (٣/ ٣٠٧).

و«القَرِينُ»: الصَّاحِبُ المُؤالِفُ[١]، وهو فَعِيلٌ مِنَ الاِقْتِرَانِ[٢] [بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ][٣].

وفِي معْنَى مُقارنة الشَّيطانِ قوْلَانِ:

أحدُهما: مُصاحَبتُهُ فِي الفِعلِ.

والثَّانِي: مُصاحَبتُهُ فِي النَّارِ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾ [النساء: ٣٩].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾.

المَعْنى: وأَيُّ شيْءٍ علَى هؤلاءِ الَّذِين يُنْفقون أمْوَالَهم رِئاءَ النَّاسِ، ولَا يُؤمِنونَ باللهِ، لوْ آمَنُوا!.

وفِي الإنْفاقِ المذْكُورِ هَاهُنا قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الصَّدَقَةُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: الزَّكَاةُ، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقِيُّ.

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ تَهْدِيدٌ لهُم علَى سُوءِ مَقاصدِهِم.

---

(١) في (ف): المؤالف باللام.

(٢) في (ج): قرنت.

(٣) من (ج).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠].

قَوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾.

قدْ شرحْنَا «الظُّلمَ» فِيما سَلَفَ[١]، وهوَ مُستحِيلٌ علَى اللهِ ﷻ؛ لأنَّ قوْمًا قالُوا: الظُّلمُ: تَصرُّفٌ فيمَا لا يمْلِكُ، والكُلُّ مِلكُهُ. وقالَ آخرونَ: هوَ وضْعُ الشَّيْءِ فِي غيْرِ موضِعِه، وحِكْمتُه لا تقْتَضِي فِعلًا لا فائِدةَ تحْتَهُ.

ومِثقالُ الشَّيْءِ: زِنةُ الشَّيْءِ. قالَ ابْنُ قُتيبةَ: يُقالُ: هذَا علَى مِثقالِ[٢] هذَا؛ أي: علَى وزْنِه[٣]. قالَ الزَّجَّاجُ: وهوَ مِفعَالٌ مِنَ الثِّقلِ[٤].

(قَالَ الشَّيْخُ)[٥]: وقرأْتُ علَى شيْخِنا أبي منْصُورٍ اللُّغويِّ قالَ: يظُنُّ النَّاسُ أنَّ المِثقالَ وزْنُ دِينارٍ لَا غيْرُ، وليْسَ كما يَظُنُّونَ. مِثقالُ كُلِّ شيْءٍ: وزْنُه، وكُل وزْنٍ يُسَمَّى مِثقالًا، وإن كانَ وزْنَ ألْفٍ. قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

قالَ أبو حاتِم: سألْتُ الأصْمعِيَّ عنْ صَنجَةِ المِيزانِ، فقَالَ: فَارسِيٌّ، [١٤٥/ب] ولا أدري كيْفَ أقُولُ، ولكِنِّي أقُولُ: مِثقالًا[٦]، فإذَا قلْتَ للرَّجلِ: ناولْنِي

---

(١) في (ج): سبق.

(٢) من قوله: (الشيء: زنة)... إلى هنا ساقط في (ت).

(٣) غريب القرآن (١/ ١٢٧).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٥).

(٥) من الأصل فقط.

(٦) في (ت)، (ج)، و(ف): مثقال.

مثقـالًا، فأعْطَـاك صَنجـة ألْـف، أو صَنجـة[١] حَبَّـةٍ، كانَ مُمْتَثِـلًا[٢].

وفِي المُراد بـ«الذَّرَّةِ» خمْسَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه[٣] رأسُ نملَةٍ حمْرَاءَ، روَاه عِكرمَةُ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: ذرَّةٌ يَسِيرةٌ مِنَ التُّرابِ، رَواه يزِيدُ بْنُ الأصَمِّ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالثُ: أصْغرُ النَّمل، قالَه ابْنُ قُتيبةَ، و ابْنُ فارسٍ[٤].

والرَّابع: الخَرْدَلَةُ.

والخامـس: الواحِـدَةُ مِـنَ الهَبـاءِ الطَّائـرِ[٥] فِي ضَـوْءِ الشَّـمسِ إذا طلَعـتْ مِـن ثُقـبٍ، ذكرَهُمـا الثَّعلِبُّـي[٦].

واعْلَـم أنَّ ذِكْـرَ الـذَّرَّةِ ضَرْبُ مثَـلٍ بـمَا[٧] يعْقِـلُ، والمقصُـودُ أنَّـه لا يَظلِـمُ قليـلًا ولا كثِـيرًا.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾.

قَرأَ ابْنُ كثيرٍ، ونافِعٌ: «حسنَةٌ» بالرَّفع. وقَرأَ البَاقونَ بالنَّصبِ[٨].

---

(١) في (ج): وصنجة.

(٢) التكملة والذيل على درة الغواص (ص: ٨٦٣).

(٣) في (ت): أنها.

(٤) غريب القرآن (١/ ١٢٧)، ومجمل اللغة؛ لابن فارس (١/ ٣٥٣).

(٥) في (ت): الظاهر.

(٦) انظر: «الكشف والبيان (٣/ ٣٠٨).

(٧) في الأصل: فيها، والمثبت من بقية النسخ.

(٨) انظر «السبعة (ص: ٢٣٣)، ومعـاني القـراءات (١/ ٣٠٨)، والحجـة (٣/ ١٦٠)، والمبسـوط (ص: ١٧٩).

قَالَ الزَّجَّاجُ: مَن رفَعَ، فالمعْنَى: وإنْ تحْدُثْ حسَنَةٌ، ومَن نصَبَ، فالمعْنَى: وإنْ تَكُ فِعْلتُهُ حسَنَةً(١).

قوْله تعَالَى: ﴿يُضَٰعِفۡهَا﴾.

قَرأ ابْنُ عامِرٍ، وابْنُ كثِيرٍ(٢): «يُضعِّفها» بالتَّشْديدِ منْ غيْرِ ألِفٍ. وقَرأَ الباقُونَ: «يُضاعِفها» بألِفٍ معَ كسْرِ العَيْنِ(٣).

قَالَ ابْنُ قُتيبةَ: يُضاعِفها بالألِفِ(٤): يُعْطى مثْلَها مرَّاتٍ، ويُضَعِّفْها بغَيرِ ألِفٍ: يُعْطي مثْلَها(٥) مَرَّةً(٦).

قوْله تعَالى: ﴿مِن لَّدُنۡهُ﴾؛ أي: مِن قِبَلِه. و«الأجرُ العَظِيمُ»: الجَنَّةُ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۢ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١].

قوْله تعَالى: ﴿ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۢ بِشَهِيدٖ﴾.

قَالَ الزَّجَّاجُ: معْنَى الآيةِ: فكيْفَ يكونُ حَالُ هؤلاءِ(٧) يوْمَ القِيامةِ، فحَذَفَ الحَالَ؛ لأنَّ فِي الكَلام دلِيلًا عليْهِ(٨).

ولفْظُ «كيْفَ» لفْظُ الاِسْتِفهامِ، ومعْناهَا: التَّوْبِيخ.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٣).

(٢) في الأصل: ابن كثير ونافع، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) انظر: السبعة (ص: ٢٣٣)، والحجة (٣/ ١٦١)، والمبسوط (ص: ١٤٨).

(٤) من قوله: (مع كسر العين)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٥) من قوله: (مرات)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٦) غريب القرآن (١/ ١٢٧).

(٧) من قوله: (بشهيد)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٨) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٣).

و«الشَّهِيدُ»: نَبِيُّ الأُمَّةِ.

وبِمَاذا يشهد فيهِ أرْبعَةُ أقْوالٍ:

أحدُهــا: أنَّــه[١] قــد بلَّــغ أمَّتَــهُ. قالَــه ابْــنُ مسْــعُودٍ، وابْــنُ جُريــج، والسُّــدِّيُّ، ومُقاتِــلٌ.

والثَّانِي: بإيمَانِهم، قالَه أبو العَالِيةِ.

والثَّالث: بأعْمَالِهم، قالَه مُجاهِدٌ، وقَتادةُ.

والرَّابع: يَشهَدُ لهُم وعليْهِم، قالَه الزَّجَّاجُ[٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يعْنِي: نَبِيَّنَا ﷺ.

وفِي ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّهُم سَائِر[٣] أُمَّتِهِ.

ثُمَّ فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه يَشهَدُ عليْهِم.

والثَّانِي: يَشْهَدُ لَهم فتكون «علَى» بمَعْنى: اللَّامِ.

والقوْلُ الثَّانِي: أنَّهم الكُفَّارُ يَشْهَدُ عليهم بتبْلِيغِ الرِّسالةِ، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّالث: اليهودُ والنَّصارى، ذكَرَهُ الماوردِيُّ[٤].

(١) في (ت): بأنه.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٤).

(٣) في (ت)، و(ج): جميع.

(٤) النكت والعيون (١/ ٤٨٨).



قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ ﴾ [النسـاء: ٤٢].

قوْلُه تعالى: ﴿لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾.

قَـرأ ابْـنُ كثِـيرٍ، [وعَاصِـمٌ][(١)]، وأبـو عمْـرٍو: «لـو تُسْـوى»، بضَـمِّ التَّـاءِ، وتخْفِيـفِ السِّـينِ[(٢)].

والمعْنَـى: ودُّوا لـو جُعِلُـوا تُرابًـا، فكَانُـوا هُـم والأرْضُ سَـواءٌ، هـذا قـوْلُ الفَـرَّاءِ فِي آخريـن[(٣)].

قـالَ أبـو هُريـرةَ: إذا حَـشَرَ اللهُ الخلائِـقَ، قـالَ للبَهائِـمِ، والـدَّوابِّ، والطَّـيرِ: كُـونِي تُرابًـا. فعنْدَهـا يقـولُ الكافِـرُ: ﴿يَٰلَيْتَنِي كُنتُ تُرَٰبًا﴾ [النبـأ: ٤٠][(٤)].

وقَرأ نافِعٌ، وابْنُ عامِرٍ: «لَوْ تَسَوَّى»: بفتْحِ التَّاءِ، وتشْديدِ السِّينِ[(٥)].

والمعْنى: لو تَتَسوَّى، فأُدغمتِ التَّاءُ فِي السِّين؛ لِقرْبِها منها.

---

(١) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) انظر: السبعة (ص: ٢٣٤)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٨- ٣٠٩)، والحجة (٣/ ١٦٠- ١٦٣).

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٦٩-٢٧٠).

(٤) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٧٨٦) من طريق معمر، ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٣٥)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٤٥) وقال: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، ورواه وابن أبي حاتم في تفسيره (٧٢٦٢) من طريق كثير بن هشام، كلاهما (معمر، وكثير) عن جعفر بن برقان، عن زيد الأصم، به، بنحوه.

(٥) السبعة(ص: ٢٣٤)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٩)، والمبسوط (ص: ١٧٩).

قالَ أبو عليٍّ: وفي هذه القراءةِ اتِّساعٌ؛ لأنَّ الفعلَ مُسنَدٌ إلى الأرْض، وليس المُرادُ: ودُّوا لو صارتِ الأرْضُ مِثلَهم، إنَّما المعْنَى: ودُّوا لو[1] يَتسوَّونَ بِها[2].

ثُمَّ فِي المَعْنى للمُفسِّرينَ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ معناه: ودُّوا لو تَخرَّقَتْ بهمُ الأَرْضُ، فسَاخُوا فِيها، قالَه قتادَةُ، وأبو عُبيدةَ، ومُقاتِلٌ. [١٤٦/أ]

والثَّانِي: أنَّ معْناه: ودُّوا أنَّهُم لم يُبعثوا[3]؛ لأنَّ الأرْضَ كانتْ مُستويَةً بِهم قبْلَ خُروجِهِم منْها، قالَه ابْنُ كيسانَ، وذكَرَ نحوَهُ الزَّجَّاجُ[4].

وقَرأ حمْزةُ، والكِسائِيُّ: «لو تَسَوَّى»، بفتح التَّاءِ، وتخْفيفِ السِّينِ، والوَاوُ مشدَّدةٌ مُمالَةٌ.

وهي بمعْنَى: تَتسوَّى، فحذَفَ التَّاءَ الَّتي أدْغمَها نافِعٌ، وابْنُ عامِرٍ[5].

فأمَّا معْنى القِراءتَيْنِ، فوَاحِدٌ.

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴾.

فِي الحديثِ قوْلَانِ:

أحدُهما: [أنَّه][6] قوْلُهم: ما كُنَّا مشركين، هذَا قوْلُ الجُمهورِ.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) الحجة(٣/ ١٦٢).

(٣) في الأصل: يتعنتوا، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٤).

(٥) انظر: السبعة (ص: ٢٣٤)، ومعاني القراءات (١/ ٣٠٩)، والحجة (٣/ ١٦٢).

(٦) من (ت)، و(ج)، و(ف).

والثَّانِي: أنَّه أمْرُ النَّبيِّ ﷺ ونَعْتُه وصِفتُهُ[١]، قالَه عطاءٌ.

فعلَى الأوَّل يتعلَّق الكِتمانُ بالآخرَةِ.

وعلَى الثَّاني يتعلَّقُ بما كانَ فِي الدُّنيا، فيكون المعْنَى: ودُّوا أنَّهم لم يكتمُوا ذلِك.

وفِي معْنى الآيَةِ ستَّةُ أقْوالٍ:

أحدُها: ودُّوا إذَا فضَحَتْهُم جَوارِحُهُم أنَّهم لم يكتُموا اللهَ شِرْكَهُم، وهذَا المعْنى مرْويٌّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٢].

والثَّانِي: أنَّهم لَمَّا[٣] شهِدَتْ عليْهِم جوَارِحُهم لم يكتُموا اللهَ حدِيثًا بعْدَ ذلِك، رُوي[٤] عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أيضًا.

والثَّالث: أنَّهم فِي موطنٍ (لا يكتمُونَ الله[٥] حدِيثًا، وفِي موطنٍ)[٦] يكتُمونَ[٧]، ويقولُون: ما كُنَّا مُشركِينَ، قالَه الحسَنُ.

والرَّابع: أنَّ قوْلَه تعالى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ كلامٌ مُستأنَفٌ لا يتَعلَّقُ بقوْلِه: ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾، هذَا قوْلُ الزَّجَّاجِ والفرَّاءِ[٨].

ومعْنى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾: لا يقْدِرُونَ علَى كتْمانِه؛ لأنَّه ظاهرٌ عنْدَ اللهِ.

---

(١) في (ت)، (ج)، و(ف): وصفته ونعته.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٤) من طريق عطية العوفي.

(٣) من قوله: (شركهم)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٤) من قوله: (مروي عن)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٥) في (ف): يكتمونه.

(٦) ساقط من (ت).

(٧) من قوله: (الله حديثًا)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٨) انظر: مجاز القرآن (١/ ١٢٨)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٤).

والخامس: أنَّ المعْنى: ودُّوا لو سُوِّيتِ الأرْضُ بِهِم[١]، وأنَّهم لم يكتمُوا اللهَ حديثًا.

والسَّادِس: أنَّهم لم يعْتَقِدُوا قوْلَهم: ما كُنَّا مشركين كذبًا، وإنَّما اعْتقَدُوا[٢] أنَّ عبادةَ الأصنامِ طاعَةٌ، ذكرَ القوْلَين ابْنُ الأنْبارِيِّ.

وقالَ القاضي أبو يعْلَى: أُخبروا بما توهَّموا، وكانُوا يظنُّون أنَّهم ليْسُوا بمُشركين، وذلِك لا يُخرجهم عن أن يكونوا قد كذَبُوا.

قوْلُهُ تعالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾ [النساء: ٤٣].

قوْلُه تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ ﴾.

رَوى أبو عبْدِ الرَّحمن السُّلَمِي، عنْ عليِّ بْنِ أبي طالِبٍ رضي الله عنه قالَ: صنَع لنَا[٣] عبْدُ الرَّحمنِ بْنُ عوْف طعَامًا، فدَعَانا، وسقَانَا مِنَ الخمْرِ، فأخذَتِ مِنَّا، وحضَرتِ الصَّلاةُ، فقدَّمُونِي، فقرَأْتُ: (قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون[٤])، فنزلَتْ هذِه الآيةُ[٥].

---

(١) في (ج): بهم الأرض.

(٢) من قوله: (قولهم: ما)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٣) في (ج): صنع عبد الرحمن.

(٤) عبارة: (ونحن نعبد ما تعبدون) ليست في (ت).

(٥) رواه عبد بن حميد في المنتخب (٨٢)، وأبو داود (٣٦٧١)، والترمذي (٣٠٢٦)، والنسائي في الكبرى (١١٠٤١) من طريق عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، به، بنحوه.



وفي روايةٍ أخرى، عن أبي عبد الرَّحمنِ، عن عليٍّ ﷺ أنَّ الَّذي قدَّمُوه، وخلَط في هذهِ السُّورَةِ، عبدُ الرَّحمنِ بْنُ عوفٍ[1].

وفي معْنى قوْلِه تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ﴾ **قولَانِ:**

أحدُهما: لا تتعرَّضوا بالسُّكرِ في أوْقَاتِ الصَّلاةِ.

والثَّاني: لا تدْخُلوا في الصَّلاةِ [في][2] حالِ السُّكر.

والأوَّل أصَحُّ؛ لأنَّ السَّكرانَ لا يعْقِلُ ما يُخاطَب بِهِ.

وفي معْنى قوْلِهِ: ﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ **قوْلَانِ:**

أحدُهما: منَ الخمرِ، قالَه الجمهُورُ.

والثَّاني: مِنَ النَّومِ، قالَه الضَّحَّاكُ، وفِيه بُعْدٌ.

[١٤٦/ب] وهذِه الآيةُ اقتضَتْ إبَاحةَ السُّكرِ في غيرِ أوْقَاتِ الصَّلاةِ، ثُمَّ نُسختْ بتَحريمِ الخمْرِ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: الجنَابَةُ: البُعدُ[3].

قالَ الزَّجَّاجُ: يُقالُ: رَجُلٌ جُنُبٌ، ورَجُلانِ جُنُبٌ، ورِجالٌ جُنُبٌ، كما يُقالُ: رَجُلٌ رِضَى، وقومٌ رِضَى[4].

---

(١) رواها الحاكم في المستدرك (٤/ ١٥٨) وقال: وقد اختلف فيه على عطاء بن السائب على ثلاثة أوجه هذا أوَّلها وأصحُّها، وقال الذهبي: صحيح.

(٢) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٣) غريب القرآن (١/ ١٢٦).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٥).

وفِي تسمِيةِ الجُنُبِ بهذَا الاِسْمِ قوْلَانِ:

أحدُها: لُمجانبةِ مَائِهِ محلَّهُ.

والثَّـانِي: لِمـا يلزمُـه مِـنِ اجْتِنـابِ الصَّـلاةِ، وقـراءَةِ القُـرآنِ، ومَـسِّ المُصحـفِ، ودُخـولِ المسْـجدِ.

قوْلُه تعالى: ﴿إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ﴾.

فِيه قوْلَانِ:

أحدُهـا: أنَّ المعْنـى: لا تقْرَبُـوا الصَّـلاةَ وأنْتُـم جنُـبٌ إلَّا أن تكونُـوا مُسـافِرينَ غـيْرَ واجِديـنَ للـماءِ فتيَمَّمُـوا، وَصَلُّـوا[١]. وهـذَا المعنـى مـرْوِيٌّ عـنْ علِيٍّ ﷺ، ومُجاهـدٍ، والحكَـمِ، وقتـادَةَ، وابْـنِ زيْـدٍ، ومُقاتـلٍ، والفـرَّاءِ[٢]، والزَّجَّـاجِ.

والثَّـانِي: لا تقْرَبُـوا مواضِـعَ الصَّـلاةِ -وهِـيَ المسَـاجِدُ- وأنْتُـم جُنـبٌ إلَّا مُجتازِيـنَ، ولا تَقعُـدُوا. وهـذا المعْنَـى مـرْويٌّ عـنِ ابْـنِ مسْـعُودٍ، وأنْـسِ بْـنِ مالِـكٍ، والحسَـنِ، وسـعِيدِ بْـنِ المُسـيِّبِ، وعكرِمَـةَ، وعطَـاءٍ الخُراسـانِيِّ، والزُّهـريِّ، وعمْـرِو بْـنِ دِينَـارٍ، وأبِي الضُّحَـى، وأحمَـدَ، والشَّـافِعِيِّ، وابْـنِ قُتيبـةَ. وعـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، وسـعِيدِ بْـنِ جُبـيرٍ، كالقَوْلَـيْنِ.

فعَلَى القوْلِ الأوَّلِ: «عَابِر السَّبِيل»: المُسافِرُ، وقُربانُ الصَّلاةِ: فِعلُهَا.

---

(١) في (ت)، و(ج): وتصلوا.

(٢) مجاز القرآن (١/ ١٢٨)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٦).



وعلَى الثَّاني: «عابِر السَّبِيل»[١]: المُجتازُ فِي المسْجدِ، وقُربانُ الصَّلاةِ: دُخولُ المسْجدِ الَّذِي تُفعلُ فيهِ [الصَّلاةُ][٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾.

فِي سببِ نُزولِ هذَا الكلَامِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ رجُلًا مِنَ الأنْصَارِ كانَ مَرِيضًا فلم يستَطِعْ أن يقُومَ فيتَوضَّأَ، ولم يكنْ لَه خادمٌ، فأتَى رسُولُ اللهِ ﷺ، فذَكَر له ذلِك، فنزَلَتْ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ قالَه مُجاهِدٌ[٣].

والثَّانِي: أنَّ أصْحابَ رسُولِ الله ﷺ أصابتْهُم جراحَاتٌ، ففَشَتْ فِيهم وابْتُلوا بالجنَابةِ فشَكُوا [ذلِك][٤] إلى رسُولِ اللهِ ﷺ، فنزَلَتْ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾... الآيَةَ كُلَّها، قالَه إبْراهِيمُ النَّخعيُّ[٥].

قالَ القاضِي أبو يعْلَى: وظاهِرُ الآيةِ يقتَضِي جوازُ التَّيمُّمِ معَ حُصولِ المرضِ الَّذِي يستضرُّ معه باسْتعمَالِ المَاءِ، سواءٌ كانَ يخافُ التَّلفَ، أوْ لَا يخافُ، وكذلِك السَّفرُ يجوزُ فيهِ التَّيمُّمُ عنْد عدمِ الماءِ، سواءٌ كانَ قصِيرًا، أوْ طَويلًا، وعدَمُ الماءِ ليْسَ بِشرْطٍ فِي جوازِ تيَمُّمِ المرِيضِ، وإنَّما الشَّرطُ:

---

(١) من قوله: (المسافر)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٢) من (ج).

(٣) أورده ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٢) من قول ابن زيد.

(٤) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٧٥) من طريق محمد بن جابر اليمامي، عن حماد بن أبي سليمان، به، بنحوه.

حصُولُ الضَّررِ، وأمَّا السَّفرُ، فعدَمُ الماءِ شرْطٌ في[١] إباحَةِ التَّيمُّمِ، وليْس السَّفرُ بشرْطٍ، وإنَّما ذُكِرَ السَّفَرُ؛ لأنَّ الماءَ يُعدمُ فيهِ غالبًا.

قوْلُه تعالَى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾.

«أوْ» بمعْنَى الواوِ؛ لأنَّها لو لمْ تكُن كذلِكَ، لكانَ وجُوبُ الطَّهارةِ علَى المريضِ والمُسافر غيْرَ متعلِّقٍ بالحدَثِ[٢].

و﴿ٱلْغَآئِطِ﴾: المكانُ المطْمَئنُّ مِنَ الأرضِ، فكُنِّي عن الحدثِ بمكانِه، قالَه ابْنُ قُتيبةَ[٣].

وكذلِك قالوا للمزادَةِ: رَاويةٌ، وإنَّما الرَّاويةُ البَعِيرُ الَّذي يُستَقَى عليه، وقالُوا للنِّساء: ظَعائِنٌ، وأصْلُ الظَّعائِنِ: الهوادِجُ، وإنْ لَمْ يكُنَّ فِيها[٤]، وسَمَّوا الحدَثَ عَذرَةً؛ لأنَّهم كانوا يُلقونَ الحدثَ بأفْنِيةِ الدُّورِ. [١٤٧/أ]

قوْلُه تعالَى: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾.

قَرأَ ابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وعاصِمٌ، وابْنُ عامِرٍ: «أوْ لَامسْتُم» بألِفٍ هَاهُنا، وفي «المائدة».

وقرَأَ حمْزةُ، والكسَائِيُّ، وخلَفٌ في اخْتيارِه، والمُفضَّلُ عنْ عاصِمٍ، والوَلِيدُ بْنُ عُتبةَ، عنِ ابْنِ عامِرٍ «أَوْ لَمَسْتُم» بغَيْرِ ألِفٍ هَاهُنا، وفي «المائدَةِ»[٥].

---

(١) من قوله: (جواز تيمم)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٢) في (ت): بالحديث.

(٣) مجاز القرآن (١/ ١٢٧).

(٤) في (ت)، و(ف): وكن يكن فيها. وفي (ج): ولكن يكن فيها.

(٥) السبعة (ص: ٢٣٤)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٠)، والحجة (٣/ ١٦٣).



وفي المُراد بالمُلامسَةِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها الجماعُ، قالَه عليٌّ، وابْنُ عبَّاسٍ، والحسَنُ، ومُجاهِدٌ، وقتادَةُ.

والثَّاني: أنَّها مِنَ[1] المُلامسَة باليدِ، قالَه ابْنُ مسْعُودٍ، وابْنُ عمَرَ، والشَّعبيُّ، وعبيدةُ، وعطَاءٌ، وابْنُ سِيرينَ، والنَّخعِيُّ، والنَّهديُّ، والحكَمُ، وحمَّادٌ.

قالَ أبو عليٍّ: اللَّمسُ يكونُ باليَدِ، وقدِ اتُّسِعَ فيه، فأُوقِع علَى غيْرِه، فمِن ذلِك ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ [الجن: ٨]؛ أي: عالجنَا غيْبَ السَّماءِ، ورُمْنَاهُ؛ أي[2]: لِيَسترَقَهُ فيُلْقِيهُ[3] إلى الكَهنَةِ، ونُخبِرُهم بهِ[4]. فلمَّا كانَ اللَّمس يقَعُ علَى غيْرِ المُباشَرةِ باليدِ، قالَ: ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الأنعام: ٧] فخصَّ اليدَ؛ لئلَّا يلْتَبسَ بالوجهِ [الآخرِ][5]، كما قالَ: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]؛ لأنَّ الابْنَ قد يُتبنَّى وليْس مِنَ الصُّلبِ[6].

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾.

سبَبُ نزُولِها:

أنَّ عائِشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا كانَتْ معَ النَّبيِّ ﷺ في بعْضِ أسْفَارِه، فانْقَطَع

---

(١) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٢) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٣) في (ت): لنسترقه فنلقيه. وفي (ج): لنسرقه فنلقيه.

(٤) ليست في (ج)، وقوله: (ونخبرهم به) ليس في (ف) أيضًا.

(٥) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٦) الحجة للقراء السبعة؛ لأبي علي الفارسي(٣/ ١٦٣ ـ ١٦٤).

عِقـدٌ لهَـا، فأقَـامَ النَّبـيُّ ﷺ عـلَى الْتِمَاسِـه، وليْسُـوا عـلى مـاءٍ، وليْـس معَهَـم مَـاءٌ، فنزَلَـتْ هـذِه الآيَـةُ، فقَـالَ أُسـيدُ بْـنُ حُضـيرٍ: مـا هِـيَ بـأوَّلِ بَركتِكُـم يـا آلَ أبي بكْـرٍ. أخرَجَـهُ البُخـارِيُّ، ومُسـلِمٌ[1] (في الصحيحـينِ)[2].

وفِي رِوايـةٍ أُخـرى أخرجَهَـا البُخـاريُّ، ومُسـلمٌ أيضًا: أنَّ عائِشـةَ رضي الله عنهـا اسْـتعارتْ مِـن أسَـماءَ قِـلادةً[3] فهلَكَـتْ، فبعَـثَ رسُـولُ اللهِ ﷺ رِجـالًا فِي طلبِهَـا، فأدْركَتْهُـمُ الصَّـلاةُ وليْـس معَهُـم مـاءٌ، فصَلُّـوا بغـير[4] وُضُوءٍ، وشـكوا ذلِـك إلى رسُـولِ الله ﷺ، فنزَلَـتْ آيَـةُ التَّيمُّـمِ[5].

والتَّيَمُّـمُ فِي اللُّغـةِ: القصْـدُ، وقـد ذكرْنَـاه فِي قوْلِـه تعَـالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ﴾ [البقـرة: ٢٦٧].

فَأمَّـا الصَّعِيـدُ: فهـوَ الـتُّرابُ، قالَـه علِيٌّ، وابْـنُ مسْـعُودٍ، والفـرَّاءُ، وأبـو عُبيـدٍ، والزَّجَّـاجُ، وابْـنُ قُتيبـةَ[6].

وقـالَ الشَّـافِعيُّ رضي الله عنـه: لا يَقـعُ اسْـمُ الصَّعِيـدِ إلَّا عـلَى تُـرابٍ ذِي غُبـارٍ[7].

---

(١) رواه البخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧).

(٢) ليس في (ت)، (ج)، و(ف).

(٣) في (ج): قلادة من أسماء.

(٤) ليست في (ت).

(٥) انظر: الحديث السابق.

(٦) انظـر: معـاني القـرآن (٢/ ١٣٤)، ومجـاز القـرآن (١/ ١٢٨)، ومعـاني القـرآن وإعرابـه (٢/ ٥٦)، وغريـب القـرآن (١/ ١٢٧).

(٧) الأم (١/ ٦٦).

وفِي الطَّيبِ قوْلانِ:

أحدهما: أَنَّه الطَّاهرُ.

والثَّانِي: الحَلالُ.

قوْلُـه تَعـالى: ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾ الوجـهُ المَمْسـوحُ فِي التَّيَمُّـمِ: هـوَ المَحـدُودُ فِي الوُضُـوءِ.

وفِيما يَجِبُ مسْحُه مِنَ الأيْدِي ثَلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أَنَّه إِلَى الكُوعيْنِ حيْثُ يُقطعُ السَّارِقُ.

رَوى عـمَّارٌ عـنِ النَّبِـيِّ ﷺ أَنَّـه قَـالَ: «التَّيَمُّـمُ ضَرْبَـةٌ لِلْوَجـهِ وَالْكَفَّـيْنِ»[١]. وبِهَـذا قـالَ سـعِيدُ بْـنُ المُسـيِّبِ، وعطَـاءُ بْـنُ أبِي رَبـاحٍ، وعِكرمَـةُ، والأَوْزَاعِـيُّ، ومَكحُـولٌ، ومالِـكٌ[٢]، وأحمَـدُ[٣]، وإِسْـحاقُ[٤]، ودَاودُ[٥].

[١٤٧/ ب] والثَّانِي: أَنَّه إِلَى[٦] حَدِّ المِرفقَيْنِ.

رُوِي عنِ[٧] ابْنِ عبَّاسٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ: أَنَّه تَيمَّمَ، فمَسَح ذِراعيْهِ[٨].

---

(١) رواه البخاري (٣٣٨- ٣٣٩- ٣٤٠- ٣٤١- ٣٤٣- ٣٤٦- ٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨).

(٢) المدونة (١/ ١٤٥).

(٣) المغني (١/ ١٧٩)، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢/ ٢٥٤).

(٤) مسائل الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل (١/ ٤٦). وقوله: (وإسحاق) ليس في (ف).

(٥) انظر: المغني (١/ ١٧٩).

(٦) ليست في (ت).

(٧) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٨) رواه أبـو داود (٣٣٠)، والطحـاوي في شرح معـاني الآثـار (٦٨١)، والعقيـلي في الضعفـاء(٤/ ٣٨)، والطـبراني في الأوسـط (٧٧٨٤)، وابـن عـدي في الكامـل (٦/ ٢١٤٥)، والدارقطنـي في سـننه (٦٧٦)، والبيهقـي في الكـبري (١/ ٢١٥)، والخطيـب في تاريـخ بغـداد (١٣/ ١٣٥) مـن طريـق محمـد بـن ثابـت العبـدي، عـن نافـع بـه.=

وبِهـذا قـالَ ابْـنُ[١] عُمـرَ، وابْنُه سَـالِمٌ، والحسَـنُ، وأبـو حَنيفةَ، والشَّـافِعيُّ، وعـنِ الشَّـعبيِّ كالقوْلَيْنِ.

والثَّالث: أنَّه يجِبُ المسْحُ مِن رؤُوسِ الأنامِلِ إلى الآبَاطِ.

رَوى عـمَّارُ بْـنُ يـاسرٍ قـالَ: كُنَّـا مـعَ رسُـولِ اللهِ ﷺ في سـفَرٍ، فنَزلَـتِ الرُّخصَـةُ فِي المسْـحِ، فضربْنَـا بأيدِينَـا ضرْبـةً لِوجوهِنـا، وضرْبـةً لأيدينَـا إلى المناكِـبِ والآبَـاط[٢]. وهـذا قـوْلُ الزُّهـريِّ.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا﴾.

قـالَ الخطَّـابيُّ: «العفـوُ»: بنـاءٌ عَـلى المُبالغـةِ[٣]. و«العفـوُ»: الصَّفـحُ عـنِ الذُّنـوبِ، وتـرْكُ مُجـازاةِ المُسيءِ[٤].

وقِيـل: إنَّـه مأْخـوذٌ مِـن عفَـتِ الرِّيـحُ الأثـرَ: إذَا دَرسَـتْهُ، فَـكأنَّ العـافِيَ عـنِ الذَّنْـبِ[٥] يمْحـوهُ بصفْحِـه عنْـه[٦].

=قـال أبـو داود: سـمعت أحمـد بـن حنبـل يقـول: روى محمـد بـن ثابـت حديثًـا منكـرًا في التيمـم.

(١) ليست في (ج).

(٢) رواه أحمـد في مسـنده (٤/ ٣٢٠- ٣٢١)، وأبـو داود (٣١٨- ٣١٩)، وابـن ماجـه (٥٦٥- ٥٧١)، وابـن حبـان في صحيحـه (١٣١٠) وغيرهـم مـن طـرق عـن ابـن شـهاب الزهـري، عـن عبيـد الله بـن عبـد الله بـن عتبـة، عـن عـمار بـن يـاسر، بنحـوه.
قـال ابـن حبـان: كان هـذا حيـث نـزل آيـة التيمـم قبـل تعليـم النبـي ﷺ عـمارًا كيفيـة التيمـم ثـم علمـه ضربـة واحـدة للوجـه والكفيـن لمـا سـأل عـمار النبـي ﷺ.

(٣) في (ت): بناء المبالغة.

(٤) شأن الدعاء (ص: ٩٠).

(٥) في (ت): الذنوب.

(٦) النكت والعيون (٦/ ٢٤٣).



قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [النساء: ٤٤].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾.

اخْتلَفُوا فيمَنْ نزلَت علَى ثلاثَةِ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّها[1] نزلَت فِي رِفاعةَ بْنِ زيْدِ[2] بْنِ التَّابُوتِ.

والثَّانِي: أنَّها نزلَتْ فِي رَجُليْنِ كانَا إذا تكلَّم النَّبيُّ ﷺ لَوَيَا أَلْسِنَتَهُما وعَابَاهُ، رُوي القَوْلَانِ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[3].

والثَّالث: أنَّها نزلَتْ فِي اليهُودِ، قالَه قتادَةُ.

وفِي النَّصِيبِ الَّذِي أُوتُوهُ قوْلَانِ:

أحدُهما: [أنَّه][4] عِلْمُ نبوَّةِ النَّبيِّ ﷺ.

والثَّانِي: العِلم بمَا فِي كتَابِهِم دُون العمَلِ [بِهِ][5].

قوْلُهُ تعالَى: ﴿يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ ﴾.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: هذا[6] مِنَ الاخْتصَارِ، والمعنى: يشْتَرونَ الضَّلالَةَ بالهُدى، ومِثْلُه: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْءَاخِرِينَ ﴾ [الصافات: ٧٨]؛ أي: تركْنَا عليْهِ ثناءً حسَنًا، فحذَفَ الثَّناءَ لِعلْمِ المُخاطَبِ[7].

---

(١) ليست في (ف).

(٢) في (ت): زياد.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٩٩) من طريق سعيد بن جبير أو عكرمة، به.

(٤) من (ج).

(٥) من (ف).

(٦) في الأصل: هو، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) غريب القرآن (١/ ١٢٩).

و[فِي][(١)] معْنى اشْترائِهِمُ [الضَّلالةَ][(٢)] أرْبعَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: [أنَّه][(٣)] اسْتبداهُم الضَّلالَةَ بالإيمانِ، قالَه أبو صَالِحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّه اسْتبدَاهُمُ التَّكذِيبَ بالنَّبيِّ ﷺ بعْدَ ظهورِهِ بإيمانِهِم بهِ قبْلَ ظُهورِهِ، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّالث: أنَّه إيثَارُهُمُ التَّكذِيبَ بالنَّبِي ﷺ لأخْذِ الرِّشوةِ، وثُبوتِ الرِّئاسَةِ لهُم، قالَه الزَّجَّاجُ[(٤)].

والرَّابع: أنَّه إعْطاؤُهُم أحبَارَهُم أمْوالَهم علَى ما يصْنَعونَهُ مِنَ التَّكذيبِ بالنَّبيِّ ﷺ، ذكرَهُ الماورديُّ[(٥)].

قوْلُه تعالَى: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ﴾ خِطابٌ للمُؤمِنينَ. والمُرادُ بـ﴿ٱلسَّبِيلَ﴾: طريقُ الهُدى.

قوْلُه تعالَى: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾ [النساء: ٤٥].

---

(١) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٢) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٧).

(٥) النكت والعيون (١/ ٤٩٣).

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ﴾ فهوَ يُعْلِمُكُم ما هُم عليْهِ، فلَا تَسْتَنْصِحُوهُم[1]، وهمُ اليهودُ[2] ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا﴾ لكُم[3]، فمَن كانَ ولِيُّه اللهُ[4]، لم يَضرَّهُ عدُوُّهُ.

وقالَ الخطَّابِيُّ: «الوَلِيُّ»: النَّاصِرُ، و«الوَلِيُّ»: المُتولِّي للأمْرِ[5]، والقائِمُ بهِ، وأصْلُه مِنَ الوَلي، وهوَ القُربُ، و«النَّصِيرُ»: فعِيلٌ بمعْنَى فاعِل[6].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾ [النساء: ٤٦].

قوْلُه تعَالى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾.

قالَ مُقاتِلٌ: نزلَتْ فِي رِفاعةَ بْن زيْدٍ، ومالِكِ بْنِ الضَّيفِ، وكعْبِ بْنِ أُسيدٍ، وكلُّهم يهودٌ[7].

وفِي «مِن» قوْلانِ، ذكرَهُما الزَّجَّاجُ[8]:

أحدُهما: أنَّها مِن صِلةِ الَّذِين أوتوا الكتابَ، فيكون المعْنى: ألم ترَ إلى

---

(١) في (ت): يستنصحوهم.

(٢) في (ت): يهود.

(٣) ليست في (ف).

(٤) في (ج): فمن كان له ولي. وفي (ف): فمن كان وليه.

(٥) في الأصل: الأمر، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) شأن الدعاء (ص:٧٨).

(٧) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٧٧).

(٨) قوله: (ذكرهما الزجاج) ليس في (ج).

الَّذيـن أوتـوا نصيبًا مِـنَ الكتـاب مِـنَ الَّذيـن هـادُوا.

[والثَّـانِي: أنَّهـا مُسـتأنفَةٌ، فالمعْنَـى: مِـنَ الَّذِيـن هـادُوا قـومٌ][١] يُحَرِّفُـون، فيكـونُ قوْلُـه: ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ صفـةً، ويكـونُ الموصُـوفُ محذوفًـا[٢]. [١٤٨/أ]

وأنْشد سِيبويهِ[٣] [من الطويل]:

وَمَـا الدَّهْـرُ إِلَّا تَارَتَـانِ فمِنْهُـمَا أَمُـوتُ وَأُخْـرَى أَبْتَغِـي العَيْـشَ أَكْدَحُ

والمعْنى: فمنْهُما تارةً أموت فِيها[٤].

قـال أبـو عـلِيٍّ الفـارسيُّ: المعْنـى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا﴾ مِـنَ الَّذيـن[٥] هـادوا؛ أي: إنَّ اللهَ ينْـصُر عليهـم[٦].

فأمَّا «التَّحريفُ»، فهوَ التَّغْيِيرُ.

و«الْكَلِمَ»: جمْعُ كلمةٍ.

وقِيـل: إنَّ «الـكلامَ» مأخـوذٌ مِـنَ «الكلْـم»، وهـو الجُـرحُ[٧] الَّـذي يشـقُّ الجلـدَ واللَّحـمَ، فسُـمِّي الـكلامُ كلامًـا؛ لأنَّـه يشُـقُّ الأسْـماعَ بوصُولِـه إِليْهَـا، وقيـلَ: بـل لِتشْـقِيقهِ المَعـانِيَ المَطلوبـةَ فِي أنْـواعِ الخِطـابِ.

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٧).

(٣) البيت لتميم بن مقبل في ديوانه (ص: ٢٤)، وتهذيب اللغة (٤/ ٥٩)، ولسان العرب (٢/ ٥٦٩) (كدح)، و(٤/ ٩٧) (تور)، والحيوان (٣/ ٤٨)، وخزانة الأدب (٥/ ٥٥).

(٤) ليست في (ج).

(٥) ليست في (ج).

(٦) انظر: الحجة للقراء السبعة؛ لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٥).

(٧) في (ت)، و(ج)، و(ف): الجراح.

وفي معنى تحريفهم الكَلِمَ قولانِ:

أحدُهما: أنّهم كانوا يسألونَ النبيَّ ﷺ عنِ الشَّيءِ، فإذا خرجوا (منْ عندِهِ)[1]، حرَّفوا كلامَه[2]، قالَه ابنُ عبَّاسٍ.

والثَّاني: أنّه تبديلُهُمُ التوراةَ، قالَه مُجاهِدٌ.

قوْلُه تعالى: ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾؛ أي: عن أمَاكنِهِ وَوُجوهِهِ.

قوْلُه تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ قالَ مُجاهدٌ: سمعْنَا لِقوْلِك[3]، وعصينا أمْرَكَ[4].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ معناه: اسْمعْ لا سَمِعْتَ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ زيْدٍ، وابْنُ قُتيبةَ[5].

والثَّاني: أنَّ معناه: اسْمعْ غيْرَ مقْبُولٍ ما تقُولُ، قالَه الحسَنُ، ومُجاهدٌ.

وقد تقدَّم في «البقرةِ» معنى[6]: ﴿وَرَاعِنَا﴾.

قوْلُه تعَالى: ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾.

---

(١) ليس في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٢) في (ج): كلامهم.

(٣) في (ت)، و(ج)، و(ف): قولك.

(٤) رواه ابن جرير الطبري (٧/ ١٠٤) من طريق القاسم بن أبي بزة، به.

(٥) غريب القرآن (١/ ١٢٨).

(٦) ليست في (ج).

قال قتادةُ: «اللَّيُّ»: تحريكُ ألسنتِهم بذلِك[١].

وقالَ ابْنُ قُتيبةَ معنى ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾: أنَّهم يُحرِّفُون «رَاعنا» عن طريقِ المُراعاة والانْتِظارِ، إلى السَّبِّ والرُّعُونة[٢].

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ مِمَّا بدَّلُوا ﴿وَأَقْوَمَ﴾؛ أي: أعدلَ (مِمَّا غُيِّرَ)[٣] ﴿وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ بمحمَّدٍ ﷺ[٤].

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

فيهِ قوْلانِ:

أحدُهما: فلَا يُؤمنُ منهم إلَّا قلِيلٌ، وهُم عبْدُ اللهِ بْنُ سلَامٍ، ومَنْ تبِعَهُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: فلا يُؤمنون إلَّا إيمانًا قليلًا، قالَه قتادَةُ، والزَّجَّاجُ[٥].

قالَ مُقاتِلٌ: وهوَ اعْتقادُهُم أنَّ اللهَ[٦] خلَقَهُم ورزَقَهُم[٧].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾ [النساء: ٤٧].

---

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٥٩٥)، ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٠٧) من طريق معمر به.

(٢) غريب القرآن (١/ ١٢٨).

(٣) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) ذكره الواحدي في الوسيط (٢/ ٦١) بلا نسبة.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٩).

(٦) لفظ الجلالة ليس في (ج).

(٧) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٧٧).

قوْله تعالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا﴾.

سبَبُ نُزولِها:

أنَّ النَّبيَّ ﷺ دَعا قوْمًا مِن أحبَارِ اليهُودِ، مِنهُم عبدُ اللهِ بْنُ صُوريَا، وكعْبُ [بْنُ أسَدٍ][1] إلى الإسْلامِ، وقالَ لهُم: «**إنَّكُمْ لَتعْلَمُونَ أنَّ الَّذِي جِئْتُ بِهِ حَقٌّ**»، فقالُوا: ما نعْرِف ذلِك، فنزلَتْ هذِه الآيَةُ، هذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ[2].

وفِي الَّذِين أُوتوا الكتابَ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّهمُ اليهودُ، قالَه الجُمهورُ.

والثَّانِي: اليهودُ والنَّصارى، ذكرَهُ المَاورديُّ[3].

وعلَى الأوَّلِ يكونُ الكتَابُ: التَّوراةَ، وعلَى الثَّانِي: التَّوراةُ والإنْجيلُ.

والمُراد ﴿بِمَا نَزَّلْنَا﴾: القُرآنُ، وقد سبَقَ فِي «البقرة» بيانُ تصْديقِهِ لمَا معهم.

قوْلُه تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾.

[١٤٨/ ب] **فِي طمْسِ الوُجُوهِ ثلاثةُ أقْوالٍ:**

أحدُها: أنَّه إعْماءُ العُيونِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وقتَادَةُ، والضَّحَّاكُ.

والثَّانِي: أنَّه طمسُ ما فيها مِن عينٍ، وأنْفٍ، وحَاجبٍ، وهذا المعْنَى مرْويٌّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، واخْتيارُ ابْنِ قُتيبةَ[4].

---

(١) من المطبوع.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١١٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٤١٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٥٣٣) من طريق سعيد بن جبير أو عكرمة به.

(٣) النكت والعيون (١/ ٤٩٤).

(٤) غريب القرآن (١/ ١٢٨).

والثَّالِـثُ: أنَّـه ردَّهَـا عـن طَريـقِ الهُـدى، وإلى هـذا المعْنَـى[١] ذهَـبَ الحسَـنُ، ومُجاهـدٌ، والضَّحَّـاكُ، والسُّـدِّيُّ.

وقـالَ مُقاتـل: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾؛ أي: نحـوِّلُ المِلَّـةَ عـنِ الهُـدى والبَصِـيرةِ[٢].

فعَلَى هذا القوْلِ يكونُ ذِكْرُ الوجهِ مجازًا. والمُراد: البَصِيرةُ والقُلوبُ.

وعلَى القوْلَينِ اللَّذين[٣] قبْلَه يكونُ المُرادُ بالوجهِ: العُضوُ المعْرُوفُ.

وفِي قوْلِه تعَالى: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ **خمْسَةُ أقْوَالٍ**:

أحدُهـا: نُصيِّرُهَـا فِي الأقْفَـاءِ، ونَجعـلُ عُيونَهَـا فِي الأقْفـاءِ، هـذا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ، وعطِيَّةَ، وقتـادَةَ.

والثَّـانِي: نُصيِّرُهـا كالأقْفَـاءِ، ليْـس فيهَـا فـمٌ، ولا حَاجـبٌ، ولا عـيْنٌ، وهـذَا قـوْلُ قـوْمٍ، مِنْهُـم ابْـنُ قُتيبـةَ[٤].

والثَّالث: نجَعلُ الوجهَ مَنْبَتًا للشَّعر، كالقُرودِ، هذا قوْلُ الفرَّاءِ[٥].

والرَّابـع: نَنفِيهـا مُدبـرةً عـنْ دِيارِهـا ومواضعِهَـا. وإِلى نحـوِه ذهَـبَ ابْـنُ زيْـدٍ[٦].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٧٧).

(٣) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٤) غريب القرآن (١/ ١٢٨).

(٥) معاني القرآن (١/ ٢٧٢).

(٦) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٧/ ١١٤)، وابـن أبي حاتـم (٥٤١٨) مـن طريـق ابـن وهـب، بـه.

قَالَ ابْنُ جريرٍ: [فيكونُ][(١)] المعْنَى: مِن قبلِ أن نَطمِسَ وجوهَهم الَّتي هُم[(٢)] فيها. وناحيتَهُم الَّتي هم بِها نُزولٌ ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ من حيثُ جاءوا بديًّا مِنَ الشَّام[(٣)].

والخامسُ: نَردُّها فِي الضَّلالةِ، وهذا قوْلُ الحسَنِ، ومُجاهِدٍ، والضَّحَّاكِ، والسُّدِّيِّ، ومُقاتلٍ.

قوْلُه تعالى: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾ يعودُ إلى أصْحابِ الوُجوهِ.

وفِي معْنى لعْنِ أصْحَابِ السَّبْتِ قوْلَانِ:

أحدُهما: مسْخُهُم قردةً، قالَه الحسَنُ، وقتادَةُ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: طَردُهُم فِي التِّيهِ حتَّى هلَك فيهِ أكثرُهم، ذكرَهُ المَاوردِيُّ[(٤)].

قوْلُه تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾.

قَالَ ابْنُ جريرٍ: الأمْرُ هَاهُنا بمعْنَى المأمورِ، سُمِّي باسْمِ الأمْرِ لِحدُوثِهِ عنْهُ[(٥)].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء: ٤٨].

قوْلُه تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾.

قَالَ ابْنُ عُمرَ: لَمَّا نزلَتْ: ﴿يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟

---

(١) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٢) ليست في (ج).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ١١٤).

(٤) النكت والعيون(١ / ٤٩٤).

(٥) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ١٢٠).

مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٥٣] قالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ[١]: والشِّرْكُ؟ فكَرِهَ رسُولُ اللهِ ﷺ ذلِكَ، فنزَلَتْ هذِه الآيةُ[٢].

وقد سبَقَ معْنى الإِشْرَاكِ.

والمُرادُ مِن الآيةِ: لا يغْفِرُ لِمُشرِكٍ ماتَ علَى شِرْكِه.

وفي قوْلِه تعَالَى: ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ نعمةٌ عظِيمةٌ مِن وجْهيْنِ:

أحدُهما: أنَّها تقْتضِي أنَّ كُلَّ ميِّتٍ علَى ذنْبٍ دُون الشِّرْكِ لا يُقطعُ عليْهِ بالعذَابِ، وإنْ ماتَ مُصرًّا.

والثَّانِي: أنَّ تعليقَه بالمَشيئةِ فيهِ نفْعٌ للمُسلمِينَ، وهوَ أنْ يكُونوا علَى[٣] خوْفٍ وطمَعٍ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظۡلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ﴾ [النساء: ٤٩].

قوْلُه تعَالى: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ﴾.

سبَبُ نُزولِها:

أنَّ مَرْحَبَ بْنَ زيْدٍ، وبَحْرِيَّ بْنَ عوْنٍ -وهُما مِنَ اليهُودِ- أَتيَا إِلَى[٤] النَّبيِّ ﷺ بأطْفَالِهِما، ومعَهُما طَائِفةٌ مِنَ اليُهودِ، فقالُوا: يا مُحَمَّدُ! هلْ علَى

---

(١) في (ج): قالوا لرسول الله.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٢٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٢٢) من طريق عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عن المجبر بن عبد الرحمن بن عمر، به، بنحوه.

(٣) في (ف): في.

(٤) ليست في (ج)، و(ف).

هـؤلاءِ مِـن ذنْـبٍ؟ قـالَ: «لَا»، قالُـوا: واللهِ مـا نحْـنُ إلَّا كهَيْئَتِهِـم، مَـا مِـن ذنْـبٍ نعملُـهُ بالنَّهـارِ إلَّا كُفِّـرَ عنَّـا باللَّيـلِ، ومـا مِـن ذَنْـبٍ نعملُـهُ باللَّيـلِ إلَّا كُفِّـرَ عنَّـا بالنَّهـارِ، فنزَلَـتْ هـذِه الآيـةُ. هـذا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ[١]. [١٤٩/أ]

وفِي قوْلِه تعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ **قوْلَانِ:**

أحدُهما: ألَمْ تُخْبَرْ، قالَه ابْنُ قُتيبةَ[٢].

والثَّانِي: ألَمْ تعلَمْ، قالَه الزَّجاج[٣].

وفِي الَّذِين يُزكُّونَ أنْفُسَهم قوْلَانِ:

أحدُهمـا: اليهـودُ علَـى مـا ذكرْنَـا عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ، وبـهِ قـالَ مُجاهِـدٌ، وقتـادَةُ، ومُقاتِـلٌ.

والثَّانِي: أنَّهُمُ اليهودُ، والنَّصارَى، وبهِ قالَ الحسَنُ، وابْنُ زيْدٍ.

ومعْنـى ﴿يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾: يزْعُمـون أنَّهـم أزْكِيـاءُ، يُقـال: زَكَـى الـشَّيءُ: إذَا نـمَا فِي الصَّـلاح.

وفِي الَّذِي زَكُّوا بهِ أنْفُسَهُم أربَعةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّهم برَّؤُوا أنْفُسَهُم مِنَ الذُّنُوبِ، رَواه أبو صالِحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّـانِي: أنَّ اليهـودَ قالُـوا: إنَّ أبناءَنَـا الَّذِيـن ماتُـوا يُزكُّونَنَـا عنْـدَ اللهِ، ويشْـفَعُونَ لنـا، رَواه عطيَّـةُ، عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ.

---

(١) ذكـره مقاتـل في تفسـيره (١/ ٣٧٨) بلا سـند، وأورده الواحدي في أسـباب النزول(ص: ١٥٥) عـن الكلبي.

(٢) غريب القرآن (١/ ١٢٨).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٥٦).

والثَّالثُ: أنَّ اليهودَ كانُوا يُقدِّمُون صِبيانَهُم فِي الصَّلاةِ فيُؤمُّونَهُم، يزْعُمونَ أنَّهُم لا ذُنوبَ لَهم، هذا قوْلُ عِكرمَةَ، ومُجاهدٍ، وأبي مالِكٍ.

والرَّابِع: أنَّ اليهُودَ والنَّصارى قالُوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨]، وقالوا: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ [البقرة: ١١١]، هذا قوْلُ الحسَنِ، وقتادَةَ.

قوْلُه تَعالى: ﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ﴾؛ أي: يجعلُه زاكِيًا، ولا يظْلِمُ اللهُ أحَدًا مِقدارَ فَتِيلٍ.

قَالَ ابْنُ جريرٍ: وأصْلُ «الفَتِيلِ»: المفْتُولُ، صُرف عنْ مفعُولٍ إلى فَعِيلٍ، كصَريعٍ[١]، ودَهِينٍ[٢].

وفِي «الفَتِيلِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه ما يكون فِي شقِّ النَّواةِ، رَواه عِكرمَةُ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ مُجاهِدٌ، وعطَاءُ بْنُ أبي ربَاحٍ، والضَّحَّاكُ، وقتادَةُ، وعطِيَّةُ، وابْنُ زيْدٍ، ومُقاتِلٌ، وأبو عُبيدَةَ، وابْنُ قُتيبةَ، والزَّجَّاجُ[٣].

والثَّانِي: أنَّه مَا يخْرُجُ مِنَ[٤] [بيْنِ][٥] الأصابِعِ مِنَ الوسَخِ إذا دُلكْنَ، رَواه العوفِيُّ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبه قالَ سعِيدُ بْنُ جُبيرٍ، وأبو مَالِكٍ، والسُّدِّيُّ، والفرَّاءُ[٦].

---

(١) في (ت): كضريع.
(٢) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ١٣٣).
(٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٧٨)، مجاز القرآن (١/ ١٢٩)، وغريب القرآن (١/ ٢٥٩)، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ٢٥٣).
(٤) ليست في بقية النسخ.
(٥) من (ت)، و(ج)، و(ف).
(٦) معاني القرآن (١/ ٢٧٣).

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ ﴾ [النســاء: ٥٠].

قوْلُـه تعَـالى: ﴿ انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ وهـوَ قوْلُهـم: ﴿ نَحْنُ أَبْنَاؤُا اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ [المائـدة: ١٨]، وقوْلُهــم: ﴿لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى ﴾ [البقـرة: ١١١]، وقوْلُهـم: لَا ذنْـبَ لنَـا[1] ونحـوُ ذلِـك مِمَّـا كذَبُـوا فيـهِ، ﴿وَكَفَى بِهِ ﴾؛ أي: وحسْـبُهم بقِيلِهــمُ الكــذِبَ ﴿إِثْمًا مُّبِينًا ﴾ يُبَــيِّنُ[2] كذِبَهُــم لِســامِعِيه.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ ﴾ [النســاء: ٥١].

قوْلُه تعَالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾.

فِي سببِ نُزولِها أرْبعَةُ أقْوالٍ:

أحدُهـا: أنَّ جماعـةً مِـنَ اليهُـودِ قدِمُـوا عـلَى قُريـشٍ، فسَـأَلُوهُم: أَدِينُنَـا خـيْرٌ، أَمْ دِيـنُ محُمَّـدٍ؟ فقـالَ اليهـودُ: بـل دينكُـم، فنزَلَـتْ هـذِه الآيـةُ، هـذَا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ[3].

---

(١) من قوله: (وقولهم: لن يدخل)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٢) في (ج): تبين.

(٣) رواه النسائي في الكبرى (١١٦٤٣)، وابن حبان (٦٥٧٢)، والطبراني في الكبير (١١٦٤٥)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٤٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٤٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ١٩٣) من طريق محمد بن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عكرمة به .

والثَّانِي: أنَّ كعْبَ بْنَ الأشْرَفِ، وحُيَيَّ بْنَ أخْطَبَ، قدِمَا مكَّةَ، فقالَتْ لهُما[١] قُرَيشٌ: أنَحْنُ خيْرٌ، أمْ مُحَمَّدٌ؟ فقَالَا: أنْتُم، فنزَلَتْ (هذِه الآيَةُ)[٢]، هذَا قوْلُ عِكرمَةَ فِي رِوايةٍ[٣].

وقالَ قتادَةُ: نزَلَتْ فِي كعْبٍ، وحُيَيٍّ، ورَجُلَيْنِ آخَرينَ مِن بني النَّضِير قالُوا لِقُرَيشٍ: أنْتُم أهْدى مِن مُحَمَّدٍ[٤].

والثَّالث: أنَّ كعبَ بْنَ الأشْرفِ وهوَ الَّذِي قالَ لِكفَّارِ قُرَيشٍ[٥]: أنْتم أهْدَى مِن مُحَمَّدٍ، فنزَلَتْ هذِه الآيَةُ. وهذَا قوْلُ مُجاهِدٍ[٦]، والسُّدِّيِّ[٧]، وعِكرمَةَ فِي رِوايَةٍ[٨]. [١٤٩/ ب]

والرَّابِعُ: أنَّ حُيَيَّ بْنَ أخْطَبَ قالَ للمُشركِينَ: نحنُ وإيَّاكُم خيْرٌ مِنْ مُحَمَّدٍ، فنزَلَت هذه الآيَةُ، هذا قوْلُ ابْنِ زيْدٍ[٩].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) ليست في (ف).

(٣) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٦٠٣) من طريق أيوب، وسعيد بن منصور في تفسيره (٦٤٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٤١) من طريق عمرو كلاهما (أيوب، و عمرو بن دينار) عن عكرمة، بنحوه.

(٤) رواه ابن شبة في أخبار المدينة (٢/ ٤٥٤) من طرق شيبان، و رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٥٩) من طريق سعيد كلاهما (شيبان، و سعيد) عن قتادة، بنحوه.

(٥) في (ف): لقريش.

(٦) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٥٨) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٤٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٥٧) من طرق عن السدي، بنحوه.

(٨) رواها ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٤٣) من طريق خالد الواسطي، عن داود بن أبي هند، به.

(٩) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٤٧) من طريق ابن وهب، به.

والمُرادُ بالمذكورين فِي هذِه الآيَةِ اليَهُودُ.

وفِي «الجِبتِ» سبْعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه السِّحرُ، قالَه عُمرُ بْنُ الخطَّابِ، ومُجاهِدٌ، والشَّعبيُّ[١].

والثَّانِي: الأصْنَامُ، رَواه عَطِيَّةُ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ. وقالَ عِكرمَةُ: الجِبتُ: صَنَمٌ[٢].

والثَّالثُ: حُييُّ بْنُ أخْطَبَ، رَواهُ ابْنُ أبي طلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٣]، وبهِ قالَ الضَّحَّاكُ، والفرَّاءُ[٤].

والرَّابِعُ: كعْبُ بْنُ الأشْرَفِ، رَواه الضَّحَّاكُ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وليْثٌ عنْ مُجاهِدٍ.

والخامس: الكَاهِنُ، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ ابْنُ سيرينَ، ومَكحُولٌ.

والسَّادس: الشَّيْطانُ، قالَه سعِيدُ بْنُ جُبيرٍ فِي رِوايَةٍ، وقتادَةُ، والسُّدِّيُّ.

والسَّابعُ: السَّاحِرُ، قالَه أبو العالِيةِ، وابْنُ زيْدٍ.

ورَوى أبو بِشرٍ، عنْ سعيدِ بْنِ جُبيرٍ قالَ: الجِبتُ: السَّاحِرُ بلِسانِ[٥] الحبَشَةِ[٦].

---

(١) في (ج): والسُّدِّي.

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٦٠٤)، ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٣٤) من طريق أيوب، به.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٣٩) من طريق معاوية بن صالح، به، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٤٦) من طريق العوفيين به.

(٤) معاني القرآن (١/ ٢٧٣).

(٥) في (ف): بلغة.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٣٥) من طريق أبي بشر، به.

وفِي المُراد بالطَّاغُوت هاهُنا سِتَّةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: الشَّيطانُ، قالَه عُمرُ بْنُ الخطَّابِ، ومُجاهِدٌ فِي رِوايةٍ، والشَّعْبيُّ، وابْنُ زيْدٍ.

والثَّاني: أنَّه اسْمٌ للَّذِين يكونُونَ بين يدي الأصْنَامِ يُعبِّرُونَ عنْها لِيضلُّوا النَّاسَ، رَواه العوفِيُّ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالث: كعْبُ بْنُ الأشْرَفِ، رَواه ابْنُ أبي طلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ الضَّحَّاكُ، والفرَّاءُ[1].

والرَّابعُ: الكاهِنُ، وبهِ قالَ سعِيدُ بْنُ جُبيرٍ، وأبو العالِيةِ، وقتادَةُ، والسُّدِّيُّ[2]، (والضَّحَّاكُ، والفرَّاءُ)[3].

والخامس: أنَّه الصَّنَمُ، قالَه عِكرمَةُ. وقالَ: الجِبتُ والطَّاغُوتُ صَنمَانِ.

والسَّادس: السَّاحِرُ، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وابْنِ سِيرينَ، ومَكْحُولٍ.

فهذِه الأقْوَالُ تدُلُّ علَى أنَّهما اسْمانِ لِمُسَمَّيَيْنِ.

وقالَ اللُّغويُّون مِنهم ابْنُ قُتيبةَ، والزَّجَّاجُ[4]: كُلُّ مَعبُودٍ مِن دُونِ اللهِ، مِنْ حَجَرٍ، أو صُورَةٍ، أو شَيطَانٍ، فهوَ جِبْتٌ وطَاغُوتٌ.

قوْلُه تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعْنِي لِمُشركِي قُريشٍ: أنْتُم ﴿أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يعْنونَ النَّبيَّ ﷺ وأصْحابَهُ طَرِيقًا فِي الدِّيانةِ والاعْتِقادِ.

---

(١) معاني القرآن (١/ ٢٧٣).

(٢) ليست في (ف).

(٣) وضعها على الحاشية في الأصل كلحق بعد قوله: (والسدي)، وهي ثابتة في (ف).

(٤) غريب القرآن (١/ ١٢٨)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦١).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾ [النساء: ٥٢، ٥٣].

قَوْلُه تعَالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾.

هذَا اسْتِفهامٌ معناه الإِنْكارُ، فالتَّقدِير: ليْس لهُم (نصيب منَ الملكِ)[١].

وقالَ الفرَّاءُ: قوْلُه[٢]: ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ جوابٌ لجزاءٍ مُضمَرٍ، تقدِيرُه: ولئِن كانَ لهُم نصِيبٌ لا يُؤتون النَّاسَ نقِيرًا[٣].

وفِي «النَّقِير» أرْبعَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّها[٤] النُّقطَةُ الَّتي فِي ظهْرِ النَّواةِ. رَواه ابْنُ أبي طلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ مُجاهِدٌ، وعطَاءُ بْنُ[٥] أبي رَباحٍ، وقتادَةُ، والضَّحَّاكُ، والسُّدِّيُّ، وابْنُ زيْدٍ، ومُقاتِلٌ، والفرَّاءُ، وابْنُ قُتيبةَ فِي آخرينَ[٦].

والثَّانِي: أنَّه القِشْرُ الَّذي يكونُ فِي وسطِ النَّواةِ[٧]. رَواه التَّيْمِيُّ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ. ورُوي عنْ مُجاهِدٍ: أنَّه الخَيْطُ الَّذي يكونُ فِي وسَطِ النَّوَاةِ[٨].

والثَّالث: أنَّه نَقْرُ الرَّجُلِ الشَّيءَ بطَرَفِ إِبْهامِهِ. روَاهُ أبو العَالِيةِ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

---

(١) من الأصل فقط.

(٢) من قوله: (أم لهم نصيب)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٧٣).

(٤) ليست في (ت).

(٥) في الأصل: وابن، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) معاني القرآن (١/ ٢٧٣)، وغريب القرآن (١/ ١٢٩).

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٥٢) من طريق أبي العالية به.

(٨) من قوله: (رواه التيمي)... إلى هنا ساقط من (ج).

والرَّابع: أَنَّه حبَّةُ النَّواةِ الَّتِي فِي وسطِهَا. رَواه ابْنُ أبي نجِيحٍ، عنْ مُجاهِدٍ. [١٥٠/أ]

قَالَ الأزهَرِيُّ: و«الفَتِيل» وَ«النَّقِيرُ» و«القِطْمِيرُ»: تُضرَبُ أمْثالًا للشَّيْءِ التَّافِهِ الحَقِيرِ(١).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ ﴾ [النساء: ٥٤].

قَوْلُه تعَالَى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ ﴾.

سببُ نُزولِها:

أنَّ أهْلَ الكِتابِ قالُوا: يَزعُمُ مُحمَّدٌ أنَّه أُوتِيَ مَا أُوتِيَ فِي تَواضُعٍ، وله تِسْعُ نِسْوةٍ، فأيُّ مُلْكٍ أفضَلُ مِن هذَا؟! فنزلَتْ (هذِه الآيةُ)(٢)، رَواه العوفِيُّ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ(٣).

وفِي «أَمْ» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها بمعْنَى ألِفِ الاِسْتِفهامِ، قالَه ابْنُ قُتيبةَ(٤).

والثَّانِي: بمعْنَى «بَلْ» قالَه الزَّجَّاجُ(٥).

---

(١) تهذيب اللغة (١٤/ ٢٠٦).

(٢) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٥٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٧٠) من طريق العوفيين.

(٤) تأويل مشكل القرآن (ص: ٢٩١).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٤).

وقد سبَقَ ذِكرُ «الحسَدِ» فِي «سِورةِ البقَرَةِ[١]» والحاسِدُون هَاهُنا: اليَهودُ.

وفِي المُرادِ بـ﴿ٱلنَّاسَ﴾ هَا هُنا[٢] أرْبعَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ، رَواه عطِيَّةُ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبِهِ قالَ عكرِمَةُ، ومُجاهِدٌ، والضَّحَّاكُ، والسُّدِّيُّ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: النَّبِيُّ ﷺ، وأبُو بكْرٍ، وعُمرُ، رُوِي عنْ عِلِيِّ بْنِ أبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

والثَّالث: العرَبُ، قالَه قَتادةُ.

والرَّابع: النَّبِيُّ والصَّحابَةُ، ذكَرَهُ المَاوردِيُّ.

وفِي الَّذي آتَاهُمُ اللهُ مِن فضْلِه ثَلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: إباحَةُ اللهِ تعَالى نَبِيَّه أنْ ينْكِحَ ما شَاءَ مِنَ النِّساءِ مِن غيْرِ[٣] عدَدٍ، رُوِي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، والضَّحَّاكِ، والسُّدِّيِّ.

والثَّانِي: أنَّه النُّبوَّةُ، قالَه ابْنُ جُريجٍ، والزَّجَّاجُ[٤].

والثَّالثُ: بِعثةُ نبيٍّ منْهُم علَى قوْلِ مَن قالَ: همُ العرَبُ.

قوْلُه تعالى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ﴾.

يعْنِي: التَّوراةَ، والإنْجيلَ، والزَّبُورَ. كُلُّه كانَ فِي آلِ إبْراهِيمَ، وهذا النَّبِيُّ مِن أوْلادِ إبْراهيمَ.

---

(١) ليست في (ف).

(٢) ليست في (ت).

(٣) ليست في (ت).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٤).

وفِي الحِكمة قوْلَانِ:

أحدُهما: النُّبوَّةُ، قالَه السُّدِّيُّ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: الفِقهُ فِي الدِّينِ، قالَه أبو سُليْمانَ الدِّمشقِيُّ.

وفِي المُلك العَظيم خمْسةُ أقْوالٍ:

أحدُها[١]: مُلك سُليمانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، رَواه عطيَّةُ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: مُلك دَاودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، و(وَلدِهِ)[٢] سُليمانَ فِي النِّساءِ، كانَ لِداودَ مائَةُ امْرَأةٍ، ولِسليمانَ سبعُمائةِ امْرأةٍ وثلاثمائةِ سُرِّيَّةٍ، رَواه أبو صَالحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ السُّدِّيُّ.

والثَّالث: النُّبوَّةُ، قالَه مُجاهدٌ.

والرَّابع: التَّأييدُ بالملائكةِ، قالَه ابْنُ زيْدٍ فِي آخرينَ.

والخامِس: الجمْعُ بيْنَ سِياسَةِ الدُّنْيا، وشرْعِ الدِّين، ذكرَهُ المَاوردِيُّ[٣].

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ۝٥٥﴾ [النساء: ٥٥].

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾.

فِيمَن تعُودُ عليْهِ الهاءُ والمِيمُ قوْلَانِ:

أحدُهما: اليهودُ الَّذِين أنذرَهُم نَبيُّنا مُحمَّدٌ ﷺ، وهذَا قوْلُ مُجاهِدٍ، ومُقاتلٍ، والفرَّاءِ فِي آخرينَ[٤].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٣) النكت والعيون (١/ ٤٩٦).

(٤) تفسير مقاتل (١/ ٣٨٠)، ومعاني القرآن (١/ ٢٧٥).



فعلَى هذَا القوْلِ فِي هاءِ (بِهِ) ثلَاثةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: تعُودُ علَى ما أنْزلَ اللهُ علَى نَبيِّنا مُحمَّدٍ ﷺ، قالَه مُجاهِدٌ.

قالَ أبو سُليمانَ: فيكونُ الكلامُ مَبْنِيًّا علَى قوْلِه تعَالى: ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ وهوَ النُّبوَّةُ، والقُرآنُ.

والثَّانِي: أنَّها تعُودُ إِلى النَّبيِّ ﷺ، فتكُونُ مُتعلِّقةً بقوْلِه: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾ يعْني بالنَّاس: مُحمَّدًا ﷺ، ويكونُ المُرادُ بقوْلِه: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ عبْدُ الله بْنُ سلام، وأصْحابُه.

[١٥٠/ ب] والثَّالث: أنَّها تعُودُ إِلى النَّبأِ عنْ آلِ إبْراهِيمَ، قالَه الفرَّاءُ[١].

والقوْلُ الثَّانِي: أنَّ الهاءَ، والمِيمَ فِي قوْلِه: ﴿فَمِنْهُم﴾ تعُود إِلَى آلِ[٢] إبْراهِيمَ.

فعلَى هذَا فِي هاءِ «بِهِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها عائِدةٌ إِلى إبْراهِيمَ، قالَه السُّدِّيُّ.

والثَّانِي: إِلى الكتَابِ، قالَه مُقاتِلٌ.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾.

وقرَأ ابْنُ مسْعُودٍ، وابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ جُبيرٍ، وعِكرِمَةُ، وابْنُ يَعمُرَ، والجَحدَرِيُّ: «مَن صُدَّ» برفْعِ الصَّادِ[٣].

---

(١) معاني القرآن (١/ ٢٧٥).

(٢) ليست في (ج).

(٣) وهي قراءة شاذة، عن ابن عباس وابن مسعود في مختصر ابن خالويه (ص: ٣٣)، وانظر: شواذ القراءات؛ للكرماني (ص: ١٣٧)، وإعراب القراءات للعكبري (١/ ٣٩١)، والبحر (٣/ ٢٢٣).

وقَرأ أُبيُّ بنُ كعْبٍ، وأبُو الجوزَاءِ وأبو رَجاءٍ والجُونِيُّ: بكسْرِ الصَّادِ[١].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ۝٥٦﴾ [النساء: ٥٦].

قوْلُه تعَالى: ﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: أي نَشوِيهم فِي نَارٍ[٢]. ويُروى أنَّ يهوديَّةَ أهدتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شَاةً مصليَّةً؛ أي: مشْويَّةً[٣].

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ **قوْلَانِ:**

أحدُهما: أنَّها غيْرُها حَقِيقةً، ولا يلْزَمُ علَى هذَا أنْ يُقالَ: كيْفَ بُدِّلَتْ جلُودٌ التذَّتْ بالمعَاصِي بجُلودٍ مَا التذَّتْ؛ لأنَّ الجُلودَ آلةٌ فِي إيصَالِ العذَابِ إِلَيْهم، كما كانتْ آلةً فِي إيصالِ اللَّذَّةِ، وهمُ المُعاقبُون لا الجُلودُ.

والثَّانِي: أنَّها هيَ بعينِهَا تُعاد بعْدَ احْترَاقِها، كما تُعاد بعْدَ البِلى فِي القُبورِ. فتكونُ الغيْرِيَّةُ عائِدةً إلى الصِّفةِ، لا إِلَى الذَّاتِ، فالمعْنَى: بدلنَاهُم جُلودًا غيْرَ[٤] مُحترقَةٍ، كما تقُول: صُغتُ[٥] مِن خَاتَمِي خَاتمًا آخرَ.

---

(١) ﴿صِدَّ﴾ وهي شاذة، انظر: إعراب القراءات؛ للعكبري (١/ ٣٩١- ٣٩٢)، والمضاعف المدغم الثلاثي يجوز فيه إذا بني للمفعول ما جاز في (باع) إذ بني للمفعول، فيجوز في فائه ثلاثة أوجه الكسر المحض والضم المحض والإشمام.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٥).

(٣) رواه البخاري (٢٦١٧)، ومسلم (٢١٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في (ت): غيرها.

(٥) في الأصل: صنعت، والمثبت من بقية النسخ.



وقالَ الحسَنُ البصريُّ: فِي هذِه الآيةِ: تأكلُهُمُ النَّارُ كُلَّ يوْمٍ سبعِينَ ألف مرَّة، كلَّما أكلتْهم قِيل لهُم: عُودوا، فعَادُوا[١].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [النساء: ٥٧].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: هوَ الَّذِي يُظلُّ مِن الحرِّ والرِّيحِ، وليْسَ كلُّ ظلٍّ كذلِك، فأعْلَم اللهُ عزَّ وجلَّ أنَّ ظِلَّ[٢] الجنَّةِ ظلِيلٌ لا حَرٌّ معَه، ولا برْدٌ[٣].

فإنْ قِيل: أفِي الجنَّةِ حَرٌّ أو بردٌ[٤] يحتاجُون معَهُ إلى ظِلٍّ؟

فالجوَابُ: أنْ لَا، وإنَّما خاطبَهُم بِما يعقِلُون مثْلَه؛ كقوْلِه تعَالى: ﴿وَلَهُمۡ رِزۡقُهُمۡ فِيهَا بُكۡرَةٗ وَعَشِيّٗا ﴾ [مريم: ٦٢].

وجوابٌ آخَرُ: وهو أنَّه إشارَةٌ إلى كمَالِ وصْفِها، وتمكينِ بنائِها، فلو كانَ الحرُّ أوِ البردُ[٥] يتسلَّطُ عليْهَا، لكانَ فِي أبْنِيتِهَا وشَجرِهَا ظِلٌّ ظليلٌ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴿٥٨﴾ ﴾ [النساء: ٥٨].

---

(١) قال البيهقي في شعب الإيمان في (١/ ٦٠٢): وروينا في كتاب البعث، عن الحسن البصري بنحوه.

(٢) في الأصل زيادة: أهل.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٦).

(٤) في (ج)، و(ف): بردٌ أو حرٌّ.

(٥) في (ت)، و(ج)، و(ف): البرد والحرُّ.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾.

فِي سبَبِ(١) نُزولِها ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا فتَحَ مكَّةَ، طلَبَ مِفتاحَ البيْتِ مِن عُثمانَ بْنِ أبي طلْحَةَ، فذَهَب لِيعطيَهُ إيَّاهُ، فقَالَ العبَّاسُ: بأبي أنْتَ وأُمِّي اجمعْهُ لِي معَ السِّقايَةِ، فكفَّ عثمانُ يدَه مَخافةَ أنْ يُعطيَهُ للعبَّاسِ، فقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «هَاتِ المِفْتَاحَ» فأعَادَ العبَّاسُ قوْلَه، وكفَّ عُثمانُ، فقَالَ النَّبيُّ ﷺ:(٢) «**أَرِنِي المِفْتَاحَ إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ باللهِ وَباليَوْمِ الآخِرِ**» فقالَ: هَاكَه يَا رسُولَ اللهِ! بأمَانَةِ اللهِ، فأَخذَ المِفتاحَ، ففتَحَ البيْتَ(٣)، فنزَلَ جِبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بهذِه الآيَةِ، فدَعا عُثمانُ، فدفَعَهُ إليْهِ. رَواه أبو صَالحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ مُجاهِدٌ، والزُّهريُّ، وابْنُ جُريجٍ، ومُقاتلٌ(٤).

والثَّانِي: أنَّها نزَلَتْ فِي الأُمراءِ. رَواه ابْنُ أبي طلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ(٥)، وبهِ قالَ زيْدُ بْنُ أسْلَمَ، وابْنُه، ومَكحُولٌ، واخْتارَهُ أبو سُليمانَ الدِّمشقِيُّ [١٥١/أ] وقالَ: أُمِرَ الأُمراءُ أن يُؤدوا الأمانَةَ فِي أمْوالِ المُسلمينَ.

(١) ليست في (ت).

(٢) من قوله: (هات المفتاح)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٣) في (ج): الباب.

(٤) رواه ابن مردويه في تفسيره كما في الدر المنثور (٢/ ٥٧٠) للسيوطي، وانظر: تفسير مقاتل ابن سليمان (١/ ٣٨١).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٧٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥١٨) من طريق علي بن أبي طلحة به.

والثَّالث: أنَّها[1] نزلَتْ عامَّةً، وهو مرويٌّ عنْ أُبِيِّ بْنِ كعْبٍ[2]، وابْنِ عبَّاسٍ[3]، والحَسنِ[4]، وقتادَةَ[5]، واخْتارَهُ القاضي أبو يعْلَى.

واعْلَم أنَّ [نُزولَها علَى سببٍ][6] لا يمْنعُ عمومَ حكمِها[7]، وهِي[8] عامَّةٌ فِي الودَائعِ وغيْرِها مِنَ الأمَاناتِ.

وقالَ ابْنُ مسْعُودٍ: الأمَانةُ فِي الوُضوء، وفِي الصَّلاةِ، وفِي الصَّومِ، وفِي الحدِيث، وأشدُّ ذلِك فِي الودائِع[9].

قوْلُه تعَالى: ﴿نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾.

(يقولُ: نِعِمَّ الشَّيءُ يعِظُكُم بِهِ)[10]، وقد ذكرْنَاهُ فِي «البقرة».

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥٩﴾ [النساء: ٥٩].

---

(١) في (ت): أنهما.

(٢) انظر: النكت والعيون (١/ ٤٩٨).

(٣) انظر: البسيط في التفسير؛ للواحدي (٦/ ٥٣٧).

(٤) انظر: النكت والعيون (١/ ٤٩٨).

(٥) انظر: النكت والعيون (١/ ٤٩٨).

(٦) في الأصل: عموم حكمها، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) في (ف): واعلم أن عموم حكمها لا يمنع نزولها على سبب.

(٨) في (ت): فإنها. وفي (ج): وإنها.

(٩) رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (١٥٩)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٢١٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٠١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥١٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٨٥) وغيرهم من طريق عن عبد الله بن السائب الكندي، عن زاذان، عن ابن مسعود، بنحوه.

(١٠) ما بين الهلالين ليس في (ف).

قوْلُه تعَالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾.

فِي سبَبِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها نزلَتْ فِي عبْدِ اللهِ بْنِ حُذافةَ [بْنِ قيْسٍ][1] السَّهمِيِّ إذْ بعثَهُ النَّبيُّ[2] ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، أخرَجَهُ البُخارِيُّ، ومُسلِمٌ، من حديثِ ابْنِ عبَّاسٍ[3].

والثَّانِي: أنَّ عمَّارَ بْنَ ياسرٍ كانَ معَ خالدِ بْنِ الولِيدِ فِي سَرِيَّةٍ، فهرَبَ القوْمُ، ودَخلَ رجُلٌ مِنهُم علَى عمَّارٍ، وقالَ: إنِّي قد أسْلمتُ، هل ينْفعُني، أَوْ أذْهَبُ كما ذَهبَ قوْمِي؟ قالَ عمَّارٌ: أقِمْ فأنْتَ آمِنٌ، فرَجَعَ الرَّجُلُ، وأقامَ، فجاءَ خالِدٌ، فأخذَ الرَّجُلَ، فقالَ عمَّارٌ: إنِّي قَدْ أمَّنْتُهُ، و[إنَّه][4] قد أسْلَم، قالَ: أتُجِير علَيَّ وأنَا الأمِيرُ؟ فتَنازَعا، وقدِمَا علَى رسُولِ الله ﷺ، فنزَلَتْ هذِه الآيةُ، رَواه أبو صالِحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[5].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾.

طاعةُ الرَّسُول فِي حيَاتِه: امْتثَالُ أمْرِه، واجْتِنابُ نَهيِه، وبعْدَ مماتِهِ: اتِّباعُ سُنَّتِهِ.

---

(١) من (ت).

(٢) في (ت): رسول الله.

(٣) رواه البخاري (٤٥٨٤)، و مسلم (١٨٣٤).

(٤) من (ج).

(٥) رواه ابن مردويه في تفسيره كما قاله ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣٢٦).

وفي أولي الأمر أربعةُ أقوالٍ:

أحدُها: أنَّهم الأمراءُ، قالَه أبو هُريرةَ، وابنُ عبَّاسٍ في روايةٍ، وزيدُ بنُ أسلَم، والسُّدِّيُّ، ومُقاتلٌ.

والثَّاني: أنَّهمُ العُلماءُ، رَواه ابنُ أبي طلْحةَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ، وهوَ قولُ جابرِ بنِ عبدِ الله، والحسَنِ، وأبي العاليةِ، وعطَاءٍ، والنَّخَعيِّ، والضَّحَّاكِ، ورَواه خُصيفٍ عنْ مُجاهدٍ.

والثَّالث: أنَّهم أصحابُ النَّبيِّ ﷺ، رَواه ابنُ أبي نَجيحٍ[1] عنْ مُجاهدٍ، وبهِ قالَ بكر بنُ عبدِ اللهِ المُزنيُّ.

والرَّابع: أنَّهم أبو بكرٍ وعُمرُ، وهذا قولُ عكرِمَةَ.

قولُه تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: معْناه: اختلَفْتُم. وقالَ كُلُّ فريقٍ: القولُ قولِي[2].

واشْتقاقُ المُنازعةِ: أنَّ كُلَّ واحدٍ ينْتزِعُ الحُجَّةَ.

قولُه تعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾.

في كيفيَّةِ هذا الرَّدِّ قولَانِ:

أحدُهما: أنَّ ردَّه إلى اللهِ ردُّه إلى كِتابِه، ورَدَّه إلَى النَّبيِّ ردُّه إلى سُنَّتِه، هذَا قولُ مجاهدٍ، وقتادَةَ، والجُمهورِ.

قالَ القاضِي أبو يعْلَى: وهذا الرَّدُّ يكونُ مِن وَجهيْنِ:

أحدُهما: إلى المنْصُوصِ عليْهِ باسْمِه ومعْنَاهُ.

---

(١) في (ف): ابن أبي طلحة.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٨).

والثَّـانِي: الـرَّدُّ إليهـا[١] مِـن جهـةِ الدِّلالـةِ عليْـهِ، واعْتبـارُه مـن طريـقِ القِيـاسِ، والنَّظائِـرِ.

والقـوْلُ الثَّـانِي: أنَّ ردَّهُ إلى اللهِ ورسـولِهِ أن يقُـولَ مَـن لا يعْلَـمُ الـشَّيءَ: اللهُ ورسـولُه أعْلَـمُ، ذكـرَهُ قـوْمٌ، مِنْهـمُ الزَّجَّـاجُ[٢]. [١٥١/ب]

وفِي المُراد بالتَّأويلِ أربعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه الجَزاءُ، والثَّوابُ، وهوَ قوْلُ مُجاهِدٍ، وقتادَةَ.

والثَّـانِي: أنَّـه العاقِبـةُ، وهـوَ قـوْلُ السُّـدِّيِّ، وابْـنِ زيْـدٍ، وابْـنِ قُتيبـةَ، والزَّجَّـاجِ[٣].

والثَّالـثُ: أنَّـه التَّصديـقُ، مثْـلُ قوْلـه تعَـالى: ﴿هَٰذَا تَأۡوِيلُ رُءۡيَٰيَ مِن قَبۡلُ﴾ [يوسـف: ١٠٠]. قالَـه ابْـنُ زيْـدٍ فِي رِوايَـةٍ.

والرَّابـع: أنَّ معْنـاه: رَدُّكُـم إيَّـاه إلى اللهِ ورسُـولِه أحْسَـنُ مِـن تأويلِكُـم، ذكـرَهُ الزَّجَّـاجُ[٤].

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ٦٠﴾ [النسـاء: ٦٠].

---

(١) في (ت): عليها.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٨).

(٣) غريب القرآن (١/ ١٣٠)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٨).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٦٨).



قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾.

في سبَبِ نُزولِها أربعةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّها[1] نزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ المُنافقِينَ كان بيْنَه وبيْنَ يهودِيٍّ خُصومَةٌ، فقالَ اليهُودِيُّ: انْطلِقْ بِنا إلى مُحمَّدٍ، وقالَ المُنافِقُ: بل إلَى كعْبِ بْنِ الأشْرَفِ، فأَبَى اليهودِيُّ، فأَتَيا إلَى النَّبيِّ ﷺ، فقَضَى لليهودِيِّ، فلمَّا خرَجَا، قالَ المُنافِقُ: ننْطلِقُ إلَى عُمرَ بْنِ الخطَّابِ، فأقبلَا إلَيْه، فقصَّا عليْهِ القِصَّةَ، فقالَ: رُويدًا حتَّى أخْرُجَ إليْكُما، فدخَلَ البَيْتَ، فاشْتملَ [علَى][2] السَّيفِ، ثُمَّ خرَجَ، فضرَبَ [بهِ][3] المُنافقَ حتَّى برِدَ، وقالَ: هكَذا أقْضِي بيْنَ مَن لم يرْضَ بقضاءِ اللهِ ورسُولِه، فنزَلَت هذِه الآيةُ. رَواه أبو صَالحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[4].

والثَّانِي: أنَّ أبا برْزَةَ الأسْلَمِيَّ كانَ كاهنًا يقْضِي بيْنَ[5] اليهودِ، فتنَافَرَ[6] إليه ناسٌ مِنَ المُسلِمِينَ فنزلَتْ هذِه الآيةُ، رَواه عكْرمَةُ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[7].

والثَّالثُ: أنَّ يهوديًّا ومُنافقًا كانتْ بيْنَهُما خُصومَةٌ، فدَعا اليهودِيُّ

(١) ليست في (ت).

(٢) من (ت).

(٣) من (ت). وفي (ف): ثم خرج به.

(٤) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٨٣).

(٥) ليست في (ج).

(٦) في الأصل: فترافع، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٤٧)، والطبراني في الكبير (١١/ ٣٧٣رقم: ١٢٠٤٥)، و في مسند الشاميين (١٠٢٧) من طريق عكرمة، به.

المُنافِقَ إلى النَّبِيِّ؛ لأنَّه لا يأخذُ الرِّشوةَ، ودعَا المُنافقُ[١] إلى حُكَّامِهِم؛ لأنَّهُم يأخذُون[٢] الرِّشوةَ[٣]، فلمَّا اخْتلَفَا، اجْتمَعَا أنْ يُحكِّمَا كاهِنًا، فنزَلَتْ هذه الآيَةُ، هذَا قوْلُ الشَّعبِيِّ[٤].

والرَّابع: أنَّ رجلًا مِن بني النَّضِير قتَلَ رَجُلًا مِن بني قُرِيظَةَ، فاخْتصمُوا، فقالَ المنافقون منهم: انْطلِقُوا إلى أبي بـرْزَةَ الكاهِنِ، فقالَ المُسلمون مِن الفريقَيْنِ: بل إلى النَّبِيِّ ﷺ، فأَبَى المُنافقون، فانْطلَقُوا إلى الكَاهِنِ، فنزَلَتْ هذِه الآيَةُ. هذا قوْلُ السُّدِّيِّ[٥].

والزَّعم والزُّعمُ لُغتان، وأكْثر ما يُستعمَلُ فِي قوْلِ مَا لا يَتحقَّقُ صِحَّتُه.

وفِي الَّذِين زَعمُوا «أنَّهم آمنوا بما أُنزل إليه وما أُنزل مِن قبله» قوْلَان:

أحدُهما: أنَّه المُنافقُ.

والثَّانِي: أنَّ الَّذِي زَعَم أنَّه آمَن بما أُنزل إليْهِ المُنافقُ، والَّذي زعَم أنَّه آمَن بما أُنزل مِن قبْلِه اليهودِيُّ.

---

(١) من قوله: (إلى النبي)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) من قوله: (ودعا المنافق)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٤) رواه محمد بن نصر المَرْوَزِي في تعظيم قدر الصلاة (٧١١)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٩٠)، وابن المنذر في تفسيره (١٩٤٢) من طريق داود بن أبي هند، به.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٩٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٤٩) من طريق أسباط به.

و﴿ٱلطَّـٰغُوتِ﴾: كعْبُ بْنُ الأشرفِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُجاهدٌ، والضَّحَّاكُ، والرَّبِيعُ، ومُقاتِلٌ.

قوْلُه تعالى: ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ﴾ قالَ مُقاتِلٌ: أنْ يتبَرَّؤُوا مِنَ الكهَنَةِ[1]. و«الضَّلالُ البعيدُ»: الطَّويلُ.

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ۝٦١﴾ [النساء: ٦١].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾.

قالَ مُجاهدٌ: هذِه [الآيةُ][2] والَّتِي قبْلَها نزلَتَا فِي خُصومةِ المُنافِقِ واليهودِيِّ[3].

والهاءُ والمِيمُ فِي «لَهم»: إشَارةٌ إلى الَّذِين يزعُمونَ.

[١٥٢/أ] والَّذي أنْزَل اللهُ: أحْكامُ القُرآنِ. ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾؛ أي: إلى حُكمِهِ.

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَـٰنًا وَتَوْفِيقًا ۝٦٢﴾ [النساء: ٦٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ﴾؛ أي: كيْف يصْنَعُون ويَحتَالُون إذا أصابَتْهم[4] عُقوبةٌ مِن اللهِ؟

---

(١) تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣٨٥).

(٢) من (ج)

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١٩٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٤٨ ـ ٥٥٥٥)، وابن المنذر في تفسيره (١٩٤٤) من طريق ابن أبي نجيح، به. وفي (ج): اليهودي والمنافق.

(٤) من قوله: (مصيبة؛ أي)... إلى هنا ساقط من (ت).

وفي المراد بالمُصيبةِ قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه تَهديدٌ وَوعِيدٌ.

والثَّانِي: أنَّه قتْلُ المُنافقِ الَّذِي قتَلَه عُمرُ رضي الله عنه.

وفِي الَّذي قدَّمت أيدِيهم ثلَاثةُ أقْوالٍ:

أحدُها: نِفاقُهم واسْتِهزاؤُهُم.

والثَّانِي: في رَدِّ[١] حُكمِ النَّبيِّ ﷺ.

والثَّالث: معاصِيهِم المُتقدِّمةُ.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنۡ أَرَدۡنَآ﴾ بمعْنى: ما أرَدْنا.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِلَّآ إِحۡسَٰنٗا وَتَوۡفِيقًا﴾.

فيهِ ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّه لَمَّا قَتلَ عمَرُ صاحِبَهُم، جاءوا يطْلُبونَ بدمِهِ، ويَحلِفُونَ مَا أرَدْنَا فِي المُطالبةِ بدَمِه إلَّا إحْسانًا إلَيْنَا، وما يُوافقُ الحقَّ فِي أمْرِنَا.

والثَّانِي: ما أرَدْنا بالتَّرافُعِ إلى عُمرَ إلا إحْسانًا وتوْفِيقًا.

والثَّالث: أنَّهم جاءوا يَعْتذِرونَ إلى النَّبيِّ ﷺ مِن مُحاكمَتِهم إلى غيْرِه، ويقولُون: ما أرَدْنَا فِي عُدولِنَا عنْك إلَّا إحسانًا بالتَّقريبِ فِي الحكُمِ، وتوفيقًا بيْنَ الخُصوم دُونَ الحمْلِ علَى مُرِّ الحقِّ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَعِظۡهُمۡ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ٦٣﴾ [النساء: ٦٣].

---

(١) في (ت)، (ج)، و(ف): ردُّهم.

قَوْلُـه تعَـالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾؛ أي[(١)]: مِـنَ النِّفـاقِ والزَّيْـغِ.

وقالَ ابْنُ عبَّاس: إِضْمارُهُم خلافَ مَا يقُولُون[(٢)].

﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ ولا تُعاقِبْهـم ﴿ وَعِظْهُمْ ﴾ بلسـانِكَ ﴿ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴾؛ أي: تُقَـدِّمَ إِلَيْهِـم: إنْ فعلْتُـمُ الثَّانيـةَ؛ عاقبْتُكُـم.

وقـالَ الزَّجَّـاجُ: يُقـال: بَلُـغ الرَّجـل يبْلُـغُ بلاغَـةً فهـوَ بليـغٌ: إذا كانَ يبلـغُ بعبـارَةِ لِسـانهِ كُنـهَ مـا فِي قلْبِـه[(٣)].

وقـد تكلَّـم العُلماءُ فِي حَـدِّ «البلاغَـةِ» فقـالَ بعْضُهُـم: البلاغَـةُ: إيصَـالُ المعْنَـى إلى القلْـبِ فِي أحسَـنِ[(٤)] صُـورةٍ مِـنَ اللَّفـظِ، وقِيـل: البَلاغـةُ: حُسـنُ العِبـارةِ مـعَ صِحَّـةِ المعْنَـى، وقِيـل: البلاغَـةُ: الإِيجَـازُ مـعَ الإِفْهـامِ، والتَّـصرُّفِ مِـن غـيْرِ إِضْجـارٍ.

قـالَ خالـدُ بْـنُ صفْـوانٍ: أحسَـنُ الـكلامِ مـا قلَّـتْ أَلْفاظُـه، وكثُـرَتْ معانِيـه، وخـيرُ الـكلامِ مـا شَـوَّقَ أوَّلُـه إلى سـماعِ آخِـرهِ.

وقـالَ غـيْرُه: إنَّـما يسـتَحِقُّ الـكلامُ اسْـمَ البلاغَـةِ إذا سَـابقَ لفظُـه معْنَـاه، ومعْنَـاهُ لفْظَـهُ، ولم يكـن لفظُـه إلى سـمْعِكَ أسْـبقَ مِـن معْنـاه إلى قلْبِـكَ.

❁❁❁

---

(١) ليست في (ت).

(٢) أورده الواحدي في الوسيط (٢/ ٨٦).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧٠).

(٤) ليست في (ت).

فَصْلٌ

وقدْ ذهَبَ قوْمٌ إلى أنَّ «الإعْراضَ» المذْكُورَ فِي هذهِ الآيَةِ منْسُوخٌ بآيَةِ السَّيْفِ.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ ﴾ [النساء: ٦٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾.

قـالَ الزَّجَّـاجُ: «مِـن» دخَلـتْ للتَّوكيـدِ. والمعْنَـى: ومـا أرْسـلنَا رَسُـولًا إِلَّا لِيُطاعَ[1].

وفِي قوْلِه: ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه[2] بمعْنَى: الأمْرِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّه الإِذْنُ نفسُهُ، قالَه مُجاهدٌ.

وقالَ الزَّجَّاجُ: المعْنى: إِلَّا لِيُطاعَ[3] بإذن الله له[4] فِي ذلِك.

وقوْلُـه تعـالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ يرجِـعُ إلى المُتحاكِمَـيْنِ اللَّذيْـنِ سـبَقَ ذِكْرُهُمـا.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ[5]: ظلمُوا أنْفُسَهم بِسخطِهِم قضَاءَ الرَّسُولِ[6].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧٠).

(٢) ليست في (ف).

(٣) في (ت): بأن الله أذن له.

(٤) ليست في (ج).

(٥) من قوله: (يرجع إلى)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٦) لم أقف عليه.

﴿جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾ مِن صَنِيعِهِم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ۝٦٥﴾ [النساء: ٦٥].

قَوْلُه تعَالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

[١٥٢/ب] فِي سببِ نُزولها قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها نزلَتْ فِي خُصومةٍ كانتْ بيْنَ الزُّبيرِ وبيْنَ[1] رَجُلٍ مِنَ الأنْصارِ فِي شَراجِ الحرَّةِ، فقَالَ النَّبيُّ ﷺ للزُّبير: «اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ المَاءَ[2]» فغَضِبَ الأنْصارِيُّ، وَقَالَ: يا رسُولَ اللهِ! أَنْ كانَ ابْنَ عمَّتِكَ! فتَلَوَّنَ وجْهُ رسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قالَ للزُّبير: «اسْقِ [يا زُبَيْرُ][3]، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَبلُغَ إِلَى الجَدْرِ» قالَ الزُّبير: فوَاللهِ مَا أَحْسَبُ هذِه الآيَةَ نزلَتْ إلَّا فِي ذلِك. أخرَجَهُ البُخاريُّ ومُسلمٌ[4].

والثَّانِي: أنَّها نزلَتْ فِي المُنافق، واليهوديِّ اللَّذَيْنِ تحاكَمَا إلى كعْبِ بْنِ الأشْرَفِ، وقد سبَقَتْ قِصتُهما، قالَه مُجاهدٌ[5].

قَوْلُه تعَالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: لا يكونُونَ مُؤمِنين حتَّى يُحكِّمُوكَ، وقيل: «لَا» رَدٌّ لِزعمِهم أنَّهم يُؤمنونَ[6]، والمعْنى: فلَا؛ أي: ليْس الأمْرُ كما يَزعمُون أنَّهم آمَنوا، وهُم يُخالِفُون حُكمَك.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) ليست في (ت)، و(ج).

(٣) من (ت).

(٤) رواه البخاري (٢٣٥٩- ٢٣٦١- ٢٣٦٢- ٢٧٠٨- ٤٥٨٥)، ومسلم (٢٣٥٧).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) في (ت): مؤمنون.

ثُـمَّ اسْـتأنَفَ، فقـالَ: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾؛ أي: فيـما اختلَفُـوا فيـهِ.

وفِي «الحَرج» قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّـه الشَّـكُّ، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ، ومُجاهـدٌ، وقتـادَةُ، والسُّـدِّيُّ فِي آخَريـنَ.

والثَّانِي: الضِّيقُ، قالَه أبو عُبيدةَ، والزَّجَّاجُ[١].

وفِي قوْلِه: ﴿وَيُسَلِّمُوا۟ تَسۡلِيمًا﴾ **قوْلَانِ:**

أحدُهمـا: يُسـلِّمُوا لِمَـا أمَرتَهُـم بـهِ، فـلا يُعارِضُونَـكَ، هـذا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ، والزَّجَّـاجِ[٢]، والجُمهـورِ.

والثَّانِي: يُسلِّمُوا ما تَنازَعُوا فيهِ لِحُكمِكَ، ذكَرَهُ الماوردِيُّ[٣].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَلَوۡ أَنَّا كَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَنِ ٱقۡتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمۡ أَوِ ٱخۡرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنۡهُمۡۖ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيۡرًا لَّهُمۡ وَأَشَدَّ تَثۡبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّأٓتَيۡنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجۡرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيۡنَٰهُمۡ صِرَٰطًا مُّسۡتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾ [النسـاء: ٦٦، ٦٨].

---

(١) انظر: مجاز القرآن (١/ ١٣٦)، معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧٠).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧١).

(٣) النكت والعيون (١/ ٥٠٣).

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾.

سبَبُ نُزولِها:

أنَّ رجُلًا مِنَ اليَهودِ قالَ: واللهِ[1] لقد كتَبَ اللهُ علينا أنِ اقْتُلوا أنْفسَكُم، فقتَلْناها. فقالَ ثابِتُ بْنُ قَيْس بن الشَّماسِ: واللهِ لو كتَبَ اللهُ علينا[2] ذلِك لفعلْنَا، فنزَلَتْ هذه الآيةُ. هذا قوْلُ السُّدِّيِّ[3].

قالَ الزَّجَّاجُ: «لَوْ» يمْتَنِعُ بهِ الشَّيْءُ لِامْتِناعِ غيْرِه، تقُولُ: لو جاءَنِي زيْدٌ لجِئْتُه. والمعْنى: أنَّ مجيئَكَ امْتنَع لِامْتِناعِ مجيئِه[4].

و﴿كَتَبْنَا﴾ بمعْنَى: فرضْنَا.

والمعْنى: لو أنَّا فرَضْنَا علَى المُؤمِنين بكَ أنِ اقْتلُوا أنْفسكُم.

قَرأَ أبو عمْرٍو: ﴿أَنِ اقْتُلُوٓاْ﴾ بكسْرِ النُّونِ، «أوُ اخْرجوا» بضَمِّ الواوِ[5].

وقرَأَ ابْنُ عامِرٍ، وابْنُ كثِيرٍ، ونافِعٌ، والكِسَائِيُّ: «أنُ اقْتُلُوا» «أوُ اخْرجُوا» بضَمِّ النُّون والواوِ[6].

---

(١) ليست في (ت).

(٢) من قوله: (أن اقتلوا)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٠٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٦٨) من طريق أسباط بن نصر، به.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧١).

(٥) انظر: السبعة (ص: ٢٣٤)، والحجة (٣/ ١٦٧)، والمبسوط (ص: ١٤١- ١٤٢)، ومعاني القراءات (١/ ١٨٩- ١٩٠).

(٦) انظر: المراجع السابقة.

وقَرأَ عاصِمٌ، وحمْزَةُ بكسْرِهِمَا[١].

والمعْنى: لو فرَضْنَا عليْهِم كما فرَضْنَا علَى قوْمِ مُوسى، لم يفعلْهُ ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ هذِه قراءَةُ الجُمهورِ[٢].

وقرَأَ ابْنُ عامِرٍ: «إِلَّا قليلًا» بالنَّصبِ[٣].

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾ يعْنِي: المُنافقِينَ[٤] الَّذِين يزْعمُونَ أنَّهم آمنوا، وهُم يَتحاكمُونَ إلَى الطَّاغُوتِ، ويصدُّون عنْكَ ﴿فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ﴾؛ أي: ما يذَكَّرُون بِهِ مِن طاعَةِ اللهِ، والوقوفِ معَ أمْرِه ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ وأثْبتَ لِأُمُورِهم.

وقالَ السُّدِّيُّ: ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾؛ أي: تَصْديقًا[٥].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ [النساء: ٦٩، ٧٠].

---

(١) المرجع السابق.

(٢) برفع ﴿قليلٌ﴾ وهو الأقيس والأكثر في الاستعمال. انظر: السبعة (ص: ٢٣٥)، ومعاني القراءات (١/ ٣١١)، والحجة (٣/ ١٦٨).

(٣) كذلك في مصحف الشام بالألف، فمن نصب فعلى الاستثناء، ومن رفع فعلى تكرير الفعل، انظر: السبعة (ص: ٢٣٥)، ومعاني القراءات (١/ ٣١١)، والمبسوط (ص: ١٨٠).

(٤) في (ج): المنافقون.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٠٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٦٩) من طريق أسباط بن نصر، به.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾.

فِي سبَبِ نُزولِهَا ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ ثوْبانَ مولَى رسُولِ اللهِ ﷺ كانَ شدِيدَ المَحبَّةِ للنَّبيِّ ﷺ، فرَآهُ (رسُولُ اللهِ)[1] يومًا فعرَفَ الحُزنَ فِي وجْهِهِ، فقالَ: «يَا ثَوْبَانُ مَا غَيَّرَ وَجْهَكَ؟» فَقالَ: مَا بِي مِن ألَمٍ[2] غيْرَ أنِّي إذا لَمْ أرَكَ اشْتقْتُ إِلَيكَ، فأذْكُر الآخِرةَ، فأخَافُ أنْ لَا أرَاكَ هُناك، فنزَلَتْ هذِه الآيةُ، رَواه أبو صَالحٍ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[3]. [١٥٣/أ]

والثَّانِي: أنَّ أصحَابَ رسُولِ اللهِ ﷺ قالوا له: ما يَنْبغِي أنْ نُفارِقَكَ فِي الدُّنيا، فإنَّك إذا فَارقْتَنَا رُفعتَ فوْقَنا، فنزَلَتْ هذه الآيَةُ. هذا قوْلُ مَسروقٍ[4].

والثَّالثُ: أنَّ رَجُلًا مِنَ الأنْصارِ جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ وهو محْزُونٌ، فقالَ: مَا لِي أرَاكَ محْزُونًا؟ فقالَ: يَا رسُولَ اللهِ! غدًا تُرفعُ معَ الأنْبِياءِ، فلَا نَصِلُ إلَيْكَ. فنزَلَتْ هذه الآيَةُ. هذا قوْلُ سَعيدِ بْنِ جُبيرٍ[5].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) في (ت)، و(ج)، و(ف): وجع.

(٣) ذكره الواحدي في أسباب النزول (ص: ١٦٥) عن الكلبي، والثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٣٤١) بغير إسناد، وانظر : العجاب (٢/ ٩٠٤).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٧٧٤)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢١٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٧٧)، من طريق أبي الضحى، به، وانظر: أسباب النزول(ص: ١٦٥)، والعجاب (٢/ ٩١٣).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢١٣) من طريق جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، مرسلاً.

قَالَ ابْنُ عبَّاسٍ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ﴾ فِي الفرَائضِ، ﴿وَٱلرَّسُولَ﴾ في السُّننِ[١].

قَالَ ابْنُ قتيبة: و«الصدِّيقُ»: الكثِيرُ الصِّدْقِ، كما يُقال: فِسِّيقٌ، وسِكِّيرٌ، وشِرِّيبٌ، وخِمِّيرٌ، وسِكِّيتٌ، و فِجِّيرٌ، وعِشِّيقٌ، وضِلِّيلٌ، وظِلِّيمٌ: إذا كَثُر منْهُ ذلِك[٢].

ولَا يُقال ذلِك لِمَن فعَلَ الشَّيءَ مرَّةً، أو مَرَّتيْنِ حتَّى يكْثُرَ منه ذلِك، أوْ يكونُ [ذلك][٣] عادَةً. فأمَّا «الشُّهداءُ» فجمْعُ شهيدٍ وهوَ القَتِيلُ فِي سبيلِ اللهِ.

وفِي تسميتِهِ بالشَّهيدِ خَمْسةُ أَقْوَالٍ:

أحدُها: لأنَّ اللهَ تعَالى وملائكتَهُ شَهِدُوا له بالجنَّةِ، (قالَه ثعْلَبٌ)[٤].

والثَّانِي: لأنَّ ملائكةَ الرَّحمَةِ تَشهَدُهُ.

والثَّالث: لِسُقوطِهِ بالأرْضِ، والأرْضُ: هِيَ الشَّاهِدةُ، ذكَرَ القوْلَيْنِ ابْنُ فارسٍ اللُّغويُّ[٥].

والرَّابعُ: لِقيامِه بشهادَةِ الحَقِّ فِي أمْرِ اللهِ حتَّى قُتل، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

---

(١) أورده الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٣٤٢) من قول قتادة ومسروق، وذكره الشوكاني في فتح القدير (١/ ٥٠١) من قول ابن عباس رضي الله عنهما بغير سند.

(٢) غريب القرآن (ص: ٢١٨).

(٣) من (ج).

(٤) ليست في (ج).

(٥) مقاييس اللغة (٣/ ١٧٢).

والخامس: لأنَّـه يشْـهَدُ مـا أعَـدَّ اللهُ لـه مِـنَ الكرَامـةِ بالقتْـلِ، قالَه شـيْخُنا عَلِيُّ بْـنُ عُبيْـدِ اللهِ.

فأمَّا «الصَّالحون»: فهوَ اسْمٌ لِكلِّ مَن صَلُحَتْ سريرتُه وعلانِيَتُه.

والجُمهـورُ علَى أنَّ «النَّبِيـينَ، والصِّدِّيقيـنَ، والشُّـهداءَ، والصَّالِحيـن» عَـامٌّ فِي جَمِيـعِ[١] مَـنْ هـذِه صِفتُـهُ.

وقـالَ عِكرمَـةُ: المُـرادُ بـ«النَّبِيـين» هاهُنـا مُحمَّـدٌ، و«الصِّدِّيقيـنَ»[٢] أبـو بكـر، وبِـ«الشُّـهداءِ» عُمـرُ وعُثْـمانُ وعَـلِيٌّ، وبـ«الصَّالِحِين» سَـائِرُ الصَّحابَـةِ[٣].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾.

قـالَ الزَّجَّـاجُ: ﴿رَفِيقًا ﴾: منْصُـوبٌ عـلَى التَّمْييـزِ، وهـوَ ينُـوبُ عـنْ رُفقـاءَ[٤]. قـالَ الشَّـاعر[٥] [مـن الطويـل]:

بِهَـا جِيَـفُ الحَسْرَى فَأَمَّـا عِظَامُهَـا ... فَبِيـضٌ وَأَمَّـا جِلْدُهَـا فَصَلِيـبُ

وقالَ آخرُ[٦] [من الرجز]:

. . . . فِي حَلْقِكُـمْ عَظْـمٌ وَقَـدْ شُـجِينَا

---

(١) في (ف): سائر.

(٢) من قوله: (والشهداء، والصالحين)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) أورده الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٣٤٢)، و أبو حيان في البحر المحيط(٣/ ٧٠١).

(٤) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٧٣).

(٥) البيـت لعلقمـة الفحـل في ديوانـه (ص: ٤٠)، وشرح أبيـات سـيبويه (١/ ١٣٤)، وشرح اختيـارات المفضـل (ص: ١٥٨٨)، والكتـاب (١/ ٢٠٩)، وخزانـة الأدب (٧/ ٥٥٩).

(٦) البيـت لطفيـل الغنـوي كـما في جمهـرة اللغـة (٢/ ١٠٤١)، والمحتسـب (٢/ ٨٧)، ومجـاز القـرآن (٢/ ١٩٥)، ونسـبه في لسـان العـرب (١٤/ ٤٢٢) لمسـيب بـن زيـد بـن منـاة، وصـدره: لا تُنْكِـروا القَتْـلَ وقـد سُـبينا.

يُرِيدُ: فِي حُلوقِكُم عِظَامٌ.

﴿ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ ﴾ الَّـذِي أُعْطِـى المَذْكُوريـنَ ﴿مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيـمًا ﴾ بالمقاصِـدِ والنِّيَّـاتِ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ﴿٧١﴾ ﴾ [النسـاء: ٧١].

قَوْلُه تعَالى: ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾.

فِيهِ قَوْلَانِ:

أحدُهما: احْذَرُوا عَدُوَّكُم.

والثَّانِي: خُذوا سِلاحَكُم.

قَوْلُه تعَالى: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: أي: جَماعَاتٍ، واحِدَتُها: ثُبَةٌ، يُريد جَماعةً بعْدَ جَماعةٍ[١].

وقـالَ الزَّجَّـاجُ: «الثُّبـاتُ»: الجماعَـاتُ المُتفرِّقَـةُ[٢]. قـالَ زُهـيرٌ[٣] [من الوافـر]:

وَقَـدْ أَغْـدُو عَـلَى ثُبَـةٍ كِـرَامٍ نَشَـاوَى وَاجِدِيـنَ[٤] لِمَـا نَشَـاءُ

---

(١) غريب القرآن(ص: ١٣٠). وقوله: (يريد جماعة بعد) ليست في (ج).

(٢) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٧٥).

(٣) البيت في ديوان زهير (ص: ١٤)، وأبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١٣٢)، وذكره ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢١٧).

(٤) في الأصل و(ج): آخذين، والمثبت من (ت)، و(ر)، و(ف)، و(م)، والمصادر.

قَالَ ابْنُ عبَّاسٍ: فانْفِرُوا ثُباتٍ؛ أي[1]: عُصَبًا، سَرَايَا مُتفرِّقِينَ، أوِ انْفِرُوا [جمِيعًا، يعْنِي][2]: كُلَّكُم[3].

❁❁❁

فَصْلٌ

[١٥٣/ب] وقد نُقل عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أنَّ هذه الآيَةَ وقوْلَه: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: ٤١]، وقولَه تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩] منْسُوخاتٍ بقوْلِه: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢][4].

قالَ أبو سُليمانَ الدِّمشقي: والأمْرُ فِي ذلِك بحسَبِ ما يَراه الإِمَامُ، وليْس فِي هذا [مِنَ][5] المنْسُوخِ شَيْءٌ.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) ما بين المعكوفين من (ج).

(٣) رواه البخاري معلقاً (٤/ ٢٣)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢١٨)، وابن المنذر في تفسيره (٢/ ٧٨٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٨٢)، والبيهقي في الكبرى (١٧٩٣٨) من طريق عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٤) رواه أبو داود (٢٥٠٥) من طريق عكرمة، وابن المنذر في تفسيره (٢/ ٧٨٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠١١٥)، والخطابي في معالم السنن (٢/ ٢٣٥) والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ١٤٣) من طريق عطاء الخرساني والبيهقي في الكبرى (١٧٩٣٧) من طريق يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وفي (١٧٩٣٨) من طريق عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٥) من (ت)، و(ج)، و(ف).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَـٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَـٰلَيْتَنِى كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ [النسـاء: ٧٢، ٧٣].

قوْله تعَالى: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾.

اخْتلَفُوا فِيمن نزلَت علَى قوْلَيْنِ:

أحدُهمـا: أنَّهـا فِي المُنافِقـين، كعبْـدِ اللهِ بْـنِ أُبيٍّ، وأصْحابِـهِ كانـوا يَتثاقَلُـونَ عـنِ الجِهـادِ، فـإنْ لَقِيـتِ السَّرِيَّـةُ نكْبَـةً، قـالَ مَـنْ أبْطـأَ مِنْهـم: لقَـدْ أنْعَـمَ اللهُ علِيَّ، وإِنْ لقُـوا غَنِيمـةً، قـالَ: يـا لَيْتنِـي كُنـتُ معَهـم. هـذا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ[1]، وابْـنِ جُريـجٍ[2].

والثَّـانِي: أنَّهـا نزَلَـتْ فِي المُسـلمينَ الَّذِيـن قلَّـتْ عُلومُهـم بأحْـكامِ الدِّيـنِ، فتَبَطَّـوا لِقلَّـةِ العِلـم، لا لِضعْـفِ الدِّيـن، ذكـرَهُ المـاوردِيُّ وغـيْرُه.

فعـلَى الأوَّلِ: تكـون إِضافتُهُـم إلى المُؤمنـين بقوْلِـه «مِنْكُـم» لِمؤضِـع نُطقِهِم بالإِسْـلامِ، وجريَـانِ أحْكَامِـهِ عليْهِم.

وعلَى الثَّانِي: تكونُ الإِضَافةُ حقِيقةً.

قالَ ابْنُ جريرٍ: اللَّام فِي ﴿لَمَن﴾ لَامُ تَوْكِيدٍ[3].

---

(١) لم أجده.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٢٠) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٢٢١).

قَالَ الزَّجَّاجُ: والـلَّامُ فِي ﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾ لامُ القَسَمِ؛ كقولِك: إِنَّ مِنْكُم لَمَن أحْلِفُ باللهِ لَيُبَطِّئَنَّ[١]، يُقال: «أبْطَأَ الرَّجُلُ» و«بَطُؤَ» فمعْنَى «أَبْطأَ»: تأخَّرَ، ومعْنَى «بَطُؤَ»: ثَقُلَ[٢].

وقرَأ أبو جعْفرٍ: «لَيُبَطِّيَنَّ» بتخْفِيفِ الهمزَةِ[٣].

وفِي معْنى ﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: لَيُبطِئنَّ هوَ نفْسُه، وهو قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: ليُبطِئنَّ غيْرَهُ، قالَه ابْنُ جُريجٍ.

وقالَ ابْنُ عبَّاسٍ: و«المُصيبةُ»: النَّكبةُ. و«الفضْلُ مِنَ اللهِ»: الفتْحُ والغَنِيمةُ[٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ﴾.

قَرأَ ابْنُ كثيرٍ، وحفْصٌ، والمُفضّلُ، عنْ عاصِمٍ: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنۢ﴾ بالتَّاءِ؛ لأنَّ الفاعِلَ المُسندَ إِليه مُؤنَّثٌ فِي[٥] اللَّفظِ[٦].

---

(١) في (ج) زيادة بعد هذه الكلمة: بتخفيف الهمزة، وفي معنى ليبطئن.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧٥).

(٣) المبسوط في القراءات العشر (ص: ١٠٥)، والكامل في القراءات (ص: ٣٧٢)، والنشر في القراءات العشر (١/ ٣٩٦)، والبدور الزاهرة (١/ ٨١).

(٤) انظر: التفسير البسيط (٦/ ٥٩٠).

(٥) ليست في (ف).

(٦) السبعة في القراءات (ص: ٢٣٥)، والحجة للقراء السبعة (٣/ ١٧٠)، والمبسوط في القراءات العشر (ص: ١٨٠)، والكامل في القراءات (ص: ٥٢٨)، والنشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٠-٢٨٣)، وتحبير التيسير (ص: ٣٤١)، وحجة القراءات (ص: ٢٠٨).

وقَرأ نافِعٌ، وحمْزةُ، والكِسائِيُّ، وأبو بكْرٍ، عنْ عاصِمٍ: يَكُن باليَاءِ؛ لأنَّ التَّأنِيثَ ليْس بحقِيقِيٍّ(١).

قالَ الزَّجَّاجُ: يجوزُ أن يكُونَ المعْنَى: لَيقُولَنَّ يا ليْتَني كُنتُ معهم، كأنْ لم يكن بيْنكم وبيْنه مودَّةٌ(٢)؛ أي: كأنَّه لم يُعاقدْكُم على أنْ يُجاهدَ معَكُم، ويجوزُ أن يكونَ هذا الكلامُ مُعتَرَضًا بهِ، فيكونُ المعْنَى: ولئن أصابَكُم فضْلٌ مِنَ اللهِ لَيقولَنَّ يا ليْتني كُنتُ معَهم فإنْ أصابتْكُم مُصيبةٌ، قالَ: قد أنْعم اللهُ عليَّ، كأنْ لم يكُن بيْنكم وبيْنه مودَّةٌ. فيكونُ معْنى «المودَّةِ»؛ أي: كأنَّه لم يعاقدْكُم علَى الإيمانِ(٣).

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿فَلْيُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾ [النساء: ٧٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾.

﴿يَشْرُونَ﴾ [هاهُنا](٤): بمعْنى يبيعُونَ(٥) في قوْلِ الجماعةِ.

---

(١) السبعة في القراءات (ص: ٢٣٥)، والحجة للقراء السبعة (٣/ ١٧١)، والنشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٠- ٢٨٣).

(٢) ليست في (ج).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٧٦).

(٤) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) في (ج): يبتغون.

وأنْشَدُوا[(١)] [مجزوء الكامل]:

وَشَرَيْتُ بُرْدًا لَيْتَنِي مِنْ بَعْدِ بُرْدٍ كُنْتُ هَامَهْ

و«بُرْدٌ»: غُلامٌ له[(٢)] باعَهُ.

ومعْنَى الآيَةِ: لِيكُن قِتالُ المقاتِلِ[(٣)] علَى وجْهِ الإِخْلاصِ وطلَبِ الآخِرةِ.

قوْلُه تعالى: ﴿فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾ خَرجَ مخرَجَ الغالبِ[(٤)]، وقد يُثاب مَن لم يَغلِب ولَم يُقتل.

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾ [النساء: ٧٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ﴾.

[١٥٤/أ] قالَ الفرَّاءُ: تقدِيرُه: وفِي المُستضعفِين[(٥)]. وكذلِك رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[(٦)].

(١) نقلًا عن التفسير البسيط (٦/ ٥٩٥)، والبيت ليزيد بن مفرغ الحميري؛ كما في ديوانه (ص: ٢١٣)، ومجاز القرآن (١/ ٤٨- ٣٠٤)، والكامل (١/ ٣٧٣)، ومعاني القرآن وإعرابه؛ للزجاج (١/ ٢٧٨)، (٢/ ٧٧).

(٢) ليست في (ج).

(٣) في (ت): المقاتلين.

(٤) ساقطة من (ج).

(٥) معاني القرآن (١/ ٢٩٠).

(٦) رواه ابن المبارك في الجهاد (٧٤) عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه، ومن طريقه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٢٦).

وقالَ الزَّجَّاجُ: المُستضعفُونَ فِي موْضِع خفْضٍ، والمَعنى فِي سَبيلِ اللهِ، وسبِيلِ المُستضعفِين؛ أي: مَا لَكُم لا تَسْعوْن فِي خَلاصِ هؤلاءِ؟[١].

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: وهم نَاسٌ مُسلِمُون بمكَّة كانوا[٢] لا يستَطِيعونَ أن يَخرجُوا[٣].

و«القريةُ»: مكَّةُ فِي قوْلِ الجَماعةِ.

قالَ الفرَّاءُ: وإنَّما خُفض ﴿ٱلظَّالِمِ﴾؛ لأنَّه نعْتٌ لأَهْلِ القريةِ[٤]، فلمَّا عَادَ الأَهْلُ علَى القرْيةِ كَانَ فِعلُ ما أُضِيفَ إِليْهَا بمنزلةِ فعْلِها، تقُول: مررْتُ بالرَّجُلِ الوَاسِعةِ دَارُهُ[٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾.

قالَ أبو[٦] سُليمانَ: سَأَلُوا اللهَ وليًّا مِن عندِه يَلِي إِخْراجَهم منها، ونَصِيرًا يمْنعُهم مِنَ المُشركِينَ.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: فلمَّا فتَحَ رسُولُ اللهِ مكَّةَ، جعَلَ اللهُ تَعالَى النَّبيَّ ﷺ وَلِيَّهُم، واسْتعمَلَ عليْهِم[٧] رسُولُ اللهِ ﷺ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ، وكَانَ نصِيرًا

---

(١) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٧٧).

(٢) في (ت)، و(ج)، و(ف): كانوا بمكة.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٢٢٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦١٢) من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) في (ت)، و(ج)، و(ف): للأهل.

(٥) معاني القرآن(١/ ٢٧٧).

(٦) ليست في (ت).

(٧) ليست في (ف).

لهُـم، يُنصِـفُ[١] الضَّعِيـفَ مِـنَ القَـوِيِّ[٢].

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ [النساء: ٧٦].

قوْلُه تعَالَى: ﴿يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾.

﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾ هَاهُنـا: الشَّـيْطانُ، وقـال أبـو عُبيـدةَ: الطَّاغـوتُ هَاهُنـا فِي معْنـى جمَاعَـة؛ كقولِـه: ﴿وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ {البقرة: ١٧٣} معناه: ولحـمَ الخنَازيرِ.

قوْلُـه تعَـالى: ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ يعْنـي: مكـرَهُ وصَنيعَـهُ ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ حيْـثُ خـذَلَ أصْحابَـهُ يـوْمَ بـدْرٍ.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ [النساء: ٧٧].

قوْلُه تعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾.

اخْتلَفُوا فِيمَنْ نزَلَت علَى قوْلَيْنِ:

أحدُهمـا: أنَّهـا نزلَـتْ فِي نَفـرٍ مِـنَ المُهاجريـنَ، كانـوا يُحبُّـون أنْ يُـؤْذَنَ لهُـم فِي قِتـالِ المُشركـينَ وهُـم بمكَّـةَ قبْـلَ أنْ يُفـرَضَ القِتـالُ، فنُهـوا عـن ذلِـك، فلـمَّا أُذِنَ لهُـم فيـهِ، كَرِهَـهُ بعضُهُـم. رَوى هـذا المعْنَـى أبـو صالِـحٍ عـنِ ابْـنِ

---

(١) في (ج): ينصر.

(٢) ذكره الواحدي في التفسير البسيط(٦/ ٦٠٢)عن ابن عباس، وأبو الليث السمرقندي في بحر العلوم (١/ ٣١٨) عن محمد بن السائب الكلبي.

عبَّاسٍ[١]، وهوَ قوْلُ قتادَةَ[٢]، والسُّدِّيِّ[٣]، ومُقاتلٍ[٤].

والثَّانِي: أنَّها نزلَتْ وَاصِفةً أحوَالَ قوْمٍ كانوا فِي الزَّمانِ المُتقدِّمِ، فحُذِّرتْ هذه الأمَّةُ مِن مِثلِ حالِهِم، رَوى هذا المعْنى عطيَّةُ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٥].

قالَ أبو سُليمانَ الدِّمشقِيُّ: كأنَّه يُومِئُ إلى قِصَّةِ الَّذِين قالوا: ﴿ٱبۡعَثۡ لَنَا مَلِكٗا﴾ [البقرة: ٢٤٦].

وقالَ مُجاهِدٌ: هِي فِي اليهُودِ[٦].

فأمَّا «كفُّ اليدِ» فالمُرادُ بِهِ: الامْتِناعُ عنِ القِتالِ، وَذلِك كانَ بمكَّةَ.

و﴿كُتِبَ﴾ بمعْنى: فُرِض، وذلِك بالمدينةِ، هذا علَى القوْلِ الأوَّلِ.

---

(١) لم أقف على رواية أبي صالح، وإنما رواه النسائي (٣٠٨٦)، وفي الكبرى (٤٢٧٩-١١٠٤٧)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٣١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦٣٠)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٦٦-٣٠٨)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٩) من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه، وانظر: العجاب (٢/ ٩١٧).

(٢) رواه ابن المنذر في تفسيره (٢٠٠٧)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٣٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، وعبد بن حميد في تفسيره كما في العجاب(٢/ ٩١٧)من طريق شيبان، كلاهما (سعيد، وشيبان) عن قتادة.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٣٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦٣١) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط بن نصر، به.

(٤) تفسير مقاتل(١/ ٣٨٩-٣٩٠).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٣٣) من طريق عطية العوفي، به، بنحوه.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٣٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦١٩) من طريق ابن أبي نجيح، به.

قَوْلُه تعالَى: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾.

فِي هذَا الفرِيقِ ثلاثَةُ أَقْوَالٍ:

أحدُها: أَنَّهُمُ المُنافِقونَ.

والثَّانِي: أَنَّهم كانوا مُؤمِنينَ، فلمَّا فُرض القِتالُ، نافَقوا جُبْنًا وخَوْفًا[١].

والثَّالث: أنَّهم مُؤمِنون[٢] غيْرَ أنَّ طباعَهُم[٣] غلبتْهُم، فنفَرتْ نفوسُهم عنِ القِتالِ.

قَوْلُه: ﴿يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ﴾.

فِي المُراد بِـ«النَّاس» قَوْلَانِ:

أحدُهما: كُفَّار مكَّةَ.

والثَّانِي: جمِيعُ[٤] الكُفَّارِ.

قَوْلُه تعَالى: ﴿أَوۡ أَشَدَّ خَشۡيَةٗ﴾قِيل: إنَّ «أَوْ» بمعْنَى الوَاوِ.

و﴿كَتَبۡتَ﴾ بمعْنى: فَرضْتَ.

و﴿لَوۡلَآ﴾ بمعْنَى «هَلَّا»، قال الفرَّاءُ: إذا لم تَرَ بعدَها اسْمًا فهِيَ [١٥٤/ب] اسْتِفهامٌ بمعْنَى هلَّا، وإذا رأيْتَ بعدَها اسْمًا مرْفُوعًا، فهي الَّتِي جوابُها اللَّامُ، تقول: لوْلَا عبْدُ اللهِ لَضربْتُكَ[٥].

---

(١) في (ف): جئنا من الحين خوفًا.

(٢) في (ج): أنهم كانوا مؤمنين.

(٣) في (ج): طبائعهم.

(٤) في (ف): سائر.

(٥) معاني القرآن(١/ ٣٣٤).

وقالَ ابْنُ قُتيبةَ: إذا رأيْتَها بغيْرِ جَوابٍ، فهِيَ بمعْنَى «هَلَّا»، تقُول: لوْلَا فعلْتَ كذَا، ومثْلُها «لَوْمَا»، فإذا رأيْتَ لِـ«لوْلَا»[1] جوابًا، فليْستْ بمعْنَى «هَلَّا»، إنَّما هي التي تكون لأمْرٍ يقعُ بوقُوعِ غيْرِه؛ كقوْلِه تعالى: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣- ١٤٤][2].

(قالَ الشيخُ)[3]: فأمَّا «لوْلَا» الَّتِي لها جَوابٌ فكثِيرةٌ فِي الكَلامِ، وأنْشدُوا فِي[4] ذلِك [من الكامل]:

لَوْلَا الحَيَاءُ وَأَنَّ رَأْسِي قَدْ عَثَا ... فِيهِ المَشِيبُ لَزُرْتُ أُمَّ الْقَاسِمِ[5]

وأمَّا الَّتِي بمعنى «هَلَّا» فأنْشدُوا مِنها[6] [من الطويل]:

تَعُدُّونَ عَقْرَ النِّيبِ أَفْضَلَ مَجْدِكُمْ ... بَنِي ضَوْطَرَى لَوْلَا الكَمِيَّ[7] الْمُقَنَّعَا

---

(١) في (ت): للو.

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص: ٢٨٩).

(٣) في (ت)، و(ج)، و(ف): قلت.

(٤) في (ف): من.

(٥) البيت لعدّي بن الرقاع في ديوانه (ص: ٩٩)، والأغاني (٣/ ٣٧٤)، (٩/ ٣٠٤- ٣٠٧)، وأمالي المرتضى (١/ ٥١١)، ولسان العرب (١٢/ ١٠٠) (جسم)، (١٥/ ٢٨) (عتا).

(٦) في الأصل: فيها، والمثبت من بقية النسخ.

(٧) البيت لأشهب بن رميلة في مجاز القرآن (١/ ٥٢)، والماوردي في النكت والعيون (١/ ١٨٠)، وابن سيده في المخصص (٤/ ١٣٠)، ونسبه في المحكم (٨/ ١٧٣) لجرير وهو الذي عليه الأكثر، انظر: النقائض(ص: ٨٣٣)، والخصائص (٢/ ٧٤)، المفصل (ص: ٤٣١)، وتهذيب اللغة (١١/ ٣٣٧)، والصحاح؛ للجوهري (٢/ ٧٢١)، ونسبه في الدر المصون (٦/ ٢٦٨)، وابن عادل في اللباب (١٠/ ٤١٣) للفرزدق ولعله خطأ، والنِّيب:=

أرادَ: فهَلَّا تَعُدُّون الكَمِيَّ، والكمِيُّ: الدَّاخلُ في السِّلاحِ.

وفي الأجلِ القَريبِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الموْتُ، فكأنَّهُم قالوا: هَلَّا تركتَنَا نمُوت موْتًا، وعافَيْتَنا مِنَ القتْلِ، هذا قوْلُ السُّدِّيِّ، ومُقاتلٍ.

والثَّاني: أنَّه إمْهالُ زمَانٍ، فكأنَّهُم قالوا: هَلَّا أخرْتَ فرْضَ الجهادِ عنَّا قليلًا حتَّى نكثُرَ ونَقوَى، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ في آخرينَ.

قوْلُه تعالى: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾؛ أي: مدَّةُ الحياةِ فِيها قليلةٌ[١].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾.

قرَأ ابْنُ كثير، وابْنُ عامِرٍ، وحمْزةُ، والكِسائِيُّ: «وَلاَ يُظْلَمُونَ» بالياءِ.

وقَرأ نافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وعاصِمٌ: بالتَّاءِ[٢].

وقد سبَقَ ذكْرُ «المتاعِ القَليل»، و«الفَتِيل»[٣].

قوْلُهُ تعالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾﴾ [النساء: ٧٨].

=جمع نابة وهي الناقة المسنَّة، أسموها بذلك لطول نابها. وعقر النيب: ضرب قوائمها فقطعها، وكانوا إذا أرادوا نحر البعير عقروه، ثم نحروه، وإنما يفعلون به ذلك كيلا يشرد عند النحر. وبنو ضوطرى تقالُ للقوم إذا كانوا لا يغنون غناء، وهم أيضاً حيٌّ معروف، وقيل: الضوطرى: الحمقى. والكمي: الشجاع الذي لا يرهب.

(١) هذه العبارة كلها ساقطة من (ج).

(٢) السبعة في القراءات (ص: ٢٣٥)، ومعاني القراءات؛ للأزهري (١/ ٣١٣)، والمبسوط في القراءات العشر (ص: ١٨٠).

(٣) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

قوْلُه تعَالَى: ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ ﴾.

سبَبُ نزُولِها:

أنَّ المُنافقِينَ قالُوا فِي حقِّ شُهداءِ أُحُدٍ: لو كانوا عنْدَنا ما[1] ماتُوا، ومَا قُتِلُوا، فنزَلَتْ هذِه الآيةُ، قَالَه[2] ابْنُ عبَّاسٍ[3]، ومُقاتلٍ[4].

و«البُروجُ»: الحُصونُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ قُتيبةَ[5].

وفِي «المُشيَّدةِ» خمْسةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّها الحَصِينةُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وقتادَةُ.

والثَّانِي: المُطوَّلةُ، قالَه أبو مَالِكٍ، ومُقاتلٌ، وابْنُ قُتيبةَ[6].

والثَّالث: المُجصَّصَةُ، قالَه هِلالُ بْنُ خبَّابٍ، واليَزيدِيُّ.

والرَّابع: أنَّها المَبْنِيَّةُ بالشِّيد[7]، وهو الجِصُّ، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

والخامِس: أنَّها بروجٌ فِي السَّماءِ، قالَه الرَّبيعُ بْنُ أنسٍ، والثَّوريُّ.

وقالَ السُّدِّيُّ: هيَ قُصورٌ بِيضٌ فِي السَّماءِ مَبْنِيَّةٌ[8].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) في (ت)، و(ج)، و(ف): هذا قول.

(٣) أورده الواحدي في أسباب النزول (ص: ١٦٨) عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) تفسير مقاتل (١/ ٣٩١).

(٥) غريب القرآن(ص: ١١٤- ١٣٠).

(٦) انظر: تفسير مقاتل (١/ ٣٩٠)، وغريب القرآن (ص: ١٣٠)، وقوله: (وابن قتيبة) ليس في (ج).

(٧) في (ج): بالمشيد.

(٨) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٣٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦٤٣) من طريق أسباط بن نصر، به.

قوْلُه تَعالى: ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ﴾.

اخْتلفُوا فيهِم علَى ثلاثَةِ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّهمُ المُنافِقون واليهودُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: المُنافِقونَ، قالَه الحسَنُ.

والثَّالث: اليهودُ، قالَه ابْنُ السَّرِيِّ.

وفِي «الحسَنةِ» و«السَّيئَةِ» قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّ «الحسنَةَ»: الخَصْبُ، والمَطَرُ. و«السِّيئَةَ»: الجدْبُ، والغَلاءُ، روَاه أبو صَالِحٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّ «الحسَنةَ»: الفتْحُ والغَنِيمةُ، و«السَّيئَةَ»: الهزيمَةُ والجِراحُ، ونحوُ ذلِك، رَواه ابْنُ أبي طلْحةَ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿مِنۡ عِندِكَ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: بشُؤْمِكَ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

[١٥٥/أ] والثَّانِي: بسُوءِ تدبِيرِكَ، قالَه ابْنُ زيْدٍ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: الحسَنةُ والسَّيئَةُ، أمَّا الحسَنَةُ، فأَنْعمَ بِها علَيْك، وأمَّا السَّيئةُ، فابْتلاكَ بِها[1].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٤٠)، وابن المنذر في تفسيره (٢٠٢٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦٥٠) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

قوْلُه تعَالى: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾.

وقـفَ أبـو عمْـرٍو، والكِسـائِيُّ عـلَى الألِـفِ مِـن «فـَمَا» فِي قوْلِـه تعَـالى: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾، و﴿مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الكهـف: ٤٩]، و﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ﴾ [الفرقـان: ٧]، ﴿فَمَالِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [المعـارج: ٣٦].

والباقُون وقَفوا علَى اللَّامِ(١).

فأمَّـا «الحدِيـثُ»، فقِيـل: هـوَ القـرآنُ، فكأنَّـه قـالَ: لا يفْقهُـونَ القُـرآنَ، فيُؤمِنـونَ بـهِ، ويعلَمُـون أنَّ الـكُلَّ مِـن عنْـدِ اللهِ.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾﴾ [النسـاء: ٧٩].

قوْلُه تعَالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾.

فِي المُخاطَبِ بهذَا الكلَامِ ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّه عامٌّ، فتقدِيرُه: مَا أصَابَكَ أيُّها الإنْسانُ، قالَه قتادَةُ.

والثَّـانِي: أنَّـه خِطـابٌ للنَّبِـيِّ ﷺ، والمُـرادُ بـه غـيرُه، قالَـه ابـنُ قُتيبـةَ والزَّجَّـاجُ.

والثَّالِثُ: أنَّه خطِابٌ للنَّبيِّ ﷺ(٢) وهوَ المُرادُ بِه، ذكرَهُ الماوردِيُّ(٣).

---

(١) انظر: النشر (٢/ ١٤٦)، والدر المصون للسمين الحلبي (٤/ ٤٦)، ولا يجوز الوقف على الألف ولا على اللام إلا لضرورة كانقطاع النفس، لأن الوقف على الأول فيه قطع المبتدأ عن خبره ،والوقف على الثاني فيه قطع لحرف الجر عن مجروره.

(٢) من قوله: (والمراد به غيره)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) النكت والعيون (١/ ٥٠٩).



وقَـالَ ابْـنُ الأنْبـارِيِّ: مـا أصابَـكَ اللهُ [بـهِ][١] مِـن حسَـنةٍ، ومَـا أصابَـك اللهُ بـهِ[٢] مِـن سيِّئةٍ، فالفِعـلانِ يرْجِعـانِ[٣] إلى اللهِ ﷻ.

وفِي «الحسَنةِ» و«السَّيِّئةِ» ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُهـا: أنَّ «الحسَـنةَ»: مـا فُتـحَ عليـهِ يـوْمَ بـدْرٍ، و«السَّـيِّئةَ»: مَـا أصابَـهُ يـوْمَ أُحـدٍ، رَواه ابْـنُ أبي طلْحَـةَ، عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ.

والثَّانِي: «الحسَنةُ»: الطَّاعةُ، و«السَّيِّئةُ»: المَعصِيةُ، قالَه أبو العالِيةِ.

والثَّالِـث: «الحسَـنةُ»: النِّعمَـةُ، و«السَّـيِّئةُ»: البَليَّـةُ، قالَـه ابْـنُ قُتيبـةَ[٤]، وعــنِ أبي العالِيــة نحــوُه، وهــوَ أصَــحُّ؛ لأنَّ الآيــةَ عامَّــةٌ.

وروى كِــرْدابُ، عــنْ يعْقُــوبَ: «مَــا أصَابَــكَ مِــنْ حَسَــنَةٍ فَمَــنُّ اللهِ» بتشْـدِيدِ النُّـونِ ورفْعِهـا ونصْـبِ المِيـمِ وخفْـضِ اسْـمِ اللهِ، «ومَـا أصَابَـك مِـن سـيئة فمَـن نَفسُـك » بنصـبِ المِيـمِ ورفْـعِ السِّـينِ[٥].

وقـرَأَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: «ومَـا أصَابَـكَ مِـن سَـيِّئَةٍ فَمِـنْ نَفْسِـكَ وأنَـا كَتَبْتُهـا علَيْـكَ»[٦].

---

(١) من (ج)، و(ف).

(٢) في (ف): به الله.

(٣) في (ج)، و(ف): راجعان.

(٤) غريب القرآن (ص: ١٣٠).

(٥) وهي قراءة شاذة، في شواذ القراءات (ص: ١٣٨).

(٦) في شـواذ القـراءات(ص: ١٣٩) عـن ابـن عبـاس وجماعـة روايـة أخـرى ﴿وأنـا قدرتهـا عليـك﴾، وفي البحـر(٣/ ٢٤٥)﴿وإنـما قضيتهـا عليـك﴾ في مصحـف ابـن مسـعود وقـرأ بهـا ابـن عبـاس.

وقرأ ابنُ مسْعُودٍ: «وَأَنَا قَدَّرْتُهَا[١] علَيْكَ»[٢][٣].

قَوْلُه تعَالى: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾؛ أي: فبذنبِكَ، قالَه الحسَنُ، وقتادَةُ، والجماعَةُ.

وذكَر فيه ابْنُ الأنبارِيِّ وجهًا آخر[٤]، فقَال: المعْنَى: أفمن نفسِكَ، فأُضمرتِ ألفُ الاسْتِفهام كما أُضمرتْ فِي قوْلِه: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ﴾ [الشعراء: ٢٢]؛ أي: أوَ تلْكَ [نعمة][٥][٦].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: ذِكْر الرَّسول مُؤكِّدٌ[٧] لِقوْلِه تعالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ﴾، والباءُ فِي «باللهِ» مُؤكِّدةٌ. والمعْنى: وكفَى[٨] الله شهِيدًا. و﴿شَهِيدًا﴾: منْصُوبٌ علَى التَّمْييز؛ لأَنَّك إذا قُلتَ: كفَى اللهُ[٩]، ولم تُبيِّنْ فِي أيِّ شيْءٍ الكفَايَةَ كنْتَ مبهمًا[١٠].

---

(١) في (ج)، و(ف): قدرتها.

(٢) لم أقف على كتاب أبي عمرو الداني، والألفاظ الثلاثة مخالفة للمصحف، انظر كتبتها لابن عباس في إعراب القرآن للنحاس (١/ ٢٢٧)، وله ولابن مسعود في الهداية لمكي (٢/ ١٣٩٣)، وعزا قدّرتها لهما في آخرين الكرماني في الشواذ (ص: ١٣٩)، وقضيتها لم أجدها.

(٣) من قوله: (روى (كرداب)... إلى هنا ساقط من (ت)، وألحقها في الأصل بالحاشية: وقال ناسخها: ساقطة من أولها إلى آخرها.

(٤) ليست في (ج).

(٥) من (ج).

(٦) إيضاح الوقف والابتداء (٢/ ٨١٣).

(٧) في (ج)، و(ف): مؤكدًا.

(٨) ليست في (ف).

(٩) في الأصل: بالله، والمثبت من بقية النسخ.

(١٠) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٠).



وفي المُرادِ بشهادةِ الله هَاهُنا ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدها: شهيدًا لك بأنَّك رسولُه، قالَه مُقاتلٌ.

والثَّانِي: على مقالتِهِم، قالَه ابْنُ السَّائبِ.

والثَّالث: لك بالبلاغِ، وعليْهِم بالتَّكذيبِ والنِّفاق، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

فإنْ قِيلَ: كيف عاب اللهُ هؤلاء حين قالوا: إنَّ الحسنَةَ من عند الله، والسَّيِّئَةَ من عنْدِ النَّبي؛ وردَّ عليهم بقوله تعالى: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ ثمَّ عاد فقال: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ فهل قالَ القومُ إلَّا هكذا[1]؟

فعنه جوابَانِ:

أحدهما: أنَّهم أضافوا السَّيئةَ إلى النَّبيِّ ﷺ تشاؤمًا به، فردَّ اللهُ عليهم، فقالَ: كلٌّ بتقدير الله. ثُمَّ قالَ: ما أصابَك مِن حسنةٍ، فمن الله؛ أي: مِن [١٥٥/ب] فضْلِه، وما أصابَكَ مِن[2] سيئةٍ، فبِذنْبِكَ، وإنْ كان [الكُلُّ][3] من عندِ[4] الله تقديرًا.

والثَّاني: أنَّ جماعةً من أرْبَاب[5] المعاني قالُوا: في هذا[6] الكلَامِ محْذوفٌ مقدَّرٌ، تقديرُه: فما لهؤلاءِ القوْم لا يكادون يفقهون حديثًا، يقولون: ما

---

(١) في (ف): هذا.

(٢) من قوله: (حسنة، فمن)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) من (ت)، (ج)، و(ف).

(٤) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) في (ت): أهل.

(٦) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

أصابك مِن حسنَةٍ فمِنَ اللهِ، وما أصابَكَ مِن سيِّئةٍ فمِنْ نفسِكَ. فيكون هذا مِن قوْلِهم.

والمحذوف المقدَّرُ في القرآن كثيرٌ:

ومنه: قوْلُه تعالى: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ [البقرة: ١٢٧]؛ أي: يقولَانِ: ربَّنا [تقَبَّلْ مِنَّا](١).

ومثلُه: ﴿أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]؛ أي(٢): فحلْقٌ، ففديَةٌ(٣).

ومثلُه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم﴾ [آل عمران: ١٠٦]؛ أي: فيُقَال لهُم.

ومثْلُه: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم﴾ [الرعد: ٢٣-٢٤]؛ أي: يقولون سلَامٌ.

ومثْلُه: ﴿أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ ۗ بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ﴾ [الرعد: ٣١] أراد: لَكان هذَا القرآنَ.

ومثلُه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٠]؛ أي(٤): لعذَّبكم.

ومثْلُه: ﴿رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا﴾ [السجدة: ١٢]؛ أي: يقُولُون.

---

(١) من (ف).

(٢) ليست في (ت).

(٣) ليست في (ف).

(٤) في (ت)، (ج)، و(ف): أراد.

وقال النَّمِرُ بنُ تولب[١] [من المتقارب]:

فَــإِنَّ الْمَنِيَّــةَ مَــن يَخْشَــهَا فَســوْفَ تُصَادِفُــه أَيْنَــمَا

أرَاد: أَيْنَما ذَهَب.

وقالَ غيْرُه (في ذلِكَ أيْضًا)[٢] [من الطويل]:

فأُقْسِــمُ لَــوْ شَيْءٌ أَتَانَــا رَسُــولُهُ سِـواكَ وَلكِـن لم نَجِـدْ لَـكَ مَدْفعًـا[٣]

أراد: لرددْنَاه.

قوْلُــهُ تعَــالَى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾﴾ [النســاء: ٨٠].

قوْلُه تعَالى: **﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾**.

سبَبُ نُزولها:

أنَّ النَّبــيّ ﷺ قــالَ: **«مَــنْ أَطَاعَنِــي؛ فَقَــدْ أطَــاعَ اللهَ، وَمَــنْ أَحَبَّنِــي؛ فَقَــدْ أَحَــبَّ اللهَ»** فقــالَ المُنافقــون: لقَــدْ قــارَبَ هــذا الرَّجُــلُ الــشِّركَ، فنزَلَــتْ هــذِهِ الآيــةُ، قالَــه مُقاتــلٌ[٤].

---

(١) البيت للنمر بن تولب، وهو: من عكل، وكان شاعرًا جوادًا، ويسمى الكيّس، لحسن شعره، وهو جاهلي، وأدرك الإسلام وأسلم، انظر: الشعر والشعراء (١/ ٢٩٩)، والبيت في ديوانه (ص: ٣٧٨)، وأدب الكاتب (ص: ٢١٤)، وشرح التصريح (٢/ ٢٥٢).

(٢) من الأصل فقط.

(٣) البيت لامرئ القيس في ديوانه (ص: ٧٣)، وخزانة الأدب (١٠/ ٨٤، ٨٥)، وبلا نسبة في خزانة الأدب (٤/ ١٤٤)، (١٠/ ١١٧)، وشرح المفصل (٩/ ٧- ٩٤).

(٤) تفسير مقاتل(١/ ٣٩٢).

ومعْنَى الكلامِ: من قَبِلَ ما أتى به الرَّسُولُ، فإنَّما قَبِلَ: ما أمَرَ اللهُ بهِ، ومَن تولَّى؛ أي: أعْرَض عنْ طاعَتِهِ.

وفِي «الحفيظ» قوْلان:

أحدهما: أنَّه الرَّقيب، قاله ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: المُحاسِبُ، قالَه السُّدِّيُّ، وابْنُ قُتيبةَ[١].

❁ ❁ ❁

فَصْلٌ

قالَ المُفسِّرون: وهذا كان قبلَ الأمْرِ بالقتال، ثم نُسخ بآيةِ السَّيفِ[٢].

قوْلُه تعَالَى: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ ﴾ [النساء: ٨١].

قوْلُه تعَالى: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ ﴾.

نزلَت فِي المُنافقِين، كانوا يُؤمِنُونَ عنْدَ رسُول اللهِ ﷺ لِيأْمَنُوا، فإذا خرجُوا، خَالَفُوا، هذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ[٣].

قالَ الفرَّاءُ: والرَّفعُ فِي «طَاعة» على معْنى: أمرُك طاعَةٌ[٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ ﴾.

---

(١) غريب القرآن(ص: ١٣١).

(٢) انظر: الكشف والبيان (٣/ ٣٤٩).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٤٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦٧٠).

(٤) معاني القرآن(١/ ٢٧٨).



قرَأَ أبو عمْرٍو، وحمْزةُ: (بَيَّتْ)، بسكُون «التَّاءِ» وإدْغامِها في «الطَّاء».

ونَصَب الباقون «التَّاءَ»[١].

قال أبو علِيٍّ: التَّاء والطَّاءُ والدَّالُ مِن حيِّزٍ واحِدٍ، فحُسنَ الإِدْغامُ، ومَن بيَّن، فلانْفِصالِ الحرْفيْنِ، واخْتِلافِ المخرجَيْنِ[٢].

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: والمعْنَى: قالُوا، وقدَّروا ليلًا غيْرَ ما أعطَوْكَ نهارًا[٣].

قالَ الشَّاعِرُ[٤] [من المتقارب]:

أَتَونِي فَلَمْ أَرْضَ مَا بَيَّتُوا وَكَانُوا أَتَوْنِي بِشَيْءٍ نُكُرْ

والعرَبُ تقُول: هذا أمْرٌ قَدْ قُدِّر بليْلٍ، [وفُرغ منه بليلٍ[٥]، ومنه قوْلُ الحارثِ بْنِ حِلِّزة[٦] [من الخفيف]:

أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عِشَاءً فَلَمَّا]⁽⁷⁾⁽⁸⁾ . . . .

---

(١) السبعة (ص: ٣٣٥)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٣)، والمبسوط (ص: ٩٥).

(٢) الحجة (٣/ ١٧٣).

(٣) غريب القرآن (ص:١٣١).

(٤) البيت لأبي عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١٣٣)، وفي تفسير الطبري(٧/ ٢٤٧)، وفي الزاهر لابن الانباري (١/ ٣٨٢)، ونسبه ابن منظور في لسان العرب (٥/ ٢٣٢) إلى الأَسْوَد بنُ يَعْفُر.

(٥) في الأصل زيادة: قاله الزجَّاج.

(٦) انظر: ديوان الحارث بن حلزة (ص: ٢)، والحجة للقراء السبعة (٤/ ٢٨٧،٧/ ٩٤)، وغريب القرآن (ص: ١٣١)،وجمهرة اللغة(١/ ٢٤٢)، والمحكم (٨/ ٢١٨)، ولسان العرب (١٤/ ٨٨).

(٧) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل، والمثبت من (ت).

(٨) وعجزه: أَصْبَحُوا أَصْبَحَتْ لَهُمْ ضَوْضَاءُ.

وقال بعْضُهم: بيَّت، بمعْنَى: بدَّل، وأنْشدَ[١] [من المتقارب]: [١٥٦/أ]

بَيَّـتَ قَـوْلِيَ عِنْـدَ[٢] الْمَلِيـكِ قَاتَلَـكَ اللهُ عَبْـدًا كَفُـورَا[٣]

وفِي قوْله تعالى: ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: غيْرَ الَّذي تقُولُ الطَّائفةُ عنْدَك[٤]، وهو قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، وابْنِ قُتيبةَ[٥].

والثَّانِي: غيْرَ الَّذِي تقُولُ أنْتَ يا محمَّدُ، وهو قوْلُ قتادَةَ، والسُّدي.

قوْلُه تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾.

فيهِ ثلاثةُ أقْوالٍ:

أحدُها: يكتبُه فِي الأعْمَال الَّتي تُثبتها الملائِكَةُ، قالَه مُقاتِلٌ فِي آخَرينَ.

والثَّانِي: يُنزله إِليك فِي كتابه.

والثَّالث: يحفظُه عليْهِم لِيُجازَوا به، ذكَرَ القوْلَيْنِ الزَّجَّاجُ[٦].

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: فأعْرِضْ عنهم: فلا تُعاقبهم، وثِقْ بالله ﷻ، وكفَى بالله[٧] ثقة لك. قال: ثُم نُسخ هذا الإِعْرَاضُ، وأُمِر بقتالِهم[٨].

---

(١) انظر: غريب القرآن (ص:١٣٢)، ونسبه الطبري في تفسيره (٧/ ٤٧٢) لِلْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ، والزاهر (١/ ٣٨٣).

(٢) كذا في النسخ الخطية، وفي غريب القرآن؛ لابن قتيبة: عبد.

(٣) وروي عند ابن جرير: (كنودًا) بدل من (كفورًا).

(٤) ليست في (ف)

(٥) غريب القرآن (ص:١٣١).

(٦) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٨١).

(٧) في (ت)، و(ف): به.

(٨) انظر: التفسير البسيط(٦/ ٥٥٧)، تفسير البغوي(٢/ ٢٥٤)، الكشف والبيان(٣/ ٣٤٩)، الناسخ والمنسوخ للنحاس(ص:٦٢٣).

فإنْ قِيل: ما الحِكمةُ في أنَّه ابتدأ بذكْرِهم جملةً، ثُمَّ قالَ: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾ والكُلُّ مُنافقُونَ؟

فالجوابُ مِن وجْهَيْنِ، ذكرهما أهْلُ التَّفْسِير:

أحدهما: أنَّه أخبَرَ عمَّن سهِرَ ليلَه، ودبَّر أمرهُ منهم دون غيْرِه مِنْهُم[1].

والثَّانِي: أنَّه ذكر مَن علِم أنَّه يبقى على نفاقِه دُون مَن علِمَ أنَّه يرجع.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢].

قوْلُه تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: «التَّدبُّر»: النَّظرُ في عاقبَةِ الشَّيْءِ. و«الدّبْر» النَّحْلُ، سُمِّي دبرًا؛ لأنَّه يُعْقِبُ ما يُنتفع بهِ، و«الدّبْر»: المَالُ الكثِيرُ، سُمِّي دبرًا لكثرتِهِ؛ لأنَّه يبقى للأعْقَابِ، والأدبار[2].

وقال ابْنُ عبَّاسٍ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ فيتفكَّرُون فيه، فيرون تصديقَ بعضِه لبعْضٍ، وأنَّ أحدًا مِنَ الخلائق لا يقْدِر عليه[3].

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: و«القُرآن» من قولك: ما قرأتِ النَّاقةُ سَلًى قطُّ؛ أي:

---

(١) ليست في (ج)، و(ف).

(٢) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٨٢).

(٣) تفسير البغوي(٢/ ٢٥٤).

ما ضَمَّتْ[١] فِي رحِمِهَا ولدًا. وأنْشدَ أبو عُبيدةَ[٢] [من الوافر]:

. . . . هِجَانُ اللَّوْنِ لَمْ تَقرَأْ جَنِينَا[٣]

وإنما سُمِّي قرآنًا؛ لأنَّه جمَعَ السُّوَرَ، وضمَّها[٤].

قوْلُه تعَالَى: ﴿لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾.

فيه ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدها: أنَّه التَّناقضُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ زيْدٍ، والجُمهورُ.

والثَّانِي: الكذِبُ، قالَه مُقاتل، والزَّجَّاجُ[٥].

والثَّالث: أنَّه اخْتلافُ تفَاوُتٍ مِن جهةِ بلِيغٍ مِن الكلامِ، ومرذولٍ؛ إذْ لَا بدَّ للكلام إذا طالَ مِن مَرْذُول، وليْسَ فِي القرآن إلَّا بليغٌ، ذكرَهُ الماورديُّ فِي جماعَةٍ[٦].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٨٣﴾ [النساء: ٨٣].

---

(١) في (ت): أي: ضمته.

(٢) مجاز القرآن (١/ ٢-١٧).

(٣) عجز بيتٍ لعمرو بن كلثوم، من معلقته المشهورة، كما في مجاز القرآن (١/ ٢) والجمهرة؛ لابن دريد (١/ ٢٨٤)، وتفسير الطبري (١/ ٩٥)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٢٧٧)، وتهذيب اللغة (٢/ ٩٨)، وصدره: ذِرَاعَيْ بَكْرَةٍ أَدْمَاءَ بَكْرٍ، وهجان اللون: بيضاء كريمة.

(٤) مجاز القرآن (١/ ١).

(٥) تفسير مقاتل (١/ ٣٩٢)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٢).

(٦) النكت والعيون (١/ ٥١١).

قوْلُه تعَالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ ﴾.

فِي سبَبِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا اعْتزلَ نساءَهُ، دخَلَ عُمرُ المسجِدَ، فسمِعَ النَّاسَ يقولون: طلَّقَ رسُولُ الله ﷺ نسَاءَهُ، فدخَلَ علَى النَّبيِّ ﷺ فسأَلَه: أطلَّقتَ نِساءَكَ؟ قالَ: «لَا». فخرَجَ فنَادَى: أَلَا إِنَّ رسُولَ اللهِ لم يطلِّقْ نساءَهُ. فنزَلَتْ هذِه الآيةُ. فكان هوَ الَّذي استنبط الأمرَ. انفرد بإخْراجِه مُسلمٌ، من حديث ابْنِ عبَّاسٍ، عنْ عُمرَ[1].

والثَّانِي: أنَّ رسُولَ الله ﷺ كان إذا بعث سريَّةً مِن السَّرايا فَغَلَبَتْ أو غُلِبَت، تحدَّثُوا بذلك، وأفْشَوْه، ولم يصْبِرُوا حتَّى يكونَ النَّبيُّ[2] ﷺ هو [١٥٦/ب] المتحدِّث به[3]. فنزلَتْ هذه الآية. رواه أبو صالح، عن ابن عباس[4].

وفِي المشار إليهم بهذه الآيةِ قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّهمُ المُنافقون. قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والجمهور.

والثَّانِي: أهْلُ النِّفاق، وضعَفَةُ المُسلمين، ذكره الزَّجَّاجُ[5].

---

(١) رواه مسلم (١٤٧٩) مطولًا ولكن بلفظ مختلف وليس فيه فخرج فنادى ألا إن رسول الله لم يطلّق نساءه، و رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦٨٢)، وأبو عوانة في المستخرج (١١/ ٥٩٨)، وفي مسنده(٣/ ١٦٥-١٦٦).

(٢) في (ج):الرسول.

(٣) في (ت): المحدث. و(به) ليست في (ج).

(٤) الدر المنثور(٤/ ٥٤٨).

(٥) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٨٣).

وفِي المُراد بالأمن أربعةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: فوزُ السريَّةِ بالظفَر والغنيمةِ، وهو[١] قوْلُ الأكثرين[٢].

والثَّانِي: أنَّه الخبَرُ يأتِي إلى[٣] النَّبيِّ ﷺ أنَّه ظاهَرَ علَى قوْمٍ، فيأمن منْهم، قالَه الزَّجاجُ[٤].

والثَّالث: أنَّه ما يعزم عليه رسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الموادعةِ والأمان لِقوْمٍ، ذكرَهُ المَاوردِيُّ[٥].

والرَّابع: أنَّه الأمر[٦] يأْتِي مِنَ المأمَن وهو المدينَةُ، ذكرَهُ أبو سُليمان الدمشقِيُّ مُخرجًا على[٧] حديث عمر.

وفِي ﴿ٱلْخَوْفِ﴾ ثلاثة أقوال:

أحدها: أنَّه النَّكبة التي تُصيب السريّةَ، ذكرَه جماعةٌ مِنَ المُفسِّرينَ.

والثَّانِي: أنَّه الخبَرُ[٨] يأتِي أنَّ قوْمًا يجمعون للنَّبيِّ ﷺ، فيخاف منهم، قالَه الزَّجَّاجُ[٩].

والثَّالث: ما يعزم عليه النَّبيُّ مِنَ الحرْبِ والقِتال، ذكرَهُ الماوردِيُّ.

---

(١) في (ج)، و(ف): وهذا.

(٢) في (ج): الأكثرون.

(٣) ليست في (ج).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٣).

(٥) لم أقف عليه في تفسير المسمى بالنكت والعيون، وذكره عنه أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٧٢٦).

(٦) في (ت)، و(ج): الأمن.

(٧) في نسخة: من.

(٨) ليست في (ج).

(٩) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٣).

قوْلُه تعالى: ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾.

قالَ ابْنُ قُتيبةَ: أشاعُوه[١].

قال ابْنُ جريرٍ: والهاء عائدَةٌ علَى الأمْرِ[٢].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ يعني: الأمرَ ﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ حتَّى يكونَ هوَ المخبِرِ بهِ. ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾.

وفيهم أربعَةُ أقْوَالٍ:

أحدها: أنَّهم مثل أبي بكر، وعمرَ، وعُثمانَ، وعلِيٍّ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّهم أبو بكر، وعمرُ، قالَه عِكرمةُ.

والثَّالِث: العُلماء، قالَه الحسَنُ، وقتادَةُ، وابْنُ جُريجٍ.

والرَّابع: أُمراء السَّرايا، قالَه ابْنُ زيْدٍ، ومُقاتل.

وفِي ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ **قوْلَانِ:**

أحدُهما: أنَّهُمُ الَّذين يتتبعونه[٣] مِن المُذِيعين لَه، قالَه مُجاهدٌ.

والثَّانِي: أنَّهم أُولو الأمْرِ، قالَه ابْنُ زيْدٍ.

و«الاستنباط» فِي اللُّغة: الاستخراجُ. قالَ الزَّجَّاجُ: أصْلُه مِنَ النَّبط، وهو الماءُ الَّذي يخْرُج مِنَ البئر فِي أوَّل ما تُحْفَرُ، يُقال من ذلك: قد أنْبَطَ فلانٌ فِي غضَرَاءَ[٤]؛ أي: استنبط الماءَ من طين حُرٍّ[٥]. والنَّبط[٦]: سُمُّوا

---

(١) غريب القرآن (ص: ١٣٢).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٢٥٢).

(٣) في (ج): يتبعونه.

(٤) الغضراء: الأرض الطيبة الخضراء. انظر: الصحاح (٢/ ٧٧٠) (غضر).

(٥) طين نقي جيد المعدن.

(٦) النبط والنبيط: قوْمٌ ينزلون بالبطائح بين العِرَاقيْنِ، والجمع: أنباط. انظر: الصحاح=

نبطًا؛ لِاسْتنبَاطِهِم ما يخرُجُ مِنَ الأرْضِ[١].

قالَ ابْنُ جرير: ومعنى الآية: وإذا جاءَهُم خبرٌ عن[٢] سريَّةٍ للمُسلمين[٣] بخيرٍ أو بشرٍّ أفْشَوْه، ولو سكتوا حتَّى يكون الرسولُ وذوو الأمر يتولَّون الخبَرَ عن ذلك، فيصحِّحُوه[٤] إنْ كان صحيحًا، أو يُبطلوه إن كان باطلًا، لَعلِمَ[٥] حقيقة ذلك مَن يبحث عنه مِن أُولى الأمر[٦].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾.

فِي المُراد بـ «الفضل» أربعَةُ أقْوَالٍ:

أحدها: أنَّه رسُولُ الله ﷺ.

والثَّانِي: الإِسلام.

والثَّالث: القرآن.

والرَّابع: أُولو الأمر.

وفِي «الرَّحمة» أربعة أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّها[٧] الوحي.

والثَّاني: اللُّطف.

=(٣/ ١١٦٢) (نبط).

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٣).

(٢) في (ف): من.

(٣) في (ف): من المسلمين.

(٤) في (ج): فيصحونه.

(٥) في (ج): ليعلم.

(٦) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٢٥٢).

(٧) في (ف): أنه.

والثَّالث: النِّعمة.

والرَّابع: التَّوفيق.

قولُه تعَالى: ﴿لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾.

[١٥٧/أ] فِي معنى هذا الاستثناء ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدها: أنَّه راجع إلى الإذاعة، فتقديره: أذاعوا به إلَّا قليلًا. وهذا قَوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، وابْنِ زيْدٍ، واخْتارَهُ الفرَّاءُ وابْنُ جريرٍ[1].

والثَّانِي: أنَّه راجِعٌ إلى المستنبطين، فتقديرُه: لَعلمَهُ الَّذين يستنبطونه منهم إلَّا قليلًا، وهذا قَوْلُ الحسَنِ، وقتادَةَ، واخْتارَهُ ابْنُ قُتيبةَ[2].

فعلى هذين القوْلَيْنِ فِي الآية تقديمٌ وتأْخِيرٌ.

والثَّالِث: أنَّه راجِعٌ إلى اتِّباع الشَّيطان، فتقديرُه: لاتَّبعتمُ الشَّيطانَ إلَّا قليلًا منكم، وهذا قَوْلُ الضَّحَّاكِ، واخْتارَهُ الزَّجَّاجُ[3].

وقالَ بعْضُ العلماء: المعنى: لولا فضْلُ الله بإرسَالِ النَّبِيِّ إليكم، لَضلَلْتُم إلَّا قليلًا منكم كانوا يستدركون بعقولهم معرفةَ اللهِ، ويعرفون ضلالَ مَن يَعبُد غيرَه؛ كقس بن ساعدة[4].

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾﴾ [النساء: ٨٤].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٦٣-٢٦٤).

(٢) غريب القرآن (ص: ١٣٢).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٤).

(٤) تفسير الفخر الرازى (ص: ١٥٠٩)، وتفسير النسفي (١/ ٢٣٠).

قوْلُه تعالى: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

سبب نزولها:

أنَّ النَّبيَّ ﷺ لما ندب الناسَ لَموعِد أبي سفيانَ ببدر الصُغرى بعد أُحُد، كرِهَ بعضُهُم ذلك، فنزلَت هذه الآيةُ، رواه أبو صالح، عن ابْنِ عبَّاسٍ[١].

وفي «فاء» ﴿فَقَٰتِلۡ﴾ قولان:

أحدهما: أنَّه جوابُ قوْلِه تعالى: ﴿وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقۡتَلۡ أَوۡ يَغۡلِبۡ﴾.

والثَّاني: أنَّها مُتَّصلةٌ بقوْلِه تعالى: ﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ذكرَهُما ابْنُ السَّريِّ.

والمُرادُ بـ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: الجهَادُ.

قوْلُه تعَالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَ﴾؛ أي: إِلَّا المُجاهدَة[٢] بنفسِك.

﴿وَحَرِّضِ﴾: بمعْنَى حضِّض.

قالَ الزَّجَّاجُ: ومعنى «عَسَى» فِي اللُّغة: معْنَى الطَّمع والإِشْفَاقِ. والإِطْماعُ مِن الله واجِبٌ. و«البأس»: الشدَّةُ[٣].

وقالَ ابْنُ عبَّاسٍ: واللهُ أشدُّ عذَابًا[٤].

---

(١) البحر المحيط (٣/ ٧٣٠).

(٢) في (ج): الجهاد.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٦٧).

(٤) انظر: التفسير البسيط (٧/ ٧).

قالَ قتادةُ: و«التَّنكيل»: العقوبَةُ[١].

قوْلُـهُ تَعـالَى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ ﴾ [النسـاء: ٨٥].

قوْلُه تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً ﴾.

فِي المُراد بـ«الشفاعة الحسنة» أربعَةُ أقْوالٍ:

أحدُهـا: أنَّهـا[٢] شـفاعةُ الإِنسـان للإنسـان، لِيجتلـب لـه نفعًـا، أو يُخلِّصَـه مِـن بـلاءٍ، وهـذا قـوْلُ الحسَـنِ، ومُجاهـدٍ، وقتـادَةَ، وابْـنِ زيْـدٍ.

والثَّانِي: أنَّها[٣] الإِصلاح بين اثْنَيْنِ، قالَه ابْنُ السَّائِبِ.

والثَّالث: أنَّه الدُّعاء للمؤمنين والمؤمنات، ذكرَهُ الماوردِيُّ[٤].

والرَّابـع: أنَّ المعنـى: مَـن يَـصرْ شـفعًا لوِتـرِ أصحابك يـا محمد، فيشـفعهم فِي جهادِهـم، قالَـه ابْـنُ جرير، وأبو سُـليمان الدمشـقيُّ[٥].

وفِي «الشَّفاعة السَّيِّئة» ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّها السَّعيُ بالنَّمِيمة، قالَه ابْنُ السَّائِبِ، ومُقاتِلٌ.

والثَّـانِي: أنَّهـا الدُّعـاءُ عـلَى المؤمنـين والمؤمنـات، وكانـتِ اليهـودُ تفعلُـه، ذكـرَهُ المـاوردِيُّ[٦].

---

(١) رواه ابـن المنـذر في تفسـيره (٢٠٦١)، وابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٧/ ٢٦٨)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٧٠٩) مـن طريـق سـعيد بـن أبي عروبـة، بـه.

(٢) ليست في (ت).

(٣) في (ج)، و(ف): أنه.

(٤) النكت والعيون(١/ ٥١٢).

(٥) الطبري في تفسيره(٧/ ٢٦٨) .

(٦) النكت والعيون(١/ ٥١٢) .

والثَّالث: (أنَّ المعْنى)[١]: مَنْ يشْفَعْ وِتْرَ أهْلِ الكُفْرِ، فيُقاتل المُؤمنين قالَه ابْنُ جرير، وأبو سُليمان [الدمشقي][٢][٣].

قالَ الزَّجَّاجُ: و«الكفل» في اللُّغة: النَّصيبُ، وأُخذَ مِن قوْلهم:[١٥٧/ ب] اكْتفلْتَ[٤] البَعِيرَ: إذا أَدَرْتَ[٥] علَى سِنَامِه، أو على موْضِعٍ مِن ظهْرِه[٦] كِساءً، وركبتَ عليه. وإنَّما قِيل له: كِفْلٌ؛ لأنَّه لم يستعمَلِ الظَّهْرَ كلَّهُ، وإنَّما اسْتعمَلَ نَصِيبًا منه[٧].

وفي «المقيت» سبعَةُ أقْوالٍ:

أحدها: أنَّه المقتدر، قال[٨] أُحيحة بن الجلَّاح[٩] [من الوافر]:

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ ... وَكُنْتُ عَلَى مَسَاءَتِهِ مُقِيتَا

وإلى هذَا المعنى ذهب ابْنُ عبَّاسٍ، وابْنُ جريرٍ، والسُّدِّيُّ، وابْنُ زيْدٍ، والفرَّاءُ، وأبو عُبيدٍ، وابْنُ قُتيبةَ، والخطَّابيُّ[١٠].

---

(١) ليست في (ت).

(٢) من (ج).

(٣) الطبري في تفسيره (٧/ ٢٦٨).

(٤) في معاني القرآن: أكفَلْتَ.

(٥) في (ج): ركزت.

(٦) في (ت): ظهوره.

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٥).

(٨) ليست في (ج).

(٩) البيت في غريب القرآن (ص: ١٣٢)، وإيضاح الوقف والابتداء (١/ ٨٠)، وشأن الدعاء (١/ ٨٠).

(١٠) الطبري في تفسيره (٧/ ٢٧٢)، ومعاني القرآن (١/ ٢٨٠)، وغريب القرآن (ص: ١٣٢)، وشأن الدعاء (١/ ٦٨).

والثَّانِي: أنَّه الحفِيظُ، رواه ابْنُ أبي طلْحَةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وبهِ قالَ قتادَةُ، والزَّجَّاجُ[١].

وقالَ: هو بالحفيظ أشبه؛ لأنَّه مشتقٌّ مِن القوت[٢]، يُقال: قُتُّ الرَّجُلَ أقوتُه[٣] قوْتًا: إذا حفَظْتَ عليْهِ نفْسَهُ بِما يقُوتُهُ، واسْمُ الشَّيءِ الَّذي يحفَظُ نفسَهُ: القُوتُ، فمعنى[٤] المقيت: الحافظ الذي يُعطِي الشيءَ على قدْرِ الحاجة مِنَ الحفظ[٥]. قال الشَّاعر[٦] [من الخفيف]:

أَلِيَ الفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو سِبْتُ إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيتُ

والثَّالث: أنَّه الشَّهيدُ، رواه ابْنُ أبي نجيح، عن مُجاهِدٍ[٧]، واخْتارَهُ أبو سُليمان الدِّمشقيُّ.

والرَّابع: أنَّه الحَسِيبُ، رواه خُصيف عن مُجاهِدٍ.

والخامس: الرَّقيب، رواه أبو شيبةَ عن عطَاءٍ.

والسَّادس: الدَّائم، رواه ابْنُ جُريج عن عبْد اللهِ بْنِ كثِيرٍ.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٥).

(٢) في (ج): مشتق التقوت.

(٣) ليست في (ج).

(٤) في الأصل: يعني، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٥).

(٦) والبيت لسموأل بن عادياء كما في ديوانه (ص: ٦)، وفي طبقات فحول الشعراء (١/ ٢٨٠)، وانظر: مجاز القرآن (١/ ١٣٥)، وفي الزاهر (١/ ٨٧)، وذكره ابن المنذر في تفسيره (٢٠٦٩)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٧٣)، والزجاج في معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٨٦).

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٧١)، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٢١).

والسَّابع: أنَّه معطي[١] القوتَ، قاله مُقاتِل بْنُ سُليمانَ[٢].

وقال الخطَّابي: «المقيت» يكون بمعنى مُعطي[٣] القوت[٤].

قال الفرَّاءُ: يقال: قاته وأقاته[٥].

قوْلُـهُ تعـالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾ [النسـاء: ٨٦].

قوْلُه تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾.

فِي «التَّحيَّةِ» قوْلانِ:

أحدهما: أنَّها السَّلامُ، قاله ابْنُ عبَّاسٍ، والجُمهورُ.

والثَّانِي: الدُّعاء، ذكرَهُ ابْنُ جريرٍ، والماورِديُّ[٦].

فأمَّا «أحسَن منها» فهو الزِّيادةُ عليها، و«ردُّها» : قوْلُ مثلِها.

قـالَ الحسَـنُ: إذا قـالَ أخـوك المُسـلمُ: السَّـلام عليكـم، فَـرُدَّ السَّـلامَ، وزِدْ: ورحمـة الله. أو رُدَّ مـا قـالَ ولا تـزد[٧].

وقـالَ الضَّحَّـاكُ: إذا قـال: السَّـلامُ عليْـكَ، قلـت: وعليكم السـلام ورحمة الله، وإذا قـالَ: السَّـلام عليـك ورحمـة الله، قلـتَ: وعليكـم السـلام ورحمـة الله وبركاتـه، وهـذا منتهـى السَّـلام[٨].

---

(١) في (ف): يعطي.

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٣٩٤).

(٣) في (ف): يعطي.

(٤) شأن الدعاء (١/ ٦٩).

(٥) معاني القرآن (١/ ٢٨٠).

(٦) الطبري في تفسيره (٧/ ٢٧٣)، والنكت والعيون (١/ ٥١٣).

(٧) رواه ابن المنذري في تفسيره (٢٠٧٥) من طريق يونس بن عبيد، به.

(٨) التفسير البسيط (٧/ ٢٠).

وقَالَ قتادَةُ: «بأحسَنِ مِنها» للمُسلم، «أو ردُّوها» على أهْلِ الكِتابِ[١].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ [النساء: ٨٧].

قوْلُه تعَالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾.

قالَ مُقاتلُ: نزلَتْ فِي الَّذين شكُّوا فِي البعث[٢].

قالَ الزَّجَّاجُ: واللَّام فِي[٣] ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾[٤] لَامُ القسَمِ؛ كقوْلِك: واللهِ ليجمعنَّكُم، قال: وجائزٌ أن تكون سُمِّيتِ القِيامةُ، لِقيام النَّاسِ مِن قُبورِهم، وجائزٌ أن تكونَ[٥]، لِقيامِهم للحسَابِ[٦].

قوْلُه تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ إنَّما وصف نفسَه بِهذا؛ لأنَّ سائِرَ[٧] الخلْقِ يجُوزُ عليهم الكذِبُ، ويستَحِيل فِي حقِّه عزَّ وجلَّ.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾ [النساء: ٨٨].

---

(١) رواه ابن المنذر في تفسيره (٢٠٧٦)، والطبري في التفسير (٧/ ٢٧٥-٢٧٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٧٢٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به.

(٢) تفسير مقاتل(١/ ٣٩٤).

(٣) ليست في (ف).

(٤) قوله: (في ليجمعنكم) ليس في (ج).

(٥) في (ف): يكون.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٧).

(٧) في (ت)، و(ج): جميع.

قَوْلُه تعَالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.

فِي سبَبِ نُزولها سبعةُ أقْوالٍ:

أحدُهـا: أنَّ قوْمًـا أسْـلَمُوا، فأصابَهُـم وَبَـاءُ بالمدينَـةِ وحُماهـا، فخرَجُـوا [١٥٨/أ] فاسْتقبلَهم نفَـرٌ مِـنَ المُسـلمين، فقالـوا: مـا لكـم خرجْتُـم؟ قالُـوا: أصابَنَـا وبـاءُ المدينَـةِ، واجْتَوَيْنَاهـا، فقالـوا: أمَـا لَكُـم فِي رسُـول الله أُسـوةٌ؟ فقَـالَ بعْضُهـم: نافَقُـوا، وقـال بعْضُهُـم: لم يُنافقـوا، فنزَلَـتْ هـذِه الآيـةُ. رَواه أبـو سـلَمَة[١] بْـنُ عبـدِ الرَّحمـنِ عـنْ أَبيـه[٢].

والثَّـانِي: أنَّ رَسُـولَ الله ﷺ لَمَّـا خـرَجَ إلى أُحـد، رجـع نـاسٌ مِمَّـن خـرَجَ معـه، فافْـتَرَق فِيهـم أصْحـابُ رسُـولِ الله، ففِرقَـةٌ تقـولُ: نقْتلُهُـم، وفِرقَـةٌ تقُـول: لَا نقْتلُهـم، فنزلَـتْ هـذهِ الآيـةُ، هـذا فِي «الصَّحيحـين» مِـن قـوْلِ زيْـدِ بْـنِ ثابِـتٍ[٣].

والثَّالـث: أنَّ قوْمًا كانوا بمكَّة تكلَّمُوا بالإسـلام وكانـوا يُعاونُون المُشركين، فخرجُـوا مِـن مكَّة لحاجةٍ لهم، فقـالَ قوْمٌ مِنَ المُسـلمين: اخْرُجوا إِليهـم فاقتلوهم فإنَّهـم يُظاهـرون عدوَّكـم. وقال قـوْمٌ: كيف نقتلُهم وقـد تكلَّموا بمثل مـا تكلَّمنا بـه[٤]؟ فنزلَتْ هذه الآيـةُ، رواه عطيةُ عنِ ابْـنِ عبَّاسٍ[٥].

---

(١) في (ف): أبو سليمان.

(٢) رواه أحمد في مسنده (١/ ١٩٢) وغيره من طريـق أبي سـلمة بـن عبـد الرحمـن بـن عـوف، عـن أبيـه، فذكـره..

(٣) متفق: عليه البخاري(٤٠٥٠)، ومسلم (٢٧٧٦).

(٤) ليست في (ج).

(٥) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٧/ ٢٨٣)، ورواه ابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٧٤١) مـن طريـق عطيـة العـوفي، بـه، بنحـوه.

والرَّابع: أنَّ قومًا قدِمُوا المدينة، فأظهروا الإِسلام، ثُم رجعوا إلى مكَّة، فأظهروا الشِّركَ، فنزلتْ هذه الآيةُ، هذا قوْلُ الحسَنِ[١]، ومُجاهدٍ[٢].

والخامس: أنَّ قوْمًا أعلنوا الإِيمانَ بمكَّة وامْتنَعُوا مِن الهجرة، فاخْتلَفَ المؤمنون فيهم، فنزلَتْ هذه الآيةُ، وهذا قوْلُ الضَّحَّاكِ[٣].

والسَّادس: أنَّ قومًا مِنَ المنافقين أرادوا الخروجَ مِنَ المدينة، فقالوا للمؤمنين: إنَّه قد أصابتنا[٤] أوجاعٌ في المدينة، فلعلَّنا نخرج فنتماثَلُ[٥]، فإنَّا كنَّا أصحابَ باديةٍ، فانْطلقُوا[٦]، واخْتلَفَ فيهم أصْحابُ رسُولِ الله ﷺ، فنزلَتْ هذه الآيةُ. هذا قوْلُ السُّدِّيِّ[٧].

والسَّابع: أنَّها نزلَتْ في شأنِ ابْنِ[٨] أُبَيٍّ حين تكلَّم (في عائِشةَ)[٩] بما تكلَّم، وهذا قوْلُ ابْنِ زيْدٍ[١٠].

---

(١) انظر: البحر المحيط (٤/ ٨).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٨٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٤٤) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٨٤) من طريق عبيد بن سليمان، به.

(٤) في (ج)، و(ف): أصابنا.

(٥) في (ت): فتماثل.

(٦) ليست في (ج).

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٨٥) من طريق أسباط بن نصر، به.

(٨) ليست في (ت).

(٩) ما بين الهلالين ليس في (ج)، و(ف).

(١٠) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٨٦) من طريق ابن وهب، به.

وقوْلُه تعَالى: ﴿فَمَا لَكُمْ﴾ خِطابٌ للمُؤمنين. والمعنى: أيُّ شيْءٍ لكُم فِي الاخْتلافِ فِي أمْرِهم؟

و«الفئة»: الفِرقةُ.

وفِي معْنى ﴿أَرْكَسَهُم﴾ أربعةُ أقْوالٍ:

أحدها: ردَّهم، رواه عطاءٌ، عن ابْنِ عبَّاسٍ.

قال ابْنُ قُتيبةَ: رَكَسْتُ الشَّيْءَ، وأَرْكَسْتُه: لُغتانِ؛ أي: نَكَّسَهُم وردَّهُم فِي كُفرِهم، وهذا قوْلُ الفرَّاء، والزَّجَّاجِ[١].

والثاني: أَوْقعَهُم، رواه ابْنُ أبِي طلْحةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالث: أهْلَكَهُم، قالَه قتادَةُ.

والرَّابع: أضلَّهم، قالَه السُّدِّيُّ.

فأمَّا «الَّذي[٢] كسبوا» فهوَ كُفرُهُم، وارْتِدادُهُم.

قال أبو سليمان: إنَّما قال: أتريدون أن تهدوا مَن أضلَّ الله؛ فلأنَّ قومًا من المؤمنين قالوا: إخوانُنا، وتكلَّمُوا بكلمتنا.

قوْلُه تعَالى: ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾.

فيه قولان:

أحدُهما: إلى الحُجَّة، قالَه الزَّجَّاجُ[٣]. [١٥٨/ ب]

والثَّانِي: إلى الهدى، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

---

(١) غريب القرآن(ص: ١٣٣)، ومعاني القرآن (١/ ٢٨٠)، معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٨).

(٢) في (ج): الذين.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٨).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ ﴾ [النســاء: ٨٩].

قَوْلُه تعَالى: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ ﴾.

أخـبَرَ اللهُ ﷻ المُؤمنـين بـما فِي ضمائِـر تلـك الطَّائِفـةِ، لِئـلَّا يُحسـنوا الظَّـنَّ بِهـم، ولا يُجادلـوا عنهـم، وليعتقـدوا عدَاوَتَهُـم.

قَوْلُـه تعـالى: ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾؛ أي: لا تُوالُوهـم[1] فإنَّهـم أعـداءٌ لكـم ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ ﴾؛ أي: يرجِعُـوا إِلى النَّبِـيِّ ﷺ.

قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: فـإنْ تَولَّـوا عـنِ الهِجـرةِ والتَّوْحيـدِ ﴿فَخُذُوهُمْ ﴾؛ أي: ائسرُوهُـم[2]، واقْتُلُوهـم حيْـثُ وجدتمُوهـم فِي الحِـلِّ والحـرَمِ[3].

❁❁❁

(١) في (ج): تتوالوهم.

(٢) ليست في (ف).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٩١) من طريق عطية العوفي، به.

فَصْلٌ

قالَ القَاضي أبو يَعْلَى: كانتِ الهِجرَةُ فرْضًا إلى أنْ فُتحتْ مكَّةُ.

وقالَ الحسَنُ: فرْضُ الهجرَةِ باقٍ.

(واعْلم أنَّ النَّاسَ فِي الهِجرَةِ)[1] على ثلاثَةِ أضْرُبٍ:

[أحدُها][2]: مَن تجِبُ عليهِ، وهوَ الَّذِي لا يَقدِرُ على إظْهارِ الإسلامِ فِي دارِ الحرْبِ؛ خوْفًا علَى نفسِه، وهو قادرٌ علَى الهِجرةِ، فتَجِبُ عليْهِ؛ لِقوْلِه تعالى: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾.

والثَّانِي: مَن لا تجِب عليه بل تُستحبُّ له، وهو مَنْ كان قادرًا على إظْهارِ دينِه فِي دارِ الحرْبِ.

والثَّالثُ: مَن[3] لا تُستحبُّ له وهوَ الضَّعِيفُ الَّذِي لا يقدِرُ علَى إظْهار دينِهِ، ولا علَى الحركَةِ كالشَّيخِ الفانِي، والزَّمِن، فلم تُستحبَّ له للحُوقِ[4] المشقَّةِ.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾ [النساء: ٩٠].

---

(١) ما بين الهلالين ليس في (ج).

(٢) من المطبوع.

(٣) ليست في (ت).

(٤) في (ف): لخوف.

قوْلُـه تعـالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ هـذا الاسـتثناءُ راجِـعٌ إلى القتْـلِ، لا إِلَى المـوالَاةِ.

وفِي ﴿يَصِلُونَ﴾ قوْلان:

أحدُهما: أنَّه بمعنى يتَّصلِونَ ويلجئُونَ[١].

قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: كانَ هِـلالُ بْـنُ عُويمـرٍ الأسْـلَمِيُّ وادَعَ رسُـولَ الله ﷺ عـلى[٢] أنْ لا نُعِينَـكَ ولا نُعِـينَ عليْـكَ[٣]. فـكانَ مَـنْ وَصَـلَ إِلى هِـلالٍ مِـن قوْمِه وغيْرِهِـم، فلهُـم مِـن الجِـوارِ مِثْـلُ مَـا لِهـلالٍ[٤].

والثَّانِي: أنَّه بمعنى ينْتَسِبونَ، قالَه ابْنُ قُتيبةَ، وأنْشدَ[٥][من الطويل]:

إِذَا اتَّصلَـتْ قَالَـتْ: أَبَكْـرَ بْـنَ وَائِـلٍ وَبَكْـرٌ سَـبَتْهَا وَالْأُنُـوفُ رَوَاغِـمُ

يُريد: إِذا انْتسبت، قالَتْ: أبكرًا؛ أي: يا آلَ بكْرٍ.

وفِي القوْمِ المَذْكُورِينَ أَرْبعَةُ أَقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّهُم بنو بكْرِ بْنِ زيْد مَناةَ[٦]، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

---

(١) في (ج): ويلحقون.

(٢) ليست في (ج).

(٣) في (ت): على أن لا نعين عليك.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٥٧) من طريق عكرمة، به.

(٥) البيت له في مجاز القرآن (١/ ١٣٦)، والكامل للمبرد (٢/ ١٩٨)، تهذيب اللغة (١٢/ ٢٣٥)، المحكم والمحيط (٨/ ٣٧٤)، ومعناه: تدعى إليهم وتنتسب، وهي من إمائهم اللواتي سبين وقد رغمت أنوفهن وأنوف رجالهن الذي كانوا يدافعون عنهن، ثم انهزموا عنهن وتركوهن للسباء.

(٦) في (ج): أنهم بنو زيد بن مناة.

والثَّانِي: أنَّهم هِلالُ بْنُ عُويمرٍ الأسْلَمِيُّ، وسُراقَةُ بْنُ مَالِكٍ، وخُزيمَةُ بْنُ عامِرِ بْنِ عبْدِ منَافٍ، قالَه عِكرمَةُ.

والثَّالث: أنَّهُم بنُو مُدلَج، قالَه الحسَنُ.

والرَّابع: خُزاعةُ وبنُو مُدلج، قالَه مُقاتلٌ.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: «والمِيثاقُ»: العَهْدُ[1].

قوْلُه تعالى: ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ معْناه: أو يَصلِونَ إلى قوْمٍ جَاءُوكم، قالَه الزَّجَّاجُ فِي جماعَةٍ[2].

والثَّانِي: أنَّه يعودُ إلى المطلُوبِين للقتْلِ. فتقديرُه: أوْ رَجعُوا فدَخلُوا فِيكُم، وهو بمعْنَى قوْلِ السُّدِّيِّ.

قوْلُه تعالَى: ﴿حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾.

فِيه قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ فيهِ إِضْمَارَ «قَدْ».

والثَّانِي: أنَّه خَبرٌ بعْدَ خَبَرٍ، فقوْلُه: ﴿جَآءُوكُمۡ﴾: خَبرٌ قد تَمَّ، و﴿حَصِرَتۡ﴾: خَبرٌ مُستأنَفٌ، حكَاهُما الزَّجَّاجُ[3]. [١٥٩/أ]

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره في غير ما موضع منها (١٩/ ٢٤).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٩).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٩).

وقَرأَ الحسَنُ ويعقُوبُ والمُفضَّلُ، عنْ عاصِمٍ: «حَصِرةً صُدورُهُم» علَى الحَالِ[١].

و﴿حَصِرَتْ﴾: ضاقَتْ، ومعْنى الكلامِ: ضاقَتْ صُدورُهُم عنْ قِتالِكُم للعَهدِ الَّذي بيْنَكُم وبيْنَهُم، أو يُقاتِلوا قومَهم، يعْنِي قُريشًا.

قالَ مُجاهِدٌ: هلالُ بْنُ عُويمرٍ هوَ الَّذِي حصِر صَدرُه أن يُقاتِلَكُم، أو يُقاتلَ قوْمَهُ[٢][٣].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: أخْبَرَ أنَّه إنَّما كفَّهُم بالرُّعبِ الَّذي قُذف فِي قلُوبِهِم[٤].

وفِي ﴿ٱلسَّلَمَ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الإِسْلامُ، قالَه الحسَنُ.

والثَّانِي: الصُّلحُ، قالَه الرَّبيعُ، ومُقاتِلٌ.

❁ ❁ ❁

---

(١) بالنصب على الحال في معاني القراءات (١/ ٣١٣)، وعن الحسن وقتادة في المحرر (٦/ ٢٥)، وعن المفضل في الكامل (ص: ٥٢٩)، والحسن في القرطبي (٥/ ٣٠٩)، وقرئ شاذًّا ﴿حَصِرَات﴾ عن الضحاك، و﴿حاصرات﴾ عن ابن حبيش. انظر: مختصر ابن خالويه (ص: ٣٤).

(٢) من قوله: (يعني قريشًا)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٣) رواه ابن المنذر في تفسيره (٢٠٨٣)، والطبري في تفسيره(٧/ ٢٨٢)، وابن أبي حاتم(٥٧٦٠) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٨٩).

فَصْلٌ

قالَ جَماعَةٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ: مُعاهدةُ المُشركِينَ ومُوادعتُهُم[1] المذْكورَةُ فِي هذِه الآيَةِ منْسوخَةٌ بآيَةِ السَّيفِ.

قالَ القاضي أبو يعْلَى: لما أعَزَّ اللهُ الإِسلامَ أُمروا أن لا يقبلوا مِن مُشركِي العرَبِ إِلَّا الإِسْلامَ أو السَّيفَ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾﴾ [النساء: ٩١].

قوْله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ﴾.

اخْتلفُوا فيمَن نزلَتْ علَى أربعَةِ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّها نزلَتْ فِي أسَدٍ وغطَفانَ، كانوا قد تكلَّمُوا بالإِسلام لِيَأْمَنُوا المُؤمنِين بكلِمَتِهم، ويأْمَنُوا قوْمَهُم بكُفْرِهم، رَواه أبو صالح، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[2].

والثَّاني: أنَّها نزَلَتْ فِي بني عبْدِ الدَّارِ، رواه الضَّحَّاكُ، عن ابْنِ عبَّاسٍ[3].

والثَّالث: أنَّها نزَلَتْ فِي قوْمٍ أرَادوا أخْذَ الأمانِ مِنَ النَّبيِّ ﷺ، وقالوا: لَا نُقاتِلُكَ ولا نُقاتِلُ قومَنَا، قالَه قتَادَةُ[4].

---

(١) في (ج): مواعدتهم.

(٢) أورده الثعلبي في تفسيره (٣/ ٣٥٨) عن الكلبي، عن أبي صالح، به.

(٣) انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ٣٥٧).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٠٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٦٨) يزيد =بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

والرَّابع: أنَّها نزلَتْ في نُعيم بْنِ مسعود الأشجعيِّ، كان يأمَنُ فِي المُسلمينَ والمُشركين، فينْقُلُ الحدِيثَ بيْنَ النَّبيِّ ﷺ وبينَهُم، ثُمَّ أسْلَمَ نُعَيْمٌ، هذا قوْلُ السُّدِّيِّ[(١)].

ومعنى الآيةِ: ستَجِدُون قومًا يُظهرون الموافقةَ لكم ولِقوْمِهِم، لِيأْمَنُوا الفَرِيقَيْنِ، كلَّما دُعوا إلى الشِّرْكِ، عادُوا فيهِ، فإنْ لم يَعْتزِلُوكم فِي القتالِ، ويُلقوا إليكمُ الصُّلحَ، ويكُفُّوا أيديَهُم عن قتالِكُم، فخُذُوهم؛ أي: ائسِرُوهُم، واقْتلُوهم حيث أدْركتمُوهُم، وأولائكم جعلْنَا لكم عليهم حجةً بيِّنةً فِي قتْلِهِم.

فَصْلٌ

قال أهل التَّفْسير: والكفُّ عن هؤلاء المذكورين فِي هذه الآيةِ[(٢)] منْسُوخٌ بآيةِ السَّيفِ[(٣)].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾ [النساء: ٩٢].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٠٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٦٧) من طريق أسباط بن نصر، به.

(٢) ليست في (ف).

(٣) انظر: تفسير مقاتل (٥/ ١٦٦)، وتفسير الخازن (١/ ٤٠٨). وفي (ج): بالسيف.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾.

فِي سبَبِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ عيَّاشَ بْنَ أبي ربِيعةَ أسْلَم بمكَّةَ قبْلَ هجرَةِ رسُولِ الله ﷺ[١]، ثُمَّ خافَ أن يُظهرَ إِسْلامَه لقوْمِه، فخرَجَ إلى المدينةِ، فقالَتْ أُمُّه لِابْنَيْها أبِي جهل، والحارِثِ ابْنَيْ هِشامٍ، وهما أخَوَاه لأُمِّه: واللهِ لا يُظلُّني سقْفٌ، ولَا أذُوقُ طعامًا ولا شرابًا حتَّى تأتيانِي بهِ. فخرَجَا فِي طلبِه، ومعَهُما الحارِثُ بْنُ زيْدٍ، حتَّى أتَوْا عيَّاشًا وهو مُتحَصِّنٌ في أُطُم[٢]، فقالوا له: انْزل فإنَّ أُمَّك لم يُؤوِها سقْفٌ، ولم تذُقْ طعَامًا، ولا شرابًا، ولَك علينَا [١٥٩/ب] أن لا نحُولَ بيْنكَ وبيْنَ دينِكَ، فنَزَل، فأوْثقُوه، وجلَدَهُ كلُّ واحِدٍ منهم مائةَ جلدةٍ، فقدِمُوا به علَى أُمِّهِ، فقالَت: واللهِ لا أحُلُّك مِن وَثاقِك حتَّى تكفُرَ، فطُرِحَ موثقًا فِي الشَّمس حتَّى أعْطَاهم ما أرَادُوا، فقالَ له الحَارِثُ بْنُ زيْدٍ: يا عيَّاشُ! لئِن كانَ ما كُنْتَ عليه هدًى لقد تركْتَهُ، وإنْ كان ضلالًا لقد ركِبْتَه[٣] فغَضِبَ، وقالَ: واللهِ لا ألْقاكَ خاليًا إلَّا قتلْتُكَ، ثُم أفْلتَ عيَّاشٌ بعد ذلِك وهاجَرَ إلى رسُولِ اللهِ ﷺ بالمدينةِ[٤]، ثُمَّ أسْلم الحارِثُ بعدَهُ وهاجَرَ، ولم يعْلَمْ عيَّاشٌ، فلَقِيه يوْمًا فقتَلَه، فقِيل[٥] له: إنَّه قد أسْلَم، فجاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فأخْبرَهُ بما كانَ، وقالَ: لم أشْعُرْ بإسْلامِه،

(١) في (ج): قبل الهجرة.

(٢) أطم: بضم الهمزة والطاء؛ وهو حصن مبني بالحجارة، كان أهل المدينة يتخذونها ويسكنونها يحتمون بها.

(٣) في (ف): تركته.

(٤) ليست في (ف).

(٥) ليست في (ت).



فنزَلَتْ هذه الآيةُ، رواه أبو صالح، عن ابْنِ عبَّاس[١]. وهو قوْلُ سعِيدِ بْنِ جُبير[٢]، والسُّدِّيِّ[٣]، والجُمهور.

والثَّاني: أنَّ أبا الدَّرداءِ قتَلَ رجُلًا قالَ: لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ فِي بعض السَّرَايا، ثُمَّ أتى النَّبِيَّ ﷺ فذكَر له ما صَنَع، فنزَلَتْ هذه الآيةُ، هذا قوْلُ ابْنِ زيْدٍ[٤].

قالَ الزَّجَّاجُ: معْنى الآيةِ: وما كان لِمُؤمنٍ أن يقْتُلَ مُؤمنًا ألْبتَّةَ. والاِسْتِثناءُ ليس مِنَ الأوَّلِ، وإنَّما المعنى: إلَّا أنْ يُخطِئَ المُؤمِنُ[٥].

رَوى أبو عُبيدةَ، عن يُونسَ: أنَّه سأَلَ رُؤبةَ عن هذه الآيةِ، فقالَ: ليْس له أنْ يقْتُلَه عمْدًا ولا خطَأً، ولكنَّه أقامَ «إِلَّا»[٦] مَقامَ «الوَاوِ» قالَ الشَّاعِرُ[٧] [من الوافر]:

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الْفَرْقَدَانِ

أرَادَ: والفَرْقَدَانِ.

وقالَ بعْضُ أهْلِ المعاني: تقديرُ الآيةِ: لكن قد يقْتُله خطَأً، وليْس

---

(١) انظر: التفسير البسيط (١٧/ ٤٩٦).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٧٨٢) من طريق عطاء بن دينار، به.

(٣) رواه ابن المنذر في تفسيره (٢١٠٧)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٠٨) من طريق أسباط بن نصر، به.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٠٩-٣٦٠) من طريق ابن وهب، به.

(٥) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٩٠).

(٦) في الأصل، و(ت)، و(ف): الألف.

(٧) البيت نسب لعمرو بن معدي كرب كما قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (ص: ٢٥)، والجاحظ في البيان والتبيين (ص: ١٢٨)، وهو عند سيبويه في الكتاب (٢/ ٣٣٤)، المؤتلف والمختلف (ص: ٣٥)، ولعمرو أو لحضرمي في خزانة الأدب (٣/ ٣٩٠)، والفرقدان: نجمان في السماء لا يغربان.

ذلِكَ فيما جعَلَ اللهُ له؛ لأنَّ الخطأَ لا تَصحُّ فيه الإباحَةُ، ولا النَّهيُ. وقيل: إنَّما وقَعَ الاسْتِثناءُ علَى ما تَضمَّنَتْه الآيةُ مِنِ اسْتحقَاقِ الإثْمِ، وإيجَابِ القَتْلِ.

قوْلُه تعالَى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾.

قالَ سعيدُ بنُ جُبيرٍ: عِتقُ الرَّقبَةِ واجِبٌ علَى القاتِلِ فِي مالِهِ.

واخْتلَفُوا فِي عِتقِ الغُلامِ الَّذِي لا يصحُّ مِنه فعْلُ الصَّلاةِ والصِّيام:

فرُوِي عنِ الإمامِ[1] أحمدَ جوازُه[2]، وكذلِك رَوى ابْنُ أبي طلْحةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وهذَا قوْلُ عطَاءٍ، ومُجاهِدٍ.

ورُوي عن أحمَدَ: لا يُجزئُ إلَّا مَنْ صَام وصلَّى[3]، وهوَ قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ فِي رِوايةٍ[4]، والحسَنِ، والشَّعبيِّ، وإبْراهِيمَ، وقتَادَةَ.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾.

قالَ القاضي أبو يَعْلَى: ليْس فِي هذه الآيةِ بيانُ مَن تلزمُه هذِه الدِّيةُ، واتَّفقَ الفُقهاءُ علَى أنَّها علَى عاقلَةِ القاتلِ تحملُها عنه على طريقِ المُواساةِ، وتلزمُ العاقلَةُ فِي ثلاثِ سنين، كُلُّ سنةٍ ثلثُها، والعاقِلةُ: العصبَاتُ مِن ذوي الأنْسابِ. ولا يلزَمُ الجانِي منْها شيْءٌ.

وقالَ أبو حنيفَةَ: هوَ كواحِدٍ مِن العاقلَةِ[5].

---

(١) ليست في (ت)، (ج)، و(ف).

(٢) انظر: المغني(٩/ ٥٤٧).

(٣) المغني(١١/ ٢٦٨).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٣١١-٣١٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٧٨٧) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٥) انظر: بدائع الصنائع(٧/ ٢٥٥)، المغني(٩/ ٤٩٨).

[١٦٠/أ] **وللنَّفس سِتَّةُ أبْدالٍ:**

مِنَ الذَّهب ألفُ دينارٍ، ومِن الوَرِقِ اثنا عشَرَ ألفَ درهمٍ، ومِنَ الإبِلِ مائةٌ، ومِنَ البقرةِ مائتَا بقرةٍ، ومِنَ الغنَمِ ألفَا شاةٍ.

وفي الحُلَلِ رِوايتانِ عن أحمَدَ، إحداهما: أنَّها أصْلٌ، فتكون مائتَا حُلةٍ[١].

فهذه ديةُ الذَّكرِ الحُرِّ المُسلمِ، ودِيةُ الحُرَّةِ المُسلمَةِ على النِّصفِ مِن ذلك.

قوْلُه تعَالَى: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾.

قالَ سعيدُ بْنُ جُبيرٍ: إلَّا أن يتصدَّقَ أوْلياءُ المقتولِ بالدِّيةِ على القاتلِ[٢].

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوۡمٍ عَدُوّٖ لَّكُمۡ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ معناه: وإن كانَ المَقتولُ خطَأً مِن قوْمٍ كُفَّارٍ، ففيهِ تحريرُ رقبَةٍ مِن غيْرِ دِيةٍ[٣]؛ لأنَّ أهْلَ مِيراثِهِ كُفَّارٌ.

(**والثَّانِي:** وإنْ كانَ مُقيمًا بيْنَ قوْمِه[٤])[٥]، فقتَلَه مَن لا يَعْلَمُ بإيمانِهِ، فعليهِ تحرِيرُ رقَبةٍ ولا ديةَ؛ لأنَّه ضيَّع نفسَهُ بإقامتِهِ معَ الكُفَّارِ، والقوْلانِ مَرويَّانِ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

---

(١) انظر: الإنصاف (١٠/ ٤٦).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٧٩٤) من طريق عطاء، به.

(٣) في (ج): تحرير رقبة، ولا دية.

(٤) في (ف): قوم كفَّار.

(٥) ما بين الهلالين ساقط من (ج).

وبالأوَّلِ قالَ النَّخَعيُّ، وبالثَّانِي سعِيدُ بْنُ جُبير.

وعلَى الأوَّل تكونُ «مِن» للتَّبْعيض، وعلَى الثَّانِي تكون بمعْنَى فِي.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الرَّجُل مِن أهْلِ الذِّمَّةِ يُقتل خطَأً، فيجِبُ على قاتلِهِ الدِّيةُ، والكفَّارةُ، هذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، والشَّعبيِّ، وقتادَةَ، والزُّهريِّ.

ولأبي حَنِيفةَ[1]، والشَّافعِيِّ[2]، ولأصْحابِنَا تفْصِيلٌ فِي مِقدارِ ما يجِبُ مِنَ الدِّيةِ[3].

والثَّانِي: أنَّه المُؤمِنُ يُقتَلُ، وقومُه مُشركونَ، ولهم عقْدٌ، فدِيتُه لِقوْمِه، ومِيراثُه للمُسلمين، هذا قوْلُ النَّخَعيِّ.

---

(١) انظر: الأصل (٤/ ٤٥٩)، والحجة على أهل المدينة (٤/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣)، والمبسوط (٢٦/ ٨٤ ـ ٨٥).

(٢) انظر: الأم (٧/ ٣٣٩).

(٣) انظر: مسائل الإمام أحمد -رواية أبي الفضل- (٣/ ١٧٢)، والمغني (٨/ ٣٩٨- ٣٩٩).

قوْلُه تعَالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾.

اخْتلَفُوا هل هذا الصِّيامُ بدَلٌ مِنَ الرَّقبَةِ وحدَها إذا عدِمَها، أو بدَلٌ مِنَ الرَّقبةِ والدِّيةِ؟.

فقالَ الجُمهورُ: عنِ الرَّقبَةِ وحدَهَا.

وقالَ مسْرُوقٌ، ومُجاهِدٌ، وابْنُ سيرينَ: عنْهُما.

واتَّفق العُلماءُ على أنَّه إذا تخلَّلَ صوْمَ الشَّهرين إفطارٌ لغير عذْرٍ، فعليهِ الابْتِداءُ. فأمَّا إذا تخلَّلها المرضُ، أوِ الحيْضُ، فعندنا لا ينْقَطِعُ التَّابعُ. وبهِ قالَ مالِكٌ[(١)].

وقالَ أبو حَنيفةَ رضي الله عنه: المرَضُ يقطَعُ، والحيْضُ لا يقطَعُ، وفرَّقَ بيْنَهُما بأنَّه يُمكن في العادَةِ صوْمُ شهرينِ بلا مرَضٍ، ولا يُمكن ذلِك في الحيْضِ[(٢)].

وعندنا أنَّها معذُورَةٌ في المَوْضِعَيْنِ.

قوْلُه تعالى: ﴿تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ قالَ الزَّجَّاج: معناه: فعَلَ اللهُ ذلِك توْبَةً مِنْه[(٣)].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾؛ أي: لم يزَلْ علِيمًا بما يُصلح خلقَهُ مِنَ التَّكليف، (حَكِيمًا) فيما يقْضِي بيْنَهم، ويُدبِّره مِن أُمورِهِم.

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ۝٩٣﴾ [النساء: ٩٣].

---

(١) انظر: الفواكه الدواني (٢/ ١٩٩)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٢٨).

(٢) في (ج): ذلك بلا حيض.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩١).

قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾.

سبَبُ نُزولِهَا:

أنَّ مِقْيَسَ بْنَ صُبابَةَ[١] وجدَ أخَاه هِشامَ بْنَ صُبابَةَ قَتِيلًا في بني [١٦٠/ب] النَّجَّارِ، وكان مُسلمًا، فأتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فذَكَر ذلِكَ له، فأرْسَلَ رسُولُ اللهِ ﷺ رسُولًا مِن بني فِهر، فقالَ له[٢]: إيتِ بني النَّجَّارِ، فأَقْرِئهم منِّي السَّلامَ، وقُلْ لهم: إنَّ رسُولَ الله يأمرُكُم إنْ علِمْتم قاتِلَ هِشَامٍ، فادْفعوه إلى مِقْيَسٍ، وإنْ لم تعْلَمُوا له قاتلًا، فادْفعُوا إليه دِيتَه، فأَبْلغَهُم الفِهريُّ ذلِك، فقَالُوا: واللهِ ما نعْلَم له قاتِلًا، ولكنَّا نُعطِي ديتَه، فأَعْطوْهُ مِائةً مِنَ الإبِلِ، ثُمَّ انْصرَفَا رَاجعِينَ[٣] إلى المدينةِ، فأتَى الشَّيْطانُ مِقيسَ بْنَ صُبابةَ، فقَال: تقبلُ ديةَ أخيك، فيكون[٤] عليْكَ سبَّةٌ ما بقِيتَ. اقْتُلِ الَّذي معكَ مكانَ أخِيك، وافْضُل بالدِّيَةِ، فرَمى الفهريُّ بصخرةٍ، فشَدَخَ رأسَهُ، ثُمَّ ركِب بعيرًا منها، وساق بقِيَّتَها راجعًا إلى مكَّةَ، وهوَ يقُولُ [من الطويل]:

قَتَلْتُ بِهِ فِهْرًا وَحَمَّلْتُ عَقْلَه سَرَاةَ بَنِي النَّجَّارِ أَرْبَابَ فَارِعِ

---

(١) هشام بن صبابة بضمّ المهملة وموحدتين الأولى خفيفة، ابن حزن بن سيار من ليث بن بكر، أسلم وقاتل يوم المريسيع مع المسلمين حتى أمعن، فلقيه رجل من الخزرج، فظنه مشركا فقتله، فقتله أخوه مقيس بعد أخذ ديته، ثم ارتد وأقام بمكة. انظر: الإصابة (٦/ ٤٢٢).

(٢) ليست في (ج).

(٣) زاد في (ج): إلى رسول الله ﷺ.

(٤) في (ت)، و(ف): فتكون.

وَأَدْرَكْتُ ثَـأْرِي وَاضَّطجَعْتُ مُوَسَّـدًا   وَكُنْـتُ إِلَى الأَصْنَـامِ أَوَّلَ رَاجِـعِ[١]

فنزلَـت هـذه الآيـةُ، ثُـم أهْـدرَ النَّبـيُّ ﷺ دمَـه يـوْمَ الفتْـح، فقُتـل، رواه أبـو صالـح عـن ابـن عبـاس[٢].

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿مُتَعَمِّدًا﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: مُتعمِّدًا لأجْلِ أنَّه مُؤمِنٌ، قالَه سَعِيدُ بْنُ جُبيرٍ.

والثَّانِي: مُتعمِّدًا لِقتلِه، ذكَرَهُ بعْضُ المُفسِّرينَ.

وفِي قوْلِه تعَالى: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها[٣] جزاؤُهُ قطعًا.

والثَّانِي: أنَّها جزَاؤُهُ إِنْ جازَاهُ.

واخْتلَفَ العُلماءُ هل للمُؤمِنِ إِذا قتَلَ مُؤمنًا مُتعمِّدًا توْبَةٌ أمْ لَا؟

فذَهَـبَ الأكْثـرُون إِلَى أنَّ لـه توْبَـةً، وذهَـبَ ابْـنُ عبَّـاسٍ[٤] إِلَى أنَّـه لا توبَـةَ لَه[٥].

❁ ❁ ❁

---

(١) البيتـان لِمقْيَـس بـن صُبابـة حـين قَتَـل قاتـل أخيـه في العقـد الفريـد (٧/ ٢٩٧)، تاريـخ دمشـق (٢٩/ ٢٩)، العقـل في كلام العـرب: الديـة. سراة: اسـم للجمـع، والـسّري: الرفيـع في كلام العـرب مـن سرا: الـسّرو: المـروءة والـشرف. الفـارع: يُقـال فـلان فـارع: مرتفـع طويـل.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٢٧٧)، وانظر: أسباب النزول(ص:١٧٠).

(٣) في (ف): أنه.

(٤) البخاري (٤٣١٤).

(٥) في حاشـية (ج) بغـير خـط الناسـخ: هـذا أحـد القولـين مـن ابـن عبَّـاسٍ، والقـول الآخـر مثـل قـول الأكثريـن؛ كـما في التيسـير وغـيره. ولي الديـن.

فَصْلٌ

اخْتلَفَ العُلماءُ فِي هذه الآيَة هل هي مُحكمَةٌ أمْ[١] مَنسُوخةٌ؟

فقالَ قومٌ: هي مُحكَمَةٌ، واحْتجُّوا بأنَّها خبَرٌ، والأخبارُ لا تحتمِلُ النَّسخَ.

ثُمَّ افْترقَ هؤلاءِ فِرْقتَيْنِ:

إحدُاهما قالتْ: هي علَى ظاهرِها، وقاتِلُ المُؤمنِ مُخلَّدٌ فِي النَّارِ.

والفِرقةُ الثَّانيَةُ قالَتْ: هي عامَّةٌ دخلَها التَّخْصيصِ بدليلِ أنَّه لو قتلَه كافِرٌ، ثُمَّ أسْلم الكافِرُ، انْهدرتْ عنه العُقوبةُ فِي الدُّنيا والآخرة، فإذا ثَبَت كونُهَا مِنَ العامِّ المُخصَّص، فأيُّ دليلٍ صَلُحَ[٢] للتَّخصيص وجَبَ العمَلُ بهِ. ومِن أسبَاب التَّخْصيصِ أن يكونَ قَتلَه مُستحِلًّا، فيستحِقُّ الخُلودَ لِاسْتحْلَالِه.

وقال قومٌ: هي مخْصُوصةٌ فِي حقِّ مَن لم يَتُبْ، واسْتدلُّوا بقوْلِه تعالى فِي «الفرقان»: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الآية: ٧٠].

وقالَ آخرونَ: هِيَ منْسُوخةٌ بقوْلِه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[٣] [النساء: ١١٦].

---

(١) في (ج): أو.

(٢) في (ج): أصلح.

(٣) في (ج): واستدلوا بقوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿٩٤﴾ ﴾ [النساء: ٩٤].

قوْلُه تعالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴾.

في سبَبِ نزْولِها أرْبعَةُ أقْوالٍ:

أحدها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعَثَ سرِيَّةً فيها المِقدادُ بْنُ الأسْوَدِ، فلمَّا أتَوا القَوْمَ، وجَدُوهُم قدْ تفرَّقُوا، وبقِي رجُلٌ له مالٌ كثِيرٌ لم يَبْرحْ، فقالَ: [١٦١/أ] أشْهد أن لَا إلَـهَ إلَّا اللهُ، فأهْوَى إلَيهِ[١] المِقدادُ بْنُ الأسودِ فقتَلَه، فلمَّا قدِمُوا علَى النَّبيِّ ﷺ قالوا لَه: يا رسُولَ اللهِ! إنَّ رجلًا شَهِدَ أن لا إلَهَ إلَّا اللهُ، فقتَلَه المِقدادُ، فقَالَ: **يَا مِقْدَادُ! أَقَتَلْتَ[٢] رَجُلًا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَكَيْفَ بِـلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ غَدًا؟!**» فنزَلَتْ هذِه الآيةُ. رَواه سَعِيدُ بْنُ جُبيرٍ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٣].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) في (ج): قتلت.

(٣) رواه البزار في مسنده (٥١٢٧) وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس، ولا نعلم له طريقًا عن ابن عباس إلا هذا الطريق، والطبراني في الكبير(١٢٣٧٩) من طريق جعفر بن سلمة، عن أبي بكر بن علي بن مقدم، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، به.

والثَّـانِي: أنَّ رجُـلًا مِـن بنـي سُـليم مَـرَّ عـلى نفَـرٍ[١] مِـن أصْحـابِ رسُـول الله ﷺ ومعـه غنَـمٌ، فسـلَّم عليهـم[٢]، فقالـوا: مـا سـلَّم عليكـم إلَّا لِيتعـوَّذَ، فعمـدوا إليـه فقتلـوه وأخـذوا غنمـه، فأتـوا بهـا [إلَى][٣] رسُـولِ الله ﷺ، فنزلَتْ هـذه الآيـةُ. رواه عِكرمَـةُ، عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ[٤].

والثَّالِـث: أنَّ قومًـا مـن أهـل مكَّـة سـمِعُوا بسريَّـةٍ لرسُـولِ الله ﷺ أنَّهـا تريدُهـم فهربـوا، وأقـام رجُـلٌ منهـم كانَ قـد[٥] أسْـلَم، يُقـال لـه: مِـرداس، وكان عـلى السريَّـة رجـلٌ، يُقـال لـه: غالـب بـن فُضالـة، فلـمَّا رأى مـرداسُ الخيْـلَ، كـبَّر، ونـزل إليهـم، فسـلَّم عليهـم، فقتلَـه أسـامةُ بْـنُ زيْـدٍ، واسـتاق غنمَـه، ورجعـوا إلى النَّبـيِّ ﷺ فأخـبروه، فوجَـدَ رسُـولُ اللهِ ﷺ مِـن ذلـك وجْـدًا شـديدًا، ونزَلَـتْ هـذه الآيـةُ. رواه أبـو صالـح عـن ابـن عبـاس[٦].

وقال السُّدِّيُّ: كان أسامةُ أميرَ السريَّة[٧].

---

(١) في (ف): قوم.

(٢) ليست في (ج).

(٣) من (ج).

(٤) رواه أحمد في مسنده (١/ ٢٢٩- ٢٧٢- ٣٢٤)، والترمذي (٣٠٣٠) وغيرهما من طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، به، بنحوه.

(٥) ليست في (ج).

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٥٦) من طريق علي بن أبي طلحة، وابن أبي حاتم في تفسيره(٣/ ١٠٣٩) من طريق عطاء بن دينار كلاهما عن ابن عباس بنحوه.

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٥٧) من طريق أسباط بن نصر، به.

والرَّابع: أنَّ رسولَ الله ﷺ بعَثَ أبا حَدرَدٍ الأسْلمِيَّ، وأبا قتادَةَ، ومُحلِّمَ[(١)] بْنَ جثَّامَةَ فِي سريَّةٍ إلى إِضَمَ[(٢)]، فلقوا عامِرَ بْنَ الأَضْبَطِ الأَشْجَعِيَّ، فحيَّاهُم بتحيَّةِ الإِسْلام، فحَمَل عليه مُحَلِّمُ[(٣)] [بْنُ جَثَّامَةَ][(٤)]، فقتَلَه، وسلبَهُ بعيرًا وسِقاءً. فلمَّا قدِمُوا على[(٥)] النَّبِيِّ ﷺ، أخْبَرُوه، فقَالَ: أَقَتَلْتَهُ[(٦)] بعْدَ مَا قَالَ آمَنْتُ؟! ونزَلَتْ هذه الآيةُ. رَواه ابن أبي حدرد، عن أبيه[(٧)].

فأمَّا التَّفسير:

فقوْلُه تعالى: ﴿إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: سِرتُم وغزَوْتُم.

وقوْلُه تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾.

قرَأَ ابْنُ كثيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وعاصِمٌ، وابْنُ عامِرٍ: ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾ بالنُّونِ مِنَ التَّبيين للأمْرِ قبْلَ الإِقْدَام عليْهِ.

---

(١) في (ف): ومحكم.

(٢) إضم: بالكسر ثم الفتح، وميم؛ واد يشق الحجاز حتى يفرغ في البحر، من عند المدينة، وهو واد لأشجع وجهينة. انظر: معجم البلدان (١/ ٢١٤).

(٣) في الأصل، و(ف): محكم، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) من (ج).

(٥) في (ج): إلى.

(٦) في (ج): قتلته.

(٧) رواه أحمد في مسنده (١١/ ٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٠١٣)، وابن الجارود في المنتقى (٧٧٧) وغيرهم من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي، عن أبيه، بنحوه.

وقَـرَأَ حمْـزَةُ والكِسـائِيُّ وخلَـفٌ: «فتَثَبَّتُـوا» بالثَّـاءِ مِـنَ الثَّبـاتِ وتَـرْكِ الاسْـتعجَالِ[1]. وكذلِـك قـرءُوا في «الحُجـرات»[2].

قوْلُه تعَالَى: ﴿لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ﴾.

قَـرأَ ابْـنُ كثـيرٍ، وأبـو عمْـرٍو، وأبـو بكـر، وحفْـصٌ، عـن عاصِـمٍ، والكِسَـائِيُّ: «السَّـلام» بالألـف مـع فتـح[3] السِّـين.

قـال الزَّجَّـاجُ: يجـوزُ أن يكـون بمعنـى (التَّسـليم، ويجـوز أن يكـون بمعْنـى)[4] الاسْتِسـلَامِ[5].

وقَـرَأَ نافِـعٌ، وابْـنُ عامِـرٍ، وحمْـزَةُ[6]، وخلَـفٌ، وجبَلَـةُ[7] عـنِ المُفضَّـل عـنْ عاصِـمٍ: «السَّـلَم[8]» بفتـح السِّـين والـلَّام[9] مـن غـير ألِـفٍ وهـوَ مِـنَ الاِسْتِسـلامِ[10].

---

(١) في (ج): التعجيل.

(٢) السبعة (ص: ٢٣٦)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٥)، والحجة (٣/ ١٧٣-١٧٤)، والمبسوط (ص: ١٨٠).

(٣) ليست في (ت).

(٤) العبارة ساقطة من (ت).

(٥) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ٩٢).

(٦) ليست في (ف).

(٧) جبلة بن مالك بن جبلة بن عبد الرحمن، أبو أحمد الكوفي، من أهل الضبط، قرأ على المفضل بن محمد الضبي، وسمع منه الحروف أيضًا وهو مشهور عنه، روى القراءة عنه أبو زيد عمر بن شبة النمري. غاية (١/ ١٩٠).

(٨) في الأصل: السلام، والمثبت من بقية النسخ.

(٩) قوله: (بفتح السين واللام) ليس في (ج).

(١٠) السبعة (ص: ٢٣٦)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٥)، والحجة (١/ ١٧٥-١٧٦).

وقـرَأَ أبـانُ بْـنُ يزيـدَ[١]، عـنْ عاصِـمٍ بكـسْرِ السِّـينِ وإِسْـكانِ الـلَّام مِـنْ غـيْرِ أَلِـفٍ[٢]. [١٦١/ب]

و«السِّلْمُ»: الصُّلْحُ.

وقَرأَ الجُمهورُ: ﴿لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾ بكسْر المِيم[٣].

وقَـرأَ عَـلِيٌّ، وابْـنُ عبَّـاسٍ، وعِكرمَـةُ، وأبـو العالِيـةِ، ويحْيَـى بْـنُ يعمُـرَ[٤] وأبـو جعفـر: بفتْـحِ المِيـم مِـنَ الأمـانِ[٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾.

«عَرَضهـا»: مـا فيهـا مِـن مـالٍ، قـلَّ أو كثُـر. قـالَ المُفـسِّرون: وأريـدَ بـهِ[٦]: مَـا غنِمُـوه مِـنَ الرَّجُـلِ الَّـذِي قتَلُـوه.

---

(١) في (ج)، و(ف): زيد.

(٢) وهـي قـراءة شـاذة في مختـصر ابـن خالويـه (ص: ٣٤)، وعـن الحسـن وأبي رجـاء في شـواذ القـراءات (ص: ١٤١)، وعـن الحسـن في البحـر (٣/ ٢٥٩)، والمحـرر (١/ ٩١)، وعـن أبـان في الكامـل (ص: ٥٢٩)، وقـرأ الجحـدري ﴿السِّـلم﴾ بكـسر السـين وسـكون الـلام.

(٣) اسـم فاعـل؛ أي: إنـما فعلـت ذلـك متعـوذًا، وعليـه القـراء العـشرة عـدا أبي جعفـر، انظـر: الإتحـاف(ص: ٢٤٥). وهـذه الفقـرة سـاقطة مـن (ف).

(٤) ليست في (ت).

(٥) في الكامـل (ص: ٥٣٠) الهاشـمي عـن أبي جعفـر، وعـن أبي جعفـر وأبي حمـزة واليـماني في المحـرر (٢/ ١٤)؛ أي: لا نؤمنـك في نفسـك، وعـن عـلي، وابـن عبـاس، وابـن مسـعود في مختـصر ابـن خالويـه (ص: ٣٤).

(٦) في (ج): والمراد به.

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه ثوَابُ الجنَّةِ، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّانِي: أنَّها أبْوابُ الرِّزقِ فِي الدُّنيا، قالَه أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

قوْلُه تعَالى: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾.

فيهِ ثلاثَة أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ معناه: كذلِك[1] كُنْتم تأمَنُونَ فِي قوْمِكمُ المُؤمنين بِهذه الكلِمَةِ، فلا تُخِيفُوا[2] مَن قالَها، رواه أبو صَالِحٍ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: كذلك كنتم تُخْفُون إيمانَكُم بمكَّةَ كما كان هذا يُخْفِي إيمانَهُ، رَواه سعِيدُ بْنُ جُبيرٍ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالث: كذلك كُنتم مِن قبْلُ مُشركينَ، قالَه مَسروقٌ، وقتادَةُ، وابْنُ زيْدٍ.

قوْلُه تعالى: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾.

فِي الَّذي مَنَّ بهِ أرْبعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: الهِجرةُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: إعْلانُ الإيمَانِ، قالَه سعِيدُ بْنُ جُبيرٍ.

والثَّالث: الإسْلامُ، قالَه قتادَةُ، ومسْرُوقٌ.

والرَّابع: التَّوبَةُ على الَّذي قتَلَ ذلك الرَّجُلَ، قالَه السُّدِّيُّ.

قوْلُه تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ تأكيدٌ للأَوَّلِ.

---

(١) في (ج): أن معنى ذلك.

(٢) في (ج): تخافوا.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥].

قَوْلُه تعَالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾.

قَالَ أبو سُليمان الدِّمشقيُّ: نزلَتْ هذه الآيَةُ مِن أجل قوْمٍ كانُوا إذا حضَرَتْ غزَاةٌ يستأذِنُون في القُعود[١].

وقالَ زيْدُ بْنُ ثابتٍ: إنِّي لَقاعِدٌ إلى جنْبِ رسُولِ الله ﷺ؛ إذْ غشيَتْهُ السَّكِينَةُ، ثُمَّ سرِّي عنه، فقَالَ: «اكْتُبْ: **لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ والمُجاهِدُونَ**...»... الآيَةَ، فقَامَ ابْنُ أمِّ مكْتُومٍ، فقَالَ: يَا رسُولَ اللهِ! فكيْفَ بمَنْ[٢] لا يَسْتطِيعُ الجِهادَ؟ فواللهِ مَا قضَى كلامَه حتَّى غَشِيتْ رسُولَ اللهِ السَّكِينةُ، ثُمَّ سرِّي عنْه، فقَالَ: اقْرأْ، فقرَأْتُ: «لَا يَسْتوي القاعِدونَ مِنَ المُؤمِنين والمُجاهِدُون»، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ فألْحَقْتُها[٣].

قَوْلُه تعَالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ يعْنِي عنِ الجِهادِ، والمَعْنى: أنَّ المُجاهِدِين أفْضَلُ.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: وأُرِيدَ[٤] بِهذا الجِهادِ غزْوة[٥] بدرٍ[٦].

---

(١) انظر: البحر المحيط (٤/ ٣٤).

(٢) في الأصل: من، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) رواه البخاري (٢٨٣٢- ٤٥٩٢)، ومسلم (١٨٩٨).

(٤) في (ف): قال ابن عبَّاس وابن زيد: والمراد.

(٥) في (ت): غزاة.

(٦) رواه البخاري(٣٩٥٤) من طريق مقسم مولى عبد الله بن الحارث، به.

وقالَ مُقاتلٌ[(١)]: غزوة[(٢)] تبُوكَ[(٣)].

قوْلُه تعَالى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾.

قـرَأ ابْـنُ كثِيرٍ، وأبـو عمْرٍو، وحمْزَةُ: «غَـيْرُ» برفْـعِ الـرَّاءِ[(٤)]. وقـرَأ نافِـعٌ، وابْـنُ عامِرٍ، والكِسَـائِيُّ، وخلَـفٌ، والمُفضَّـلُ: بنَصْبِهـا[(٥)].

قـالَ أبـو عـلِيٍّ: مَـنْ رفَـعَ الـرَّاءَ[(٦)] جعَـلَ «غـيْر» صِفَـةً للقاعِدِيـنَ، ومَـنْ نصَبَهـا، جعَلَـه اسْـتِثناءً مِـنَ القاعِدِيـنَ[(٧)].

وفِي «الضَّررِ»[(٨)] قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه العجزُ بالزَّمانَةِ والمرضِ، ونحوِهِمَا.

قـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: هُـم قـوْمٌ كانَـتْ تحبِسُـهُم عـنِ الغَـزَاةِ أمْـرَاضٌ وأوْجَـاعٌ[(٩)].

---

(١) الاسم ليس في (ج).

(٢) في (ت): غزاة.

(٣) تفسير مقاتل(١/ ٤٠١).

(٤) السبعة (ص: ٢٣٧)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٦).

(٥) الحجة (٣/ ١٧٨)، والمبسوط (ص: ١٨١)، وكذلك روى شبل عن ابن كثير بنصبها في معاني القراءات (١/ ٣١٦)، ولم أقف على نسبة المفضل.

(٦) ليست في (ج).

(٧) الحجة (١/ ١٦٠).

(٨) من قوله: (قرأ ابن كثير)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٩) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٧٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٤٧) من طريق علي بن أبي طلحة، به .

[١٦٢/أ] وقالَ ابْنُ جُبيرٍ[(١)]، وابْنُ قُتيبةَ: هُم أُولو الزَّمانَةِ[(٢)].

وقالَ الزَّجَّاجُ: الضَّررُ: أن يكونَ ضريرًا أوْ أعْمَى أوْ زَمِنًا[(٣)].

والثَّانِي: أنَّه العذْرُ، رَواه ابْنُ أبي طلْحَةَ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾.

فِي هؤلاءِ القاعِدِينَ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّهمُ القاعدون بالضَّرر، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُقاتلٌ.

والثَّانِي: القاعدون مِن غيْرِ ضرَرٍ، قالَه أبو سُليمان الدِّمشقيُّ.

قالَ ابْنُ جرير: والدَّرجَةُ: الفَضيلَةُ[(٤)].

فأمَّا ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾: فهي الجنَّةُ فِي قوْلِ الجماعَةِ[(٥)].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: القاعدونَ هَاهُنا: غيْر أُولي الضَّررِ[(٦)].

وقالَ سعِيد بن جبير: همُ الَّذينَ لا عُذرَ لهم[(٧)].

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾ [النســاء: ٩٦].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٧١) من طريق عطاء بن دينار، به.

(٢) غريب القرآن (ص: ١٣٤).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٣).

(٤) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٣٧٥).

(٥) في (ج): الجنة.

(٦) رواه الترمذي (٣٠٣٢)، والنسائي في الكبرى (١١٠٥٢) وغيرهم من طريق ابن جريج، عن عبد الكريم، عن مقسم مولى عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٧) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٥٥) من طريق عطاء بن دينار، به.

قوْله تعَالى: ﴿ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ ﴾.

قَالَ الزَّجَّاجُ: دَرجَاتٍ، [فِي][١] موضع نصْبٍ بدلًا مِن قوْلِه تعَالى: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ وهو مفسِّرٌ للأجْرِ[٢].

وفِي المُراد بالدَّرجاتِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها درجاتُ الجنَّةِ، قال ابْنُ مُحيريز[٣]: الدَّرجاتُ: سبعونَ درجةً ما بيْنَ كُلِّ درَجَتَيْنِ حُضْرُ الفرس[٤] الجواد المُضَمَّرِ[٥] سبعين سنَةً، وإلى نحوِهِ ذهَبَ مُقاتلٌ[٦].

والثَّانِي: أنَّ معْنى الدَّرجاتِ: الفضَائِلُ، قاله سعيدُ بْنُ جُبيرٍ.

قَالَ قتادَةُ: كان يُقال: الإِسْلَامُ دَرَجَةٌ، والهِجرةُ فِي الإِسْلامِ[٧] دَرَجَةٌ، والجِهادُ فِي الهِجرَةِ درجَةٌ، والقَتْلُ[٨] فِي الجِهادِ درَجَةٌ[٩].

وقَالَ ابْنُ زيْدٍ: الدَّرجاتُ: هي السَّبعُ الَّتي ذكرَهَا اللهُ تعَالَى فِي «براءة» حِين قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ﴾... إلى قوْلِه: ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ﴾ [الآيتان: ١٢٠-١٢١][١٠].

---

(١) من (ف).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٣).

(٣) في (ج): جرير.

(٤) حضر الفرس: ارتفاعه في عدوه، أحضر الفرس يحضر إحضارًا، عدَا عدوًا شديدًا.

(٥) الفرس المضمر: هو الَّذي أعدَّ إعدادًا للسباق والركض.

(٦) تفسير مقاتل(١/ ٤٠١).

(٧) قوله: (في الإسلام) ليس في (ج).

(٨) في الأصل: العمل، والمثبت من بقية النسخ.

(٩) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٧٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به، بنحوه.

(١٠) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٧٧) من طريق ابن وهب، به.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الحِكْمَةُ فِي أَنَّ اللهَ تعَالى ذكَرَ فِي أَوَّلِ الكلامِ درجَةً، وفِي آخرِهِ درجَات؟

فعنه جوابَانِ:

أحدُهما: أنَّ الدَّرجةَ الأُولى تفضيلُ المُجاهدين[١] علَى القاعِدِين مِن أُولِي الضَّرر منزلَةٌ، والدَّرجَاتُ: تفْضِيلُ المُجاهدين علَى القاعِدِين مِن غيْرِ أُولِي الضَّررِ منازلُ كثِيرةٌ، وهذا معْنى قوْلِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّ الدَّرجةَ الأُولى درجَةُ المدْحِ والتَّعظِيمِ، والدَّرجَات: منازِلُ الجنَّةِ، ذكرَهُ القاضِي أبو يعْلَى.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ ﴾ [النساء: ٩٧].

قوْلُه تعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾.

فِي سبَبِ نُزولِها ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّ أُناسًا كانوا بمكَّة قد أقرُّوا[٢] بالإِسْلامِ، فلمَّا خرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إلى بدْرٍ لم تدَعْ قُريشٌ أحدًا إلَّا أخرجُوه معَهُم، فقُتل أولئك الَّذِين أقَرُّوا بالإِسْلامِ، فنزلَتْ فيهم[٣] هذه الآيةُ، رَواه عكرمَةُ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٤].

---

(١) في (ف): للمجاهدين.

(٢) في (ت): قروا.

(٣) ليست في (ج).

(٤) أخرجه البخاري(٧٠٨٥-٤٥٩٦) بنحوه.

وقـالَ قتـادة: نزَلَـتْ فِي أُنـاسٍ تكلَّمُـوا بالإِسْـلامِ، فخرجُـوا مـعَ أبي جهـل، فقُتلُـوا يـوْمَ بـدْرٍ، واعْتـذَرُوا بغـيْرِ عُـذرٍ، فأبَـى اللهُ أن يقبَـلَ مِنْهُـم[١].

والثَّـانِي: أنَّ قوْمًـا نافقُـوا يـوْمَ بـدْرٍ، وارْتَابُـوا، وقالـوا: غـرَّ هـؤلاءِ دِينُهُـم وأقامُـوا مـعَ المُشركـين حتَّـى قُتلـوا، فنزَلَـتْ فيهِـم[٢] هـذِه الآيَـةُ، رَواه أبـو صالِـحِ عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ[٣].

[١٦٢/ب]

والثَّالـث: أنَّهـا نزَلَـتْ فِي قـوْمٍ تخلَّفُـوا بعـدَ[٤] النَّبـيِّ ﷺ، ولم يخْرجُـوا معـه، فمَـن مـاتَ مِنهُـم قبْـلَ أنْ يلْحَـقَ بالنَّبـيِّ ﷺ، ضرَبَـتِ الملائِكـةُ وجْهَـهُ ودُبـرَهُ، رواه العـوفِيُّ عـن ابْـنِ عبَّـاسٍ[٥].

وفِي «التَّوَفِّي» قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه قبْضُ الأرْوَاحِ بالموْتِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُقاتِلٌ.

والثَّانِي: الحشْرُ إلى النَّارِ، قالَه الحسَنُ.

قـالَ مُقاتِـلٌ: والمُـراد بالملائكـةِ ملَـكُ المـوْتِ وحـدَهُ[٦]. وقـالَ فِي موضـعٍ آخـرَ: ملَـكُ المـوْتِ وأعْوَانُـه، وهـمْ سِـتَّةٌ: ثلاثَـةٌ يَلـونَ أرْواحَ المُؤمِنـينَ، وثلاثَـةٌ يَلـون أرْواحَ الكُفَّـارِ[٧].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٨٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به.

(٢) ليست في (ج).

(٣) لم أجده.

(٤) في (ج): عن.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٨٣) من طريق عطية، به.

(٦) تفسير مقاتل (٢/ ١٢١).

(٧) تفسير مقاتل (٢/ ٤٦٦).

قَالَ الزَّجَّاجُ: «ظَالِمِي أنْفُسِهِم» نصْبٌ علَى الحَالِ، والمَعْنَى: تَتوفَّاهُم فِي حالِ ظُلمِهِم أنفُسَهُم، والأصْلُ ظالمينَ؛ لأنَّ النُّون حُذفتِ اسْتخفافًا[١].

فأمَّا ظُلمُهُم لِأنْفُسِهِم، فيُحتمل على ما[٢] ذُكر فِي قِصَّتِهِم أرْبعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه ترْكُ الهجرةِ.

والثَّانِي: رُجُوعُهم إلى الكُفرِ.

والثَّالث: الشَّكُّ بعْدَ اليقِينِ.

والرَّابع: إعانةُ المُشركينَ.

قوْلُه تعَالى: ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: هوَ سُؤالُ توْبِيخٍ، والمَعْنَى: كُنتم فِي المُشركينَ أوْ فِي المُسلمين[٣].

قوْلُه تعَالَى: ﴿قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

قالَ مُقاتِلٌ: كُنَّا مُقهورينَ فِي أرْضِ مكَّةَ، لا نستطيعُ أنْ نُظهرَ[٤] الإيمانَ، قالتِ الملائكةُ: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً﴾ يعْنِي المدِينَةَ ﴿فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا﴾ يعْنِي: إليها. وقوْلُ المَلائكةِ لهُم يدُلُّ علَى أنَّهُم كانوا يَستطِيعُون الهِجرةَ[٥].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٤).

(٢) ليست في (ت).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٥).

(٤) في (ج): نذكر.

(٥) تفسير مقاتل (١/ ٤٠١).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾ [النســاء: ٩٨، ٩٩].

قوْلُه تعالَى: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾.

سبَبُ نُزولِها:

أنَّ المُسلمينَ قالُوا في حَقِّ المُستضعفِينَ مِنَ المُسلِمينَ بمكَّـةَ: هـؤلاءِ بمنزلَـةِ[1] الَّذِيـن قُتلوا ببـدْرٍ، فنزَلَـتْ هـذه الآيَـةُ. قالَـه مُجاهـدٌ[2].

قـالَ الزَّجَّـاجُ: ﴿ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ نصـبٌ عـلَى الاِسْـتِثناءِ مِـن [قوْلِـه تعَـالى] [3]: ﴿مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾[4].

قالَ أبو سُليمانَ: «المُستضعفون»: ذُوو الأَسْنانِ، والنِّساءُ، والصِّبْيانُ.

قوْلُـه تعَـالَى: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾؛ أي: لا يقْـدرونَ عـلَى حِيلـةٍ فِي الخُروجِ مِـن مكَّـةَ، ولا علَى نفقـةٍ، ولا قـوَّةٍ.

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّهـم لا يعرفُـونَ الطَّريـقَ إلى المدينَـةِ، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ، وعكرِمَـةُ، ومُجاهِـدٌ.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) انظـر: تفسـير مجاهـد (١/ ١٧١) ورواه ابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٨٦٧) عـن ابـن أبي نجيـح، بـه.

(٣) في الأصل: قولهم، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٥).

والثَّانِي: أنَّهم لا يعْرِفُون طريقًا يتوجَّهُون إليه، فإنْ خَرَجُوا هلَكُوا، قالَه ابْنُ زَيْدٍ.

وفِي ﴿عَسَى﴾ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها بمعْنَى الإيجابِ، قالَه الحسَنُ.

والثَّانِي: أنَّها بمعْنَى[1] التَّرجِّي، فالمعْنَى: أنَّهُم يرْجُونَ العفوَ[2]، قالَه الزَّجَّاجُ[3].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾ [النساء: ١٠٠].

قوْلُه تعَالَى: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا﴾.

قالَ سعِيدُ بنُ جُبيرٍ[4]، ومُجاهِدٌ[5]: مُتزَحزَحًا عمَّا يكره.

وقالَ ابْنُ قُتيبةَ: المُراغمُ والمهاجَرُ: واحِدٌ، يُقال: راغمْتُ وهاجرْتُ، وأصْلُه: أنَّ الرَّجُلَ كانَ إذا أسْلَم، خرَجَ[6] عنْ قوْمِه، مُراغمًا [لهُم][7]؛

(١) ليست في (ج).

(٢) ليست في (ج).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٥).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٠١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٨٧٩) من طريق ابن أبي نجيح، به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٥٠) لعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٦) في (ف): يخرج.

(٧) من (ف).

أي: مغاضبًا لهُم(١)، ومهاجِرًا؛ أي: مقاطِعًا مِنَ الهُجرانِ، فقِيل للمذْهب: مُراغمٌ، وللمصِيرِ إلَى النَّبيِّ ﷺ هِجرَةٌ؛ لأنَّها كانَتْ بهجرَةِ(٢) الرَّجُلِ [١٦٣/أ] قوْمَه(٣).

وفي «السَّعةِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها السَّعةُ فِي الرِّزق، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والجُمهورُ.

والثَّانِي: التمكُّنُ مِن إظْهارِ الدِّينِ، قالَه قتادَةُ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ اتَّفقوا علَى أنَّه نزَلَ فِي رَجُلٍ خرَجَ مُهاجِرًا، فماتَ فِي الطَّريقِ.

واخْتلَفُوا فيهِ على سِتَّةِ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه ضَمْرَةُ بْنُ الْعِيصِ، وكانَ ضريرًا موسِرًا، فقالَ: احْمِلُونِي فحُمل، وهو مريضٌ، فماتَ عند التَّنْعِيمِ، فنزَلَ فيهِ هذا الكلامُ، رواه سالمٌ عنْ سعيدِ بْنِ جُبيرٍ(٤).

---

(١) ليست في (ف).

(٢) في الأصل، و(ج): هجرة، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) غريب القرآن(ص: ١٣٤).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٩٨)، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٩٠) من طريق سالم بن عجلان الأفطس، به، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٥١) لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد.

والثَّانِي: أَنَّه أبو العِيصِ ضَمْرَةُ بْنُ زِنْبَاعِ الخُزَاعِيُّ[١]، أمرَ أهلَه أن يحمِلُوه على سَريرِهِ، فلمَّا بلَغَ التَّنعِيمَ، ماتَ، فنزَلَ فِيهِ هذا[٢]، رَواه أبو بِشرٍ، عنْ سعيدِ بْنِ جُبيرٍ[٣].

والثَّالث: أَنَّه ابْنُ ضَمْرَةَ الجُنْدَعِيُّ، مَرِضَ فقالَ لِبنيهِ: أخْرِجُونِي مِن مكَّةَ، فقَدْ قتَلَنِي غمُّها، فقَالُوا: أيْنَ؟ فأَوْمَأَ بيدِهِ نحوَ المدينَةِ، يُريدُ الهِجرةَ، فخَرجُوا بِهِ، فماتَ فِي الطَّرِيقِ، فنزَلَ فيهِ هذا، ذكرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ[٤].

وقالَ مُقاتِلٌ: هو جُندب بْنُ ضَمْرَةَ[٥].

والرَّابع: أنَّ اسْمَهُ سَبْرَةُ[٦]، فلمَّا نزل قوْلُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]... إلى قولِه: ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾ قالَ لأهْلِه وهو مريضٌ: احْمِلوني، فإنِّي موسِرٌ، ولي مِنَ المَالِ ما يُبلغني إلى[٧] المدينة، فلمَّا جاوزَ الحرَمَ، ماتَ فنزَلَ فيهِ هذا[٨]، قالَه قتادَةُ.

---

(١) قال أبو عمر: والصَّحِيح أنه ضَمرَة لا أبو ضَمرَة، انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/ ٧٥٠).

(٢) في الأصل: فنزلت فيه هذا، وفي (ج): هذه الآية، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) رواه البَلَاذُري في أنساب الأشراف (١/ ٢٦٥)، ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٩٣)، ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٥٤٧)، والبيهقي في الكبرى (١٧٧٦١) بنحوه.

(٤) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٥٨٦) عن محمد بن اسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط أن جندب بن ضمرة الجندعي..الحديث.

(٥) تفسير مقاتل (١/ ٤٠٢)، ولكن قال: جُنْدُب بن حمزة بدلًا من ضمرة.

(٦) في الأصل، و(ت): سيرة.

(٧) في (ت): من.

(٨) في (ج): فنزلت فيه هذه الآية.

والخامس: أنَّه رجُلٌ مِن بني كنانَةَ هاجَرَ فماتَ فِي الطَّريقِ، فسخِرَ منه قومُه، فقالُوا: لا هو بلغَ ما يُريد، ولا أَقامَ فِي أَهْلِه حتَّى[1] يُدفنَ، فنزَلَ فيهِ هذَا، قالَه ابنُ زيْدٍ.

والسَّادِس: أنَّه خالدُ بْنُ حِزامٍ أخُو حكيمِ بْنِ حِزامٍ، خرَج مُهاجرًا، فماتَ فِي الطَّريق، ذكرَهُ الزُّبير بْنُ بكَّار[2].

وقوله تعالى: ﴿وَقَعَ﴾ معْنَاه: وَجَبَ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا (١٠١)﴾ [النساء: ١٠١].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾.

رَوى مُجاهد عن أبي عيَّاش الزَّرقي قالَ: كنَّا مع رسول الله ﷺ بعُسفانَ، وعلى المشركين خالدُ بْنُ الوليد، فصلَّيْنَا الظُّهرَ، فقالَ المشركون: لقد أصبْنَا غِرَّةً، لو كنَّا حملنا عليهم وهم فِي الصَّلاة، فنزلت آيةُ القصْرِ فيما بيْنَ الظُّهر والعصْرِ[3].

و«الضَّرب فِي الأرْضِ: السَّفر، و«الجُناح»: الإِثْمُ، و«القصر»: النَّقصُ، و«الفتنةُ»: القتْلُ.

وفِي «القصر» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه القصرُ مِن عددِ الرَّكعات.

والثَّانِي: أنَّه القصرُ مِن حُدودِها.

---

(١) ليست في (ت).

(٢) انظر: جمهرة نسب قريش وأخبارها (ص: ٣٩٣).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٩٦) من طريق منصور، به.



وظاهـر الآيـةِ يـدُلُّ عـلى أنَّ القـصْرَ لا يجـوز إِلَّا عنْـدَ الخـوْفِ، وليـس الأمْرُ كذلِـك، وإِنَّـما نزلـتِ الآيـةُ عـلى غالـبِ أسْـفار رسُـولِ الله ﷺ، وأكثرُهـا لم يخـلُ عـن خـوْفِ العـدوِّ.

وقيـل: إِنَّ قوْلَـه: ﴿أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ كلامٌ تَـامٌّ. وقوْلَـه تعـالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ كلامٌ مُبتـدأ، ومعنـاه: وإِنْ خِفتـم.

[١٦٣/ب] **واخْتلَفَ العُلماء هل صلاة الُمسافر ركعتَيْنِ مقْصُورة أمْ لا؟**

فقـالَ قـوْمٌ: ليسـت مقصـورةً، وإِنَّـما فَـرْضُ المُسـافِرِ ذلِـك، وهـو قـوْلُ ابْـنِ عُمـرَ، وجابِـرِ بْـنِ عبـدِ الله، وسـعيدِ بْـنِ جُبـير، والسُّـدِّيِّ، وأبي حنيفـةَ[1].

فعـلى هـذا القـولِ قـصْرُ الصَّـلاةِ أن تكـونَ ركعـةً، ولا يجـوز ذلـك إِلَّا بوجـود السَّـفر والخـوْفِ؛ لأنَّ عنـد هـؤلاء أنَّ الرَّكعتـيْنِ فِي السَّـفر إِذا لم يكـن فيـه خـوْفٌ تمـامٌ غـيْرُ قـصْرٍ.

واحْتجُّـوا بـما رَوى ابْـنُ عبَّـاسٍ أنَّ النَّبـيَّ ﷺ صـلَّى بـذي قَـرد، فصـفَّ النَّـاسَ خلْفَـه صفَّـيْنِ، صفًّـا خلْفَـهُ، وصفًّـا مُـوازي العـدوِّ، فصـلَّى بالَّذِيـن خلْفَـه ركعـةً، ثُـمَّ انْـصرَفَ هـؤلاء، إِلى مـكان هـؤلاء، وجـاءَ أولئـك فصـلَّى بِهـم ركعَـةً، ولم يقضـوا[2].

وعـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ أنَّـه قـالَ: فـرَضَ اللهُ الصَّـلاةَ عـلى لِسـان نبيِّكـم فِي

---

(١) بدائع الصنائع (١/ ٩٣).

(٢) رواه أحمـد في مسـنده (١/ ٢٣٢- ٥/ ١٨٣- ٥/ ٣٨٥)، والنسـائي (١٥٣٣)، وفي الكـبرى (٥٢٠- ١٩٣٤)، وابـن خزيمـة في صحيحـه (١٣٤٤)، وابـن حبـان في صحيحـه (٢٨٧١) وغيرهـم مـن طـرق عـن سـفيان الثـوري، عـن أبي بكـر بـن أبي الجهـم العـدوي، عـن عبيـد الله بـن عبـد الله، بـه، بنحـوه.

الحضَرِ أرْبعًا، وفي السَّفر ركعتَيْنِ، وفِي الخوْفِ ركعَةً[١].

والثَّانِي: أنَّها مقصورةٌ، وليست بأصْلٍ، وهو قوْلُ مُجاهِدٍ، وطَاوسٍ، وأحمَدَ[٢]، والشَّافِعِيِّ[٣].

قال يعلى بْنُ أُميَّة: قلتُ لِعمرَ بْنِ الخطَّابِ: عجِبْتُ مِن قصر النَّاسِ اليوْمَ، وقد أَمِنُوا، وإنَّما قال الله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ فقالَ عُمرُ: عجِبتُ ممَّا عجبتَ منه، فذكرْتُ ذلك لِرسُول الله ﷺ، فقال: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**»[٤].

فَصْلٌ

وإنَّما يجوزُ للمُسافر القصرُ إذا كانَ سفرُهُ مُباحًا، وبهذا قالَ مالكٌ[٥]، والشَّافعِيُّ[٦]، وقالَ أبو حنيفةَ: يجوزُ له القصْرُ في سفَرِ المعصيَةِ[٧].

فأمَّا مُدَّةُ الإقامة الَّتي إذا نوَاها أتَمَّ الصَّلاةَ، وإنْ نوى أقلَّ منها، قصَر:

فقالَ أصحابُنا: إقامةُ اثنين وعشرين صلاةً[٨].

(١) رواه مسلم (٦٨٧).

(٢) المغني (٢/ ١٠٨).

(٣) الأم (١/ ١٧٩).

(٤) رواه ومسلم (٦٨٦).

(٥) التبصرة (٢/ ٤٦١).

(٦) الحاوي (١/ ٢٦٧).

(٧) بدائع الصنائع (٢/ ٩٤).

(٨) المذهب إذا نوى الإقامة في بلد أكثر من إحدى وعشرين صلاة أتم، وإلا قصر، وهذا إحدى الروايات عن أحمد اختارها الخرقي وأبو بكر، قال ابن قدامة في الكافي (١/ ٣١٠): هي المذهب. وقال في المغني (٢/ ٢١٥): هذا المشهور عن أحمد. وانظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢/ ٣٢٩).

وقالَ أبو حنيفة: خمسةَ عشرَ يوْمًا[١].

وقالَ مالِكٌ[٢]، والشّافعِيُّ[٣]: أربعة أيَّام.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾﴾ [النساء: ١٠٢].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

سببُ نُزولِهَا:

أنَّ المُشركين لما رأوُا النَّبيَّ ﷺ، وأصْحابَهُ قد صلُّوا الظُّهرَ، نَدِمُوا إذْ لم يكبُّوا عليهم، فقالَ بعضُهُم لبعضٍ[٤]: دَعُوهم فإنَّ لهم صلاةً هي أحَبُّ إليهم مِن آبائِهم وأبْنائِهم، يعنونَ العصْرَ، فإذا قاموا فشدُّوا عليهم، فلمَّا قامُوا إلى صلاةِ العصر، نزَلَ جِبريلُ بِهذه الآيةِ. رواه أبو صالح عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٥].

---

(١) بدائع الصنائع (١/ ٩٧).

(٢) المدونة (١/ ٢٠٧).

(٣) الحاوي (٢/ ٣٧١).

(٤) ليست في (ج).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٣٨)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٠) من طريق عكرمة، به، وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وانظر: أسباب النزول(ص: ١٨٠).

قوْلُـه تعَـالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ﴾ خِطـابٌ للنَّبـيِّ ﷺ، ولا يـدُلُّ عـلَى أنَّ الحُكـمَ مقْصورٌ عليـه، فهو كقوْلِـه تعـالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣].

وقـال أبـو يوسـفَ: لا تجـوزُ صـلاةُ الخـوفِ بعـدَ النَّبـيِّ ﷺ، والهـاءُ والمِيمُ مِـن[١] «فيهـم» تعـودُ عـلى الضَّاربـين فِي الأرْضِ[٢].

قوْلُـه تعـالى: ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ أي: ابْتدأْتَهـا، ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾؛ أي: لتقـف، ومثْلُـه: ﴿وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُواْ﴾ [البقـرة: ٢٠].

﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ﴾ فيهم قولان:

أحدُهما: أنَّهمُ الباقون[٣]، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّـانِي: أنَّهـمُ المصلُّـون معَـهُ، ذكـرَهُ ابْـنُ جريـرٍ، قـالَ: وهـذَا السِّـلاحُ [١٦٤/أ] كالسَّـيفِ، يتقلَّـده الإِنْسـانُ، والخِنجـر يشـدُّه إِلى ذِراعِـه[٤].

قوْله تعالى: ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ﴾ يعْنِي المُصلِّين معَهُ.

﴿فَلْيَكُونُواْ﴾ فِي المُشار إليهم قوْلَانِ:

أحدُهمـا: أنَّهـمُ الطَّائفـةُ الَّتـي لم تصـلِّ، أُمـرتْ أن تحـرِسَ الطَّائفـةَ[٥] المصلِّيـةَ، وهـذا معْنـى قـوْلِ ابْـنِ عبَّـاسٍ.

والثَّانِي: أنَّهمُ المُصلُّون معه، أُمروا إِذا سجَدُوا أن ينْصَرِفُوا إِلى الحَرَس.

واخْتلف العُلماءُ كيف ينْصرِفُون بعد السُّجودِ؟

---

(١) ليست في (ف).

(٢) المبسوط (٢/ ٤٥)، بدائع الصنائع (١/ ٢٤٢).

(٣) في (ج): المنافقون. تصحيفًا.

(٤) تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٤٢٤).

(٥) ليست في (ج).

فقالَ قومٌ: إذا أتمُّوا معَ الإِمام ركعةً أتمُّوا لأنْفُسِهم ركعةً، ثم سلَّموا وانْصرفُوا، وقد تمتْ صلاتُهم.

وقالَ آخرون: ينصرفُون عن ركعةٍ، واختلف هؤلاء، فقالَ بعضُهم: إِذا صلُّوا مع الإِمام ركعةً وسلَّموا، فهي تُجزئُهم.

وقالَ آخرون منهم أبو حنيفةَ: بل ينْصَرِفُون عن تلك الرَّكعةِ إلى الحَرَس وهم على صلاتِهم، فيكونونَ فِي وجهِ العدوِّ مكانَ الطَّائفةِ التي لم تُصلِّ، وتأتِي تلك الطَّائِفةُ[1].

واخْتلفوا فِي الطَّائفةِ الأُخرى:

فقالَ قومٌ: إِذا صلَّى بِهِمُ الإمامُ أطالَ التَّشهدَ حتَّى يقضوا[2] الرَّكعةَ الفائِتةَ، ثم يسلِّم بِهِم.

وقال آخرونَ: بل يُسلِّم هوَ عند فراغِه مِنَ الصَّلاةِ بِهِم، فإذا سلَّم قضَوْا ما فاتَهُم.

وقال آخرون: بلَى يُصلِّي بالطَّائفةِ الثَّانيةِ ركعَةً ويُسلِّم هوَ، ولا تُسلِّم هي، بل ترجِعُ إلى وجهِ العدوِّ، ثُمَّ تجيءُ الأُولى، فتقْضِي ما بقِي مِن صلاتِهَا وتُسلِّم، وتمضي وتجيء الأُخرى، فتُتمُّ صلاتَها، وهذا مذهبُ أبي حنيفة[3].

---

(١) انظر: المبسوط (٢/ ٤٧).

(٢) في (ج)، و(ف): يقضون.

(٣) انظر: المصدر السابق.

قوْله تعالى: ﴿وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾.

(قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يُريد الَّذِين صلُّوا أَوَّلًا)[١].

وقالَ الزَّجَّاجُ: يجوزُ أن يُريدَ به الَّذين[٢] وُجاهَ العدوِّ؛ لأنَّ المصلِّي غيرُ مقاتِلٍ، ويجوز أن يكونَ[٣] الجماعة أُمروا بحمل السِّلاحِ؛ لأنَّه أرْهبُ للعدوِّ، وأحْرى أن لا يقدموا عليهم[٤].

و«الجناح»: الإِثْمُ، وهو من: جنحت: إِذا عدلت عنِ المكانِ، وأخذتُ جانبًا عنِ القصْدِ. والمعنى: أنَّكم إِذا وضعتُم أسلِحتكُم، لم تعدلوا عنِ الحقِّ.

قوْلُه تعَالى: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: رخَّص لهم في وضْعِ[٥] الأسلِحة لِثقلِها على المريض وفي المطر، وقال: ﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ كي لا يتغفَّلُوكم[٦].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ [النساء: ١٠٣].

---

(١) ليست في (ت).

(٢) ليست في (ج).

(٣) في (ف): تكون.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٧).

(٥) في (ج): موضع.

(٦) رواه البخاري (٤٥٩٩) من طريق سعيد بن جبير بلفظ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحًا»، وكذلك رواه النسائي في الكبرى (١١٠٥٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١٣٦٩)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٩)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ يعني: صلاةَ الخوف، و﴿قَضَيْتُمُ﴾ بمعنى: فرغتم.

قَوْلُه تعَالى: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾.

فِي هذا الذِّكرِ قوْلَانِ:

أحدُهما: [أنَّه][1] الذِّكرُ للهِ فِي غير[2] الصَّلاةِ، وهذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، والجُمهور، قالوا: وهو التَّسبيحُ، والتَّكبيرُ، والدُّعاءُ، والشُّكرُ.

والثَّانِي: أنَّه الصَّلاةُ، فيكون المعنى: فصلُّوا قيامًا، فإن لم تستطيعوا فقعودًا، فإنْ لم تطيقوا[3] فعلى جنوبِكُم، هذا قوْلُ ابْنِ مسْعُودٍ[4].

[١٦٤/ ب] **وفِي المُراد بـ«الطُّمأنينة» قوْلَانِ:**

أحدُهما: أنَّه الرُّجوعُ إلى الوطن عنِ السَّفرِ، وهوَ قوْلُ الحسَنِ، ومُجاهدٍ وقتادَةَ.

والثَّانِي: أنَّه الأمنُ بعْدَ الخوْفِ، وهوَ قوْلُ السُّدِّيِّ، والزَّجَّاجِ، وأبي سُليمان الدِّمشقيِّ.

وفِي «إِقامة الصَّلاةِ» قوْلَانِ:

أحدهما: إتمامُها، قالَه مُجاهدٌ وقتادَةُ والزَّجَّاجُ وابْنُ قُتيبةَ[5].

والثَّانِي: أنَّه إقامةُ رُكوعِها وسجودِها، وما يجِبُ فيها مِمَّا قد يُتْرَكُ[6] فِي حالةِ الخوْفِ، هذا قوْلُ السُّدِّيِّ.

---

(١) من (ت)، وبقية النسخ.

(٢) ليست في (ج).

(٣) في (ج): تستطيعوا.

(٤) في (ت): ابن عبَّاس.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٩٩)، وغريب القرآن (ص: ٣١)، ولكن قال: إدامتها لأوقاتها.

(٦) في (ج): ترك.

قوْلُه تعالى: ﴿كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا﴾؛ أي: فرْضًا.

وفِي «الموقوتِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه بمعنى المفروضِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُجاهِدٌ، والسُّدِّيُّ، وابْنُ زيْدٍ.

والثَّانِي: أنَّه[1] الموقتُ فِي أوقات معلومةٍ، وهوَ قوْلُ ابْنِ مسْعُودٍ، وقتادةَ، وزيْدِ بْنِ أسْلَم، وابْنِ قُتيبةَ[2].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾﴾ [النساء: ١٠٤].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾.

قالَ أهْلُ التَّفْسير: سبَبُ نُزولِهَا:

أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمَرَ أصحابَهُ لَمَّا انْصَرَفُوا مِن أُحد أن يسيروا فِي أثرِ أبي سُفيانَ وأصحابِهِ، فشكَوْا ما بِهِم مِنَ الجراحات، فنزلَتْ هذه الآيةُ[3].

قال الزَّجَّاجُ: ومعنى «تَهِنُوا»: تضعفُوا، يُقال: وَهَنَ يهِنُ: إذا ضَعُفَ، وكلُّ ضَعْفٍ فهو وَهْنٌ[4][5].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) غريب القرآن (ص:١٣٥).

(٣) انظر: تفسير مقاتل (١/ ٤٠٤)، ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره عن قتادة والسدي وابن زيد (٧/ ٤٥٣- ٤٥٤).

(٤) في الأصل: وكل وهن فهو ضعف، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٠).

و«ابْتَغَى القوْمَ»: طلَبَهُم بالحرْبِ. و«القوم» هَاهُنا: الكُفَّار.

قوْلُه[١]: ﴿إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ﴾؛ أي: تُوجَعون، فإنَّهم يجِدُون مِنَ الوجع بما ينالهم مِنَ الجِرَاحِ والتَّعب، كما تجِدُون، وأنْتُم مع ذلك ترْجُون ما لا يرْجُون.

وفِي هذا الرَّجاء قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الأمَلُ، قالَه مُقاتِلٌ.

قالَ الزَّجَّاجُ: وهو إِجماع أهل اللغة الموثوق بعلْمِهم[٢].

والثَّانِي: أنَّه الخوْفُ، رَواه أبو صالح عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

قالَ الفرَّاءُ: ولم نجِدِ[٣] الخوفَ بمعْنَى الرَّجاءِ إِلَّا ومعه جحْدٌ، [فإذا كان كذلِك كان الخوْفُ علَى جِهة الرَّجاءِ والخوف، وكانَ الرَّجاءُ كذلِك][٤]؛ كقوله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣]، وقوله: ﴿لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤] قال الشَّاعر[٥] [من الرجز]:

لَا تَرْتَجِي حِينَ تُلَاقِي الذَّائِدَا أَسَبْعَةً لَاقَتْ مَعًا أَمْ وَاحِدَا

(١) ليست في (ت)، و(ج).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٠).

(٣) في (ج): يوجد.

(٤) من المطبوع.

(٥) الرجز لأبي محمد الفقعسي في التنبيه والإيضاح (٢/ ٣٨)؛ وهو أيضًا في معاني القرآن؛ للفراء (١/ ٢٨٩)، والأضداد (ص: ١١)، والتبيان (٣/ ٣١٥).

وقال الهُذليُّ[١] [من الطويل]:

إِذَا لَسَعَتْهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسْعَهَا[٢] ....

ولا يجوز رَجَوْتُكَ وأنت تريد خِفْتُكَ، ولا خِفْتُكَ وأنت تريد رَجَوْتُكَ[٣].

قالَ الزَّجاج: وإِنَّما اشتمل الرجاء على معنى الخوف؛ لأَنَّه أمل قد يخاف أن لا يُتمَّ[٤].

فعلى القول[٥] الأوَّل يكون المعنى: ترجون النصرَ وإِظهارَ دينِكُم [والجنة][٦]. وعلى الثَّاني: تخافون من عذاب الله ما لا يخافون.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥].

---

(١) البيت لأبي ذُؤيب في مجاز القرآن (١/ ٢٧٥)، وكتاب فيه لغات القرآن (ص: ١٠٨)، وإصلاح المنطق (ص: ١٢٦)، وتفسير ابن جرير الطبري (١٢/ ١٢١-٢٣/ ٢٩٧).

(٢) وعجزه: (وَخَالَفَهَا فِي بَيْتِ نُوْبٍ عَوامِلِ)، و(عوامل) رواية معاني القرآن؛ للفراء، ويروى أيضًا: (عواسل)، والعواسل: النحل التي تصنع العسل، أو ذوات العسل، والنوب من النحل: ذباب العسل سُمِّيت نوبًا؛ لأنها تضرب إلى السواد. وقيل: لأنها ترعى ثم تنوب، تشبيهًا بنوبة الناس والرجوع المرة بعد المرة. انظر: التاج (ن و ب).

(٣) نسبه الأزهري في تهذيب اللغة (٤/ ٤٤) لأبي ذؤيب، وانظر: لسان العرب (١٤/ ٣٠٩).

(٤) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ١٠٠).

(٥) ليست في (ج)، و(ف).

(٦) من (ت)، و(ج).

قوْلُه تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ﴾.

فِي سببِ نُزولِها ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّ طُعمةَ بْنَ أُبيْرِق سرَقَ دِرعًا لِقتادةَ بنِ النُّعْمانِ، وكانَ الدِّرعُ فِي جِرابٍ فيهِ دقيقٌ، فجعَلَ الدَّقِيقُ ينْتَثِرُ من خَرْقٍ [فِي][1] الجِرابِ، حتَّى انْتَهى إلى الدَّار، ثُمَّ خبَّأَهَا عند رجُلٍ مِنَ اليهُودِ، فالْتَمسْتُ الدِّرعَ عنْد طُعمَةَ، فلم تُوجدْ[2] عندَهُ، وحلَفَ: مَا لِي بِهَا علْمٌ، فقَالَ أصْحَابُها: بلَى واللهِ! لقَدْ دخَلَ علَيْنَا فأخذَهَا، وطلبْنَا أثَرَهُ حتَّى دخَلَ دارَهُ، فرَأَيْنَا أثَرَ الدَّقيق، فلَّما حلَفَ ترَكُوه، واتَّبعوا أثَرَ الدَّقيق حتَّى انْتهوا إلى منْزل اليَهُوديِّ فأخَذُوهُ، فقال: دفعَها إِلَيَّ طُعمةُ[3]، فقَالَ قوْمُ طُعمةَ: انْطَلِقُوا إلى رسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِنجادلَ عن صَاحبِنَا فإنَّه بريءٌ، فأتَوْه فكلَّموه فِي ذلك، فهَمَّ أن يفعلَ، وأن يُعاقِبَ[4] اليهوديَّ، فنزلَتْ هذه الآياتُ كلُّها. رواه أبو صالح عن ابن عباس[5]. [١٦٥/أ]

والثَّانِي: أنَّ رجلًا مِنَ اليهود، اسْتَوْدَعَ طُعمةَ بْنَ أُبيرق دِرْعًا[6]، فخانَهَا، فلَّما خافَ اطِّلاعَهم عليْها، ألْقاها فِي دَارِ أبي مُلَيْلٍ[7] الأنْصاريِّ،

---

(١) من (ت)، و(ف).

(٢) من قوله: (عند رجل من اليهود)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٣) في (ج)، و(ف): دفعتها إلى طعمة.

(٤) في (ف): ويعاقب.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٤٦٣)من طريق العوفي.

(٦) ليست في (ج).

(٧) في (ف): مليك.

فجادَلَ قومُ طُعْمةَ عنهُ، وأتَوْا إلى[1] النَّبيِّ ﷺ، فسألُوه أنْ يُبَرئَهُ، ويكذِّبَ اليهوديَّ، فنزلَتِ الآياتُ. هذا قولُ السُّدِّيِّ[2]، ومُقاتلٍ[3].

والثَّالث: أنَّ مَشرُبةَ رفاعةَ بْنِ زيدٍ نُقبت، وأُخذ طعامُه وسلاحُه، فاتَّهِمَ به بنو أُبيرق، وكانوا ثلاثةً: بشير، ومبشِّر، وبشر، فذهب قتَادةُ بْنُ النُّعمانِ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسُولَ الله! إنَّ أهْلَ بيْتٍ مِنَّا فيهم جَفاءٌ نَقَّبُوا مَشرُبةً لِعمِّي رفاعَةَ بْنِ زيْدٍ، وأخَذُوا سِلاحَه، وطعامَه، فقال: أنظرُ فِي ذلك، فذهب قوْمٌ مِن قوْمِ بني أُبيرق إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالوا: إنَّ قتادةَ بْنَ النُّعمان، وعمَّه [رِفاعَةَ][4] عمَدُوا إلى أهل بيْتٍ مِنَّا فرَمَوْهُم[5] بالسَّرقة وهم أهْلُ[6] بيتِ إسْلامٍ وصَلاحٍ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ لِقتادَة: رمَيْتَهُم بالسَّرقةِ على غير بيِّنةٍ! فنزَلَتْ هذهِ الآياتُ. قالَه قتادةُ بْنُ النُّعمانِ[7].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٤٦٦) من طريق أسباط بن نصر، به.

(٣) تفسير مقاتل(١/ ٤٠٤).

(٤) من (ف)

(٥) في (ت)، و(ج)، و(ف): يرمونهم.

(٦) ليست في (ج).

(٧) رواه الترمذي في جامعه (٣٠٣٦)، والطبري في تفسيره (٧/ ٤٥٨)، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٩٣٣)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٩ برقم: ١٥)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٢٦) من طرق عن محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم ابن عمر بن قتادة، عن ابيه، عن جده قتادة، به، بنحوه.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعلم أحدًا أسنده غير محمد بن سلمة، وروى يونس بن بكير، وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلُ، لم يذكروا فيه: عن أبيه، عن جده. أهـ

و«الكِتابُ»: القُرآنُ. و«الحَقُّ»: الحُكمُ بالعدْلِ.

﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾؛ أي: لتقضيَ[1] بينَهُم.

وفي قوْلِه تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ قوْلانِ:

أحدهما: أنَّه الَّذي علَّمه، والَّذي علَّمه أن لا يقبلَ دعوى أحدٍ على أحدٍ إلَّا ببُرهانٍ.

والثَّاني: أنَّه ما يؤدي إليه اجتهادُه، ذكرَهُ الماورديُّ[2].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾قالَ الزَّجَّاجُ: لا تكن مخاصمًا، ولا دافعًا عن[3] خائنٍ[4].

واخْتلفوا هل خاصم عنه أم لا؟

على قولين[5]:

أحدهما: أنَّه قام خطيبًا فعذَّره. رواه العوفيُّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّاني: أنَّه همَّ بذلك، ولم يفعلْه، قالَه سعيدُ بْنُ جُبيرٍ، وقتادَةُ.

قالَ القاضي أبو يعلى: (وهذه الآيةُ)[6] تدُلُّ على أنَّه لا يجوز لأحدٍ أن يُخاصِمَ عن غيره في إثْباتِ حقٍّ أو نفْيِهِ، وهو غير عالم بحقيقة أمره؛ لأنَّ الله تعالى عاتَبَ نبيَّهُ على مثل ذلك.

---

(١) في (ج): تقضي.

(٢) النكت والعيون (١/ ٥٢٨).

(٣) في (ج): من.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠١).

(٥) في (ج): فيه قولان.

(٦) ليست في (ج).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾﴾ [النساء: ١٠٦].

قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾.

فِي الَّذي أُمر[1] بالاسْتغْفَارِ مِنه قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه[2] القِيامُ بعذْرٍ[3].

والثَّانِي: أنَّه العزْمُ على ذلِك.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾ [النساء: ١٠٧، ١٠٨].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾؛ أي: يَخُونُون أنفسَهُم، فيجعلونَها خائِنةً بارْتِكابِ الخِيانةِ.

قالَ عِكرمَةُ: والمُراد بِهم: طُعمة بن أُبيرق، وقومُه الَّذين جادلُوا عنْهُ[4].

وفِي حديث العوفيِّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ قالَ: انطلَقَ نفرٌ من عشيرةِ طُعمةَ ليْلًا إلى رسول الله ﷺ، فقالُوا: إنَّ صاحبَنا بريءٌ[5]. [١٦٥/ب]

و«الاستخفاء»: الاستتار، والمعنى: يستترون من الناس لئلَّا يطَّلعوا[6] على خيانتِهم وكذِبِهم، ولا يستترون من الله، وهو معهم بالعلم. وكلُّ ما

---

(١) في (ج)، (ف): أمره.

(٢) في (ج): على أنه.

(٣) في (ج)، و(ف): بعذره.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٦٨) من طريق ابن جريج، به.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٦٣).

(٦) في (ج)، و(ف): يطلعون.

فُكِّر فيه، أو خيض[1] فيه بليْلٍ، فقد بُيِّتَ.

وجمهور العلماء على أنَّ المشارَ إِليه بالاستخفاء والتبييتِ، قوْمُ طُعمةَ. والَّذي بيَّتوا: احْتِيالُهُم فِي براءَةِ صاحبِهِم بالكذِبِ.

وقالَ الزَّجَّاجُ: هوَ السَّارِقُ نفسُهُ، والَّذِي بيَّتَ أنَّه قال: أرْمِي اليهوديَّ بأنَّه سارقُ الدِّرع، وأحلِفُ أنِّي لم أسرقْها، فتُقبلَ يَمِيني، ولا تُقبل يمينُ اليهوديِّ[2].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا ﴿١٠٩﴾ ﴾ [النساء: ١٠٩].

قوله تعَالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ ﴾.

قال الزَّجَّاجُ: «هَا» للتَّنْبيهِ، وأُعيدتْ فِي «أُولَاء»[3].

والمعْنَى: هَا أنْتُم الَّذين جادلْتُم. و«المجادلة، والجدال»: شدَّةُ المخاصمة، و«الجَدْلُ»: شدَّةُ الفتل[4]. والكلام يعودُ إلى مَنِ احْتجَّ عنِ السَّارق.

فأمَّا قوْلُه: ﴿عَنۡهُمۡ﴾ فإنَّه عائِدٌ إلى السَّارقِ. و﴿عَلَيۡهِمۡ﴾ بمعنى «لهم». و«الوكيل»: القائِمُ بأمْرِ مَن وكَّله. فكأنَّه قال: مَن [ذَا][5] الَّذي يتوكَّلُ لهم منكم في خُصومةِ ربِّهم؟!

---

(١) في (ج): وخيض.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) في (ت): القتل.

(٥) من (ف).

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النسـاء: ١١٠].

قوْلُه تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾.

اخْتلفوا فِي [سببِ][١] نُزولِها علَى ثلاثَةِ أقْوالٍ:

أحدهـا: أنَّهـا نزلَـتْ خِطابًـا للسَّـارقِ، وعَرْضًـا للتَّوبـة عليـه. رواه أبـو صالـح عـن ابْـنِ عبَّـاسٍ، وبـه قـال ابْـنُ زيْـدٍ، ومقاتـل[٢].

والثَّانِي: أنَّها للَّذين جادلوا عنه مِن قوْمِه، رواه[٣] العوفِيُّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالث: أنَّه عُنِي بها كلُّ مُسيءٍ ومُذْنبٍ. ذكرَهُ أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

وإِطْلاقُها لا يمنع[٤] أنْ تكُونَ نزلَتْ علَى سبَبٍ[٥].

وفِي هذا السُّوءِ ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه السَّرقةُ.

والثَّانِي: الشِّركُ.

والثَّالث: أنَّه كُلُّ ما يأثم به.

وفِي هذا الظُّلم قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّه رميُ البريءِ بالتُّهمةِ.

والثَّانِي: ما دُون الشِّرْكِ.

---

(١) من (ف).

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٤٠٦).

(٣) من قوله: (أبو صالح عن ابن عبَّاس)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٤) في (ج): وإطلاقها يمنع.

(٥) في (ف): سبب خاص.

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ ﴾ [النساء: ١١١].

قوْلُـه تعـالى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا ﴾؛ (أي: ومَـن يعمـل ذنْبـا)[1] ﴿ فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ﴾ يقـولُ: إنَّـما يعـود وبالُـه عليـه. قالَـه مُقاتِـلٌ. وهـذه[2] [الآيـةُ][3] فِي طُعمـةَ أيضًـا.

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ ﴾ [النساء: ١١٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ﴾.

جمهور العُلماء على أنَّها نزلَتْ متعلِّقةً بقصَّةِ طُعمة بنِ أُبيرق.

وقـد روى الضَّحَّـاكُ عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ أنَّهـا نزلَـتْ فِي عبْـدِ الله بـن أُبيٍّ بْـنِ سلُول إِذْ رمـى عائشـةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا بالإفْـكِ[4].

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ﴾ أربعةُ أقْوالٍ:

أحدهـا: أنَّ «الخطيئـةَ» يمـينُ السَّـارق الكاذبـةُ، و«الإِثـم»: سرقتـه الدرع، ورميـه اليهـودي، قالَـه ابْنُ السَّـائب.

والثَّـانِي: أنَّ «الخطيئَـةَ» مـا يتعلَّـق[5] بـه مـن الذَّنـب، و«الإِثـم»: قذفُـه للـبريء[6]، قالَـه مُقاتِـلٌ.

---

(١) ما بين الهلالين ليس في (ف).

(٢) في (ج): هذا.

(٣) من (ف).

(٤) تفسير الثعلبي (٣/ ٣٨٣).

(٥) في (ج): يعلق.

(٦) في (ج)، و(ف): البريء.

والثَّالث: أنَّ «الخطيئة» قد تقع عن عمْدٍ، وقد تقع عن[1] خطأ، و«الإثم»: يختصُّ العمد. قالَه ابْنُ جرير[2]، وأبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

وذكر الزَّجَّاجُ أنَّ الخطيئة نحوُ قتْلِ الخطأ الَّذي يرتفع فيه الإثْمُ[3].

والرَّابع: أنَّه لَمَّا سمى الله ﷻ بعضَ المعاصي خطيئةً، وبعضَها إثمًا، [١٦٦/أ] أعْلَم أنَّ مَن كسَب ما يقع عليه أحدُ[4] هذين الاسمين، ثم قذف به[5] بريئًا، فقدِ احتمل [بهِ][6] بهتانًا، ذكرَهُ الزَّجَّاجُ أيضًا[7].

فأمَّا قوْلُه تعالى: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾؛ أي: يقذفُ بما جناهُ بَرِيئًا منه.

فإنْ قِيلَ: الخطيئة والإثْمُ اثْنان، فكيف قالَ: ﴿بِهِۦ﴾؟

فعنْهُ أرْبَعةُ أجْوِبَةٍ:

أحدُها: أنَّه أراد: ثُمَّ يرْمِ بِهما، فاكْتَفى بإعادة الذِّكر علَى الإثْمِ مِن إعادتِهِ علَى الخطيئة؛ كقوْلِه تعالى: ﴿ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا﴾ [الجمعة: ١١] فخصَّ التِّجارةَ، والمعنى: للتِّجارة واللَّهو.

والثَّانِي: أنَّ الهاءَ تعودُ على الكسب، فلما دلَّ بـ«يكسب» على الكسب، كنَّى عنه.

---

(١) ليست في (ت)، و(ف).

(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٤/ ٤٧٧).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٣).

(٤) في (ت): أجر.

(٥) ليست في (ج).

(٦) من (ت).

(٧) المصدر السابق.



والثَّالث: أنَّ الهاءَ راجعةٌ على معنى الخطيئة والإثم، كأنَّه قال: ومَن يكسب ذنبًا، ثُمَّ يرم به [بريئًا][1]. ذكر هذه الأقوالَ ابْنُ الأنباري.

والرَّابع: أنَّ الهاءَ تعودُ على الإثم خاصَّةً، قالَه ابْنُ جرير الطَّبريُّ[2].

وفي المُراد بالبريء الَّذي[3] قذَفَهُ هذا السَّارقُ قولَانِ:

أحدهما: أنَّه كان يهوديًّا، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، وعِكرمَةُ، وابْنُ سِيرينَ، وقتادَةُ، وابْنُ زيْدٍ. وسمَّاه عكرمةُ، وقتادَةُ: زيد بن السُّمير[4].

والثَّاني: أنَّه كانَ مُسلمًا، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وقتادَةَ بْنِ النُّعمانِ، والسُّدِّيِّ، ومُقاتلٍ[5].

واخْتلَفُوا في ذلِك المُسلم:

فقالَ الضَّحَّاكُ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ: هوَ عَائِشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا قذفَها ابْنُ أُبيٍّ[6].

وقالَ قتادَةُ بْنُ النُّعمان: هو لَبيد بْنُ سهْلٍ[7].

---

(١) من (ف).

(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٤٧٨).

(٣) ليست في (ت)، و(ج).

(٤) كذا في الأصل، وبقية النسخ، وفي أسباب النزول للواحدي: (ص: ١٣٤): زيد بن السمير، بالراء، وفي (ف)، وسائر المصادر: السمين. ولم أقف له على ترجمة.

(٥) تفسير مقاتل(١/ ٤٠٦).

(٦) أورده الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٣٨٣)، وأبو حيان في البحر المحيط (٤/ ٦٠).

(٧) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره(٥٩٥١).

وقال السُّدِّيُّ[١]، ومُقاتلٌ[٢]: هو أبو مُلَيْلٍ[٣] الأنْصَارِيُّ.

فأمَّا «البُهتان»: فهو الكذبُ الَّذي يُتَحيَّر من عِظَمه، يُقال: بُهِتَ الرَّجُلُ: إذا تحيَّرَ. قالَ ابْنُ السَّائِب: ﴿فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنًا﴾ برمْيِهِ البَرِيءَ، ﴿وَإِثۡمًا مُّبِينًا﴾ بيَمِينِهِ الكاذبَة[٤].

قوْلُهُ تعالَى: ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ وَرَحۡمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيۡءٖۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمٗا ١١٣﴾ [النساء: ١١٣].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ وَرَحۡمَتُهُۥ﴾.

فِي سبَبِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها متعلِّقةٌ بقصَّة طُعمةَ وقومِه، حيث لبَّسُوا على النَّبيِّ ﷺ أمرَ صاحبِهِم، هذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ مِن طريق ابْنِ السَّائبِ[٥].

والثَّانِي: أنَّ وفدَ ثقِيفٍ قدِمُوا على رسُولِ الله ﷺ فقالوا: جِئْناكَ نُبايعكَ[٦] على أن لا نُحشرَ ولا نُعشرَ، وعلى أن تُمتِّعَنا[٧] بالعُزَّى سنةً، فلم

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٦٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٩٤٩) من طريق أسباط، به.

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٤٠٦).

(٣) في الأصل: مليك، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) انظر: البحر المحيط (٤/ ٦٠).

(٥) تفسير الثعلبي (٣/ ٣٨٣).

(٦) في (ج): لنبايعك.

(٧) في الأصل: تمنعنا، والمثبت من بقية النسخ.

يُجبْهم، فنزلت هذه الآية، هذا قولُ ابْنِ عبَّاسٍ فِي رِوايةِ الضَّحَّاكِ[١].

وفِي المُراد بـ«فضل الله ورحمته» قوْلَانِ:

أحدُهما: النبوَّة والعِصمَةُ.

والثَّانِي: الإِسْلامُ والقُرآن، رُويَا عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[٢].

قالَ مُقاتل: لوْلا فضْلُ الله عليْكَ حيْثُ[٣] بيَّنَ لك أمْرَ طُعمةَ وحوَّلَكَ بالقُرآن عن تصْدِيق الخائِن لهمَّت طائفَةٌ منهم أن يُضِلُّوك[٤].

قال الفرَّاء: والمعنى لقد همَّت[٥].

فإنْ قِيلَ: كيْفَ قال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ﴾ **وقد همت بإضْلَالِه؟**

فالجوَابُ: أنَّه لو لا فضْلُ الله [عليْكَ ورحمتُه][٦]، لظَهَر تأثيرُ ما همُّوا به[٧].

فأمَّا «الطَّائِفةُ» فعلى رواية ابْنِ السَّائبِ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ: قوْمُ طُعمةَ، وعلَى رِوايةِ الضَّحَّاكِ: وفدُ ثقيفٍ[٨].

---

(١) البحر المحيط(٤/ ٦١).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(١٢/ ١٩٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره(١٠٤٢٨) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٣) في الأصل: حين، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) تفسير مقاتل(١/ ٤٠٦).

(٥) معاني القرآن(١/ ٢٨٧).

(٦) من (ج).

(٧) من قوله: (فإن قيل)... إلى هنا ساقط من (ت)، و(ف).

(٨) انظر: البحر المحيط(٤/ ٦١).

[١٦٦/ب]

وفِي الإِضلال قوْلَانِ:

أحدهما: التَّخْطِئةُ فِي الحُكم.

والثَّانِي: الِاسْتزلالُ عنِ الحَقِّ.

قـالَ الزَّجَّـاجُ: ومـا يُضلُّـون إِلَّا أنْفُسَـهم؛ [لِأنَّهُـم][1] يعملُـون عمَـلَ الضَّالِّـينَ، فيرجـع[2] الضَّـلالُ إِليهـم[3].

فأمَّا ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ فهوَ القُرآنُ.

وفِي «الحِكمةُ» ثلاثةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه[4] القضَاءُ بالوحي، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: الحلال والحرام، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّالـث: بيـانُ مـا فِي الكتـاب، وإِلهـامُ الصَّـواب، وإِلقـاءُ[5] صحَّـةِ الجـواب فِي الـرَّوع[6]، قالَـه أبـو سـليمان الدِّمشـقيُّ.

وفِي قوْله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُ﴾ **ثلاثةُ أقْوَالٍ:**

أحدها: أنَّه الشَّرعُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُقاتلٌ.

والثَّانِي: أخبار الأوَّلين والآخِرينَ، قالَه أبو سُليمانَ.

والثَّالث: الكتاب والحكمة، ذكرَهُ الماوردِيُّ[7].

---

(١) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٢) في (ج): فرجع.

(٣) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ١٠٤).

(٤) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) ليست في (ف).

(٦) في (ف): الدِّرْع.

(٧) النكت والعيون (١/ ٥٢٨).

وفي قوْله تعالى: ﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ ثلاثةُ أقْوالٍ:

أحدها: أنَّه المنَّةُ بالإيمان.

والثاني: المِنَّةُ بالنبوَّة، هذان عن ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالث: أنَّه عامٌّ في جميع الفضْلِ الَّذي خصَّه [اللهُ][1] به، قالَه أبو سُليمانَ [الدِّمشقيُّ][2].

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَـٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾ [النساء: ١١٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: هُم قوْمُ طُعمةَ[3].

وقالَ مُقاتِلٌ: وكلُّهم يهودُ تناجوا في أمْرِ طُعمةَ[4].

وقالَ مُجاهدٌ: هو عامٌّ في نجوى جميع[5] النَّاس[6].

قالَ الزَّجَّاجُ: ومعنى «النَّجوى»: ما تنفردُ[7] به الجماعةُ أو الاثْنانِ، سِرًّا كان أو ظاهرًا[8]. ومعنى «نجوتُ الشَّيءَ» في اللُّغة. خلَّصتُه وألقيْتُه،

---

(١) من (ج).

(٢) من (ف).

(٣) كما في تفسير الثعلبي (٣/ ٣٨٤)، البحر المحيط (٤/ ٦٤).

(٤) تفسير مقاتل(١/ ٤٠٦).

(٥) في (ج): في جميع نحوى.

(٦) تفسير البغوي (٢/ ٢٨٦).

(٧) في (ج): يتفرد.

(٨) في (ج): جهرًا.

يُقال: نجوْتُ الجِلدَ: إذا أَلْقَيْتُه عنِ البَعيرِ وغيْرِه[١].

قالَ الشَّاعر[٢][من الطويل]:

فَقُلْتُ انْجُوَا عَنْهَا نَجَا الجِلْدِ إِنَّهُ سَيُرْضِيكُمَا مِنْهَا سَنَامٌ وَغَارِبُهْ

وقد نجوت فلانًا: إذا استنكهته.

قال الشَّاعر[٣][من الوافر]:

نَجَوْتُ مُجَالِدًا فَوَجَدْتُ مِنْهُ كَرِيحِ الْكَلْبِ مَاتَ قَدِيمَ[٤] عَهْدِ

وأصْلُه كلُّه مِنَ النَّجوة، وهو ما ارْتَفَع مِنَ الأرْضِ.

قال الشَّاعِرُ يصِفُ سيلًا[٥][من البسيط]:

فَمَنْ بِنَجْوَتِهِ كَمَنْ بِعقْوَتِهِ وَالْمُسْتكِنُّ كَمَنْ يَمْشِي بِقُرْوَاحِ

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٤).

(٢) البيت في جمهرة اللغة (١/ ٤٩٧)، وإصلاح المنطق (ص: ٩٤)، ومقاييس اللغة (٥/ ٣١٧)، و شرح القصائد السبع (ص: ٤٤٠)، نسبه الفراء في المقصور والممدود (ص: ٢٣) لأبي الغمر الكلابي. قال البغدادي في خزانة الأدب (٤/ ٣٦٠): ورأيت في حاشية الصحاح؛ لابن بَرِّي نسبة هذا البيت لعبد الرحمن بن حسان بن ثابت ﷺ. قلت: وكذا نسبه الزبيدي في تاج العروس، مادة: (ن ج ا).

(٣) البيت للحكم بن عبدل الأسدي، كما نسبه الجاحظ في الحيوان (١/ ٢٥١)، واقتطاف الأزاهر (ص: ٢١٦). وكذا أيضًا في تهذيب اللغة (٤/ ٥٠)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٥)

(٤) في (ف): حديث.

(٥) البيت لأوس بن حجر في ديوانه (ص: ١٠)، والشعر والشعراء (ص: ٣٧)، ومنتهى الطلب (ص: ٥٩)، ونسبه ابن أبي عون في التشبيهات (ص: ٣٥) لعبيد بن الأبرص، والقرواح: الأرض البارزة للشمس.



والمراد بنجواهم: ما يدبِّرونه[١] بينهم من الكلام.

فأمَّا قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾.

فيجوز أن يكون بمعنى: إلَّا فِي نجوى مَن أمرَ بصدقةٍ، ويجوز أن يكون[٢] استثناءً ليس من الأوَّل، فيكون بمعنى: لكن مَن أمَرَ بصدقةٍ[٣]، ففي نجواهم خيرٌ.

فَأمَّا قوْلُه تعالى: ﴿أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ فالمعنى: حثَّ عليها.

وأمَّا «المعروف» ففيه قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه الفرض، رُوي عن ابْنِ عبَّاسٍ، ومُقاتلٍ[٤].

والثَّانِي: أنَّه عامٌّ فِي جميع أفعال البرِّ، وهوَ اخْتِيارُ القاضي أبي يعلى، وأبي سُليمان الدِّمشقيِّ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾.

فِي سببِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه لَمَّا نزَلَ القُرآنُ بتكذِيبِ طُعمَةَ، وبيانِ ظلْمِه، وخافَ علَى نفْسِه مِنَ القطْعِ والفضِيحَةِ، هرب إِلى مكَّة، فلحِقَ بأهْلِ الشِّركِ، [١٦٧/أ]

---

(١) في (ج): يديرونه.

(٢) من قوله: (بمعنى)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٣) من قوله: (ويجوز أن يكون استثناء)... إلى هنا ساقط من(ج).

(٤) تفسير مقاتل(١/ ٣٥٨).

فنزلَتْ هذِه الآيةُ، هذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ[(١)]، وقتادَةَ[(٢)]، وابْنِ زيْدٍ[(٣)]، والسُّدِّيِّ[(٤)].

وقالَ مُقاتلٌ: لَمَّا قدِمَ مكَّةَ نزَلَ على الحجَّاجِ بْنِ عِلاط السُّلَمِيِّ فأَحْسَنَ نُزلَه، فبلغه أنَّ في بيْتِه ذهبًا، فخرج في اللَّيل فنقَّب حائِطَ البيْتِ، (فعَلِمُوا به فأحاطُوا بالبيتَ)[(٥)]، فلمَّا رأوه، أرادوا أن يرجموه، فاستحيا الحجَّاجُ؛ لأنَّه ضيفُه، فتَرَكُوه، فخرج، فلحِقَ بحرَّةَ بني سُليم يعبُد صنمَهُم[(٦)] حتَّى مات على الشِّرك، فنزَل فيه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١١٦][(٧)].

وقال غيْرُه: بل خرَجَ مع تجارٍ فسَرقَ منهم شيْئًا، فرَمَوْهُ بالحجارةِ حتَّى قتَلُوه[(٨)]، وقيل: ركِبَ [فِي][(٩)] سفينةٍ، فسرَقَ فيها مالًا، فعُلِمَ به، فأُلقِيَ فِي البحر.

والقول الثَّانِي: أنَّ قومًا قدموا علَى رسول الله ﷺ فأسلموا[(١٠)]، ثُمَّ ارتدُّوا، فنزلَتْ فيهم هذه الآيةُ، روي عن ابْنِ عبَّاسٍ.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٤٦٣) من طريق عطية العوفي، به.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره(٥٩٦٥) من طريق معمر، به.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٤٦٤) من طريق ابن وهب، به.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٤٦٦) من طريق أسباط، به.

(٥) ليست في (ف).

(٦) في (ج): صنمًا.

(٧) تفسير مقاتل(١/ ٤٠٧).

(٨) في (ج): مات.

(٩) من (ت).

(١٠) ليست في (ج).

ومعنى الآية: ومَن يخالف الرسولَ فِي التَّوحيدِ، والحُدودِ، مِن بعد ما تبيَّنَ له التَّوحيدُ والحُكمُ، ويتبعْ غيْرَ دين المسلمين[١]، نولِّه ما تولى؛ أي: نكِلُه إلى ما اختار لنفْسِه، ونُصله جهنم: نُدخله إيَّاها.

قالَ ابْنُ فارسٍ: تقول [العرَبُ][٢]: صليتُ اللَّحم أُصليه: إذا شويتُه، فإن أردتَ أنَّك أحرقته، قلت: أصليته[٣].

﴿وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾؛ أي: مرجعًا يُصار إليه.

قوْلُه تعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾ [النساء: ١١٦].

قوْلُه تعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾.

فِي سبب[٤] نُزولِها قوْلانِ:

أحدهما: أنَّها نزلت في حقِّ طُعمة[٥] بن أُبيرق لَّما هرب مِن مكَّة، ومات على الشِّرك، وهذا قوْلُ الجمهور، منهم سعيد بن جبير[٦].

والثَّاني: أنَّ شيْخًا من الأعراب جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إنِّي مُنهمكٌ فِي الذُّنوب، إلَّا أنِّي لم أشرِكْ بالله[٧] منذ عرفتُه، وإنِّي لَنادِمٌ مُستغفرٌ،

---

(١) في (ف): الإسلام.

(٢) من (ج).

(٣) مجمل اللغة (ص: ٥٣٨).

(٤) ليست في (ج).

(٥) في (ج): طعيمة.

(٦) تقدم الكلام عليه.

(٧) في الأصل: به، والمثبت من بقية النسخ.

فَمَا حالِي؟ فنزلَتْ هذه الآيةُ، رُوي عن ابْنِ عبَّاسٍ[١].

فأمَّا تفسيرها: فقد تقدَّم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾ [النساء: ١١٧، ١١٨].

قوْلُه تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ «إنْ» بمعْنَى: «مَا».

و﴿يَدْعُونَ﴾ بمعْنَى: يعبدون. والهاءُ في ﴿دُونِهِۦٓ﴾ ترجع إلى الله ﷻ.

والقِراءَةُ المشهورَةُ: ﴿إِنَٰثًا﴾.

وقرَأَ سعْدُ بْنُ أبي وقاصٍ، وعبْدُ الله بْنُ عُمرَ، وأبو مِجْلز، وأبو المتوكل، وأبو الجوزاء: «إِلَّا وَثَنًا»، بفتْحِ الواوِ، والثَّاءِ من غير ألف[٢].

وقرأ ابْنُ عبَّاسٍ، وأبو رَزين: «أُنُثًا»، برفْعِ الهمزة والنُّونِ مِن غير ألف[٣].

وقرَأَ أبو العالية، ومُعاذٌ[٤] القارئُ، وأبو نُهيك: «أُناثًا»، برفْعِ الهمزة وبألِفٍ بعد النُّونِ[٥][٦].

---

(١) انظر: أسباب النزول (ص: ٣٣٥).

(٢) في تفسير القرطبي (٥/ ٣٨٧) ابن عباس، وفي البحر (٣/ ٢٨٦) سعد وعبدالله وجماعة على إفراد اسم الجنس.

(٣) قراءة شاذة. انظر: شواذ القراءات؛ للكرماني (ص: ١٤٣)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٣٥٢).

(٤) في الأصل: أبو معاذ، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) في الأصل، و(ج)، (ف): الثاء، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) شاذة على وزن فعال، وبدون نسبة في إعراب القراءات الشواذ (١/ ٤٠٩)، وعن عائشة في شواذ القراءات (ص: ١٤٣)، ولم أقف على النسبة التي ذكرها المؤلف.

وقَـرَأَ أبـو السَّـوارِ العَـدويُّ وأبـو شـيخ الهُنائـي[١] (أوثانًـا)[٢] بِهمـزة مفتوحـةٍ بعْدَهَـا واوٌ وبألِـفٍ[٣] بعْـدَ الثَّـاءِ.

وقرَأَ أبو هُريرةَ، والحسَنُ، والجُونيُّ: «إلا أُنْثى»، على وزْنِ «فُعْلَى»[٤].

وقرَأ أيوبُ السِّختيانيُّ: «إِلَّا وُثُنًا»، برفْعِ الواو والثَّاءِ من غير أَلِفٍ[٥].

وقرأ مورِّقُ العجِلِيُّ: «أُثُنًا»، برفْعِ الهمزة والثَّاءِ مِن غير أَلِفٍ[٦].

[١٦٧/ب] قـالَ الزَّجَّـاجُ: فمـن قـال: إِنَاثًـا، فهـو جمـع أنثـى وإِنـاث، ومَـن قـال: أنثـى، فهـو جمـع إنـاث، ومَـن قـالَ: أُنثًـا[٧]، فهـو جمـع وثـن، (والأصـل: وُثُـنٌ)[٨]، إِلَّا أنَّ الـواوَ إذا انضمَّـت جـاز إبدالُهـا همـزةً[٩]؛ كقوْلِـه تعَـالى: ﴿وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِّتَتْ﴾ [المرسـلات: ١١] الأصـل: وقتـت. وجائـزٌ أن يكـون أُثُـن أصلهـا: أُثْـن،

---

(١) في (ف): الصنابي.

(٢) في (ف): أوناثًا.

(٣) من قوله: (الهمزة وبألف)... إلى هنا ساقط من (ج)

(٤) شـاذة عـن الحسـن وابـن عبـاس بخـلاف في شـواذ القـراءات (ص: ١٤٣)، وبـدون نسـبة في إعـراب القـراءات الشـواذ (١/ ٤٠٩)،وعـن الحسـن في البحـر (٣/ ٢٨٦).

(٥) شـاذة في مختـصر ابـن خالويـه (ص: ٣٥) عـن النبـي ﷺوجماعـة، وعـن ابـن جنـدب في شـواذ القـراءات (ص: ١٤٣)، وبـدون نسـبة في إعـراب القـراءات الشـواذ (١/ ٤٠٩)، وعـن أيـوب السـختياني في البحـر(٣/ ٢٨٦) ، وعـن ابـن عبـاس في تفسـير القرطبـي (٣/ ٢٨٦).

(٦) شـاذة في مختـصر ابـن خالويـه (ص: ٣٥)، وعـن ابـن عبـاس وابـن مسـعود وابـن جنـدب في شـواذ القـراءات (ص: ١٤٣)، وقـراءة النبـي ﷺفيـا روته عائشـة في المحتسـب (١/ ١٩٨).

(٧) ليست في (ت).

(٨) ليست في (ج).

(٩) في الأصل: بهمزة، والمثبت من بقية النسخ.

فأُتبعَـتِ الضَّمَّـةُ الضمـةَ، وجائِـزٌ أن يكـون[١] أُثُـنٌ؛ مِثْـل: أَسَـد وأُسُـد[٢].

فأمَّا المُفسِّرون، فلَهم فِي معنى الإناثِ أربعَةُ أقْوَالٍ:

أحدُهـا: أنَّ الإِنـاثَ بمعْنَـى الأمـوات، قالَـه ابْـنُ عبَّـاسٍ، والحسَـنُ فِي روايـةٍ، وقتـادَةُ.

قالَ الحسَنُ: كلُّ شيءٍ لا روحَ فيهِ، كالحَجرِ، والخشبَةِ، فهو إناثٌ[٣].

قـالَ الزَّجَّـاجُ: والمـواتُ كلُّهـا يُخْـبَرُ عنهـا، كـما يُخْـبَرُ عـنِ المؤنَّـثِ، تقُـول مـن ذلـك: الأحجـار تعجبنـي، والدراهـم تنفعنـي[٤].

والثَّانِي: أنَّ الإناث الأوثان، وهو قوْلُ عائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، ومجاهِدٍ.

والثَّالـث: أنَّ الإِنـاث الـلَّات والعُـزّى ومنـاة، كلُّهـن مؤنَّـث، وهـذا قـوْلُ أبي مالِـكٍ، وابْـنِ زيْـدٍ والسُّـدِّيِّ.

وروى أبـو رجـاء عـنِ الحسَـنِ قـالَ: لم يكـن حـيٌّ مِـن أحْيَـاءِ العـرَبِ إلَّا ولَهـم صنَـمٌ يُسـمُّونه: أُنثـى[٥] بنـي فـلان، فنزلـت هـذه الآيـةُ[٦].

قالَ الزَّجَّاجُ: والمعنى: ما يدعون إلَّا ما يُسمُّونه باسْمِ الإِنَاثِ[٧].

والرَّابع: أنَّها الملائكةُ كانوا يزعمون أنَّها بنَاتُ الله، قالَه[٨] الضَّحَّاكُ.

---

(١) من قوله: (فأتبعت)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٨).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٨٧) من طريق مبارك بن فضالة، به.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٠).

(٥) في الأصل، و(ت): أثنى.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٤٨٨) من طريق نوح بن قيس، به، بنحوه.

(٧) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ١١٠).

(٨) في (ت): رواه.

وفِي المُراد بالشَّيطان ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدها: شيطانٌ يكون فِي الصَّنَمِ. قال ابْنُ عبَّاسٍ: فِي كُلِّ صنمٍ شيطانٌ يتراءى للسَّدَنة فيُكلِّمهم[١].

وقالَ أُبيُّ بْنُ كعْبٍ: معَ كُلِّ صنَمٍ جِنيَّةٌ[٢].

والثَّانِي: أنَّه إبليس، وعبادتُه: طاعتُه فيما سَوَّل لهم، هذا قَوْلُ مُقاتِلٍ، والزَّجَّاجِ[٣].

والثَّالث: أنَّه من[٤] أصنامِهم الَّتي[٥] عبدوا[٦]، ذكرَهُ الماوردِيُّ[٧].

فأمَّا «المَرِيد» فقَالَ الزَّجَّاجُ: «المَريد»: المارد، وهو الخارجُ عنِ الطَّاعة، ومعناه: أنَّه قد مرَدَ فِي الشَّرِّ، يُقال: مرد الرجلُ يمرُد مُرودًا: إذا عَتَا، وخرج عن الطَّاعة[٨].

وتأويل المرود[٩]: أنْ يبْلُغَ الغايةَ الَّتي يخرجُ بِها مِن جُملَةِ ما عليه

---

(١) أورده الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ٣٨٧).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٥/ ١٣٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٩٧٠) من طريق الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، به، ومن طريق عبد الله بن أحمد رواه الضياء في المختارة (٢/ ٨٢).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٨).

(٤) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) في (ت): الذي.

(٦) في (ف): يعبدونها.

(٧) النكت والعيون (١/ ٥٢٩).

(٨) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٨).

(٩) في (ت): المراد.

ذلك الصِّنفُ، وأصْلُه فِي اللُّغة: امْلِساسُ[١] الشَّيءِ، ومنْهُ قِيل: للإنسان أمرد: إذا لم يكن فِي وجهه شعرٌ، وكذلك يُقال: شجرةٌ مرداءُ: إذا تناثر ورقُهَا، وصخرةٌ مرداءُ: إذا كانت ملساءَ.

وفِي قوْلِه تَعالى: ﴿ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ﴾ قولان:

أحدهما: أنَّه ابتداءُ دعاءٍ عليه باللَّعن، وهو قوْلُ مَن قالَ: هوَ الأوثان.

والثَّانِي: أنَّه إخبارٌ عن لعْنٍ متقدّم[٢]، وهوَ قوْلُ مَن قالَ: هو إِبليسُ.

قالَ ابْنُ جرير: المَعْنى: قد لعنَهُ اللهُ[٣].

قال ابْنُ عبَّاس: معْنَى الكلام: دحرَهُ[٤] [اللهُ][٥]، وأخْرَجَهُ مِنَ الجنَّةِ[٦].

﴿وَقَالَ﴾ يعْنِي: إِبْلِيسَ: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾.

قالَ ابْنُ قتيبة: أي: حظًّا افْتَرضتُه لنفسي منهم، فأُضلُّهُم[٧].

وقالَ مُقاتِلٌ: النَّصِيب المفروضُ: أنَّ مِنْ كُلِّ ألفِ إنسانٌ واحِدٌ فِي الجنَّة، وسائِرهم فِي النَّارِ[٨]. [١٦٨/أ]

قال الزَّجَّاج: «الفرض» فِي اللُّغة: القطْعُ، و«الفُرضة»: الثّلمَةُ تكون فِي النَّهر. و«الفرض» فِي القوس: الحزُّ الَّذي يُشدُّ فيه الوتر، والفرض فيما

---

(١) في (ج): امسِلساس.

(٢) من قوله: (هو الأوثان)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٣) تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٤٩١).

(٤) في (ج): درجه.

(٥) من (ج).

(٦) التفسير البسيط (٧/ ٩٩).

(٧) غريب القرآن (ص:١٣٥).

(٨) تفسير مقاتل (١/ ٤٠٨).

ألزمه الله العبادَ: جعله حتمًا عليهم قاطعًا[١].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ [النساء: ١١٩].

قوْله تعَالى: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: عن سبيل الهُدى[٢].

وقالَ غيْرُه: ليْسَ له[٣] مِنَ الضَّلال سوى الدُّعاء إليه[٤][٥].

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ أربعةُ أقْوال:

أحدها: أنَّه الكذِبُ الَّذي[٦] يُخبِرُهم به، قالَ ابْنُ عبَّاس: يقولُ لهم: لا جنةَ، ولا نارَ، ولا بعْثَ[٧].

والثَّانِي: أنَّه[٨] التَّسويفُ بالتَّوبةِ، رُوي عن ابْنِ عبَّاسٍ[٩].

والثَّالِث: أنَّه إيهامُهم أنَّهم سينالون مِن[١٠] الآخرة حظًّا، قالَه

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٩).

(٢) التفسير البسيط (٧/ ١٠١).

(٣) ليست في (ت)، و(ف).

(٤) في (ت): له. وفي (ج): سوى دعاء إليه.

(٥) التفسير البسيط (٧/ ١٠٤).

(٦) ليست في (ف).

(٧) انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ٣٨٨).

(٨) ليست في (ت).

(٩) التفسير البسيط (٧/ ١٠١).

(١٠) في (ف): في.

الزَّجَّـاجُ[(١)].

والرَّابع: أَنَّه تزْيِينُ الأمانِي لهُم، قالَه أبو سُليمان [الدِّمشقيُّ][(٢)].

قوْلُه تعالى: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾.

قالَ قتادةُ[(٣)]، وعِكرمَةُ[(٤)]، والسُّدِّيُّ[(٥)]: هو شَقُّ أُذنِ البَحيرةِ.

قـالَ[(٦)] الزَّجَّـاجُ: ومعنـى «يبتكـن» يُشـقِّقن، يُقـال: بتكـتُ الـشَّيءَ أُبْتِكـه بتْـكًا: إذا قطعْتـه، وَبتكـه وبَتَّـك؛ مثـل: قطعـه، وقطَّـع[(٧)].

وهـذا فِي البحـيرة كانـتِ الجاهليَّـةُ إذا ولـدتِ النَّاقـةُ خمسـةَ أَبطُـن، وكان الخامـسُ ذكـرًا، شـقُّوا أُذنَ النَّاقـة، وامتنعـوا مِـنَ الانْتفـاع بِهَـا، ولم تُطـردْ عـن مـاءٍ، ولا مرعًـى، وإذا لقيهـا المُعْيَـي[(٨)]، لم يركبْهَـا، سـوَّلَ لهُـم إبليـسُ أنَّ هـذا قربـةٌ إلى الله تعـالى.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٠٩).

(٢) من (ج).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٩٣) من طريق معمر، به.

(٤) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٧/ ٤٩٣)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٥٩٨٢) مـن طريـق ابـن جريـج، عـن القاسـم بـن أبي بـزة، بـه.

(٥) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره(٧/ ٤٩٣)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره(٥٩٨٣) مـن طريـق أحمـد بـن المفضـل، عـن أسـباط بـن نـصر، بـه.

(٦) في (ج): قاله.

(٧) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ١٠٩).

(٨) في الأصل: المعني، والمثبت من بقية النسخ.



وفِي المُراد بـ«تغيير خلق الله» خمْسةُ أقْوَالٍ:

أحدها: أنَّه تغييرُ دينِ الله، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس، وبه قال الحسن فِي روايةٍ، وسعيد بن المسيِّب، وابنُ جُبير، والنَّخعِيُّ، والضَّحَّاكُ، والسُّدِّيُّ، وابْنُ زيْدٍ، ومُقاتِلٌ.

وقِيل: معْنَى تغْيير الدِّين: تحليلُ الحرامِ وتحْريمُ الحلَالِ.

والثَّانِي: أنَّه[1] تغيير الخلْق بالخصاء، رَواه عِكرمَةُ عن ابْنِ عبَّاسٍ، وهوَ مرويٌّ عن أنس بْنِ مالِكٍ، وعن مُجاهدٍ، وقتادَةَ، وعِكرمَةَ، كالقوْلَيْن.

والثَّالث: أنَّه التَّغْييرُ بالوشم[2]، وهو قوْلُ ابْنِ مسْعُودٍ، والحسَنِ فِي روايةٍ.

والرَّابع: أنَّه تغْييرُ أمْرِ اللهِ، رواه أبو شَيْبَةَ عن عطَاءٍ.

والخامس: أنَّه عبادةُ الشَّمس والقمر والحجارة، وتحريمُ ما حرَّموا مِنَ الأنْعَامِ، وإنَّما خُلِق ذلك للانْتِفاع به، قالَه الزَّجَّاجُ[3].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَـٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾.

فِي المُراد بالولي قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه بمعنى الرَّب، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّانِي: من الموالاة، قالَه أبو سُليمان الدِّمشقيُّ.

فإنْ قالَ قائلٌ: مِن أين لإبليسَ العِلْمُ[4] بالعَوَاقِبِ حتَّى قالَ: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾. **وقالَ فِي الأعْرَاف**: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَـٰكِرِينَ﴾ [الآية: ١٧].

---

(١) ليست في (ج): وفي (ف): أن.

(٢) في (ف): الوسم.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٠).

(٤) في (ج): من العلم.

وقالَ في بني إِسْرائِيلَ: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢]؟

فعنْهُ ثَلاثَةُ أجْوبةٍ.

أحدُها: أنّه ظَنَّ ذلك، فتحقَّق ظنُّه، وذلك قوْلُه تعالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ﴾[1] [سبأ: ٢٠] قالَه الحسَنُ، وابْنُ زيْدٍ. [١٦٨/ب]

وفي سببِ ذلِك الظَّنِّ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنّه لمَّا قالَ اللهُ تعالى لَه[2]: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ {ص: ٨٥} علِمَ أنّه ينال ما يُريد.

والثّانِي: أنّه لمّا استزَلَّ آدمَ، قالَ: ذرِّيةُ هذا أضْعفُ منه.

والثّانِي: أنَّ المعنى: لأُحرضَنَّ ولأَجْتهِدَنَّ في ذلِك، لا أنّه كان[3] يعلَمُ الغيبَ، قالَه ابْنُ الأنباري.

والثّالِث: أنَّ من الجائز أن يكونَ علِمَ مِن جهة الملائكةِ بخبرٍ مِنَ الله تعالى أنَّ أكثر الخلق لا يشكرون، ذكرَهُ الماوردِيُّ[4].

فإنْ قِيل: فلِمَ اقْتصَر على بعضِهِم؟ فقالَ: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾، وقالَ: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٧]، وقالَ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢]؟

---

(١) من قوله: (وذلك قوله تعالى)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٢) ليست في (ف).

(٣) ليست في (ج).

(٤) النكت والعيون (٢/ ٢٠٧).

فعنه ثلاثةُ أجوبةٍ:

أحدُها: أنَّه يجوز أن يكون علِمَ مآلَ الخلْقِ مِن جهةِ الملائِكةِ، كما بيَّنَّا.

والثَّانِي: أنه لَمَّا لم ينلْ مِن آدم كلَّ ما يُريد، طمِعَ في بعض وَلَدِهِ، ويأسَ من بعْضٍ.

والثَّالِث: أنَّه لَمَّا عايَنَ الجنَّةَ والنَّارَ، علِمَ أنَّهما خُلقتا(١) لِمَن يسكنُهما، فأشار بالنَّصيب المفروض إلى ساكني النَّار.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾ [النساء: ١٢٠، ١٢٢].

قوْلُه تعالى: ﴿يَعِدُهُمْ﴾ يعْنِي: الشَّيطانَ يعِدُ أوْلياءَهُ.

وفيما يعدهُم بهِ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه لا بعثَ لهم، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّانِي: النُّصرةُ لهم، ذكرَهُ أبو سُليمانَ الدِّمشقيُّ.

وفيما يُمنِّيهم قوْلَانِ:

أحدهما: الغُرورُ والأمانِي؛ مثْلُ أن يقُولَ: سيطُولُ عمرُك، وتنال من الدُّنيا مرادَكَ:

والثَّاني: الظفَرُ بأولياء الله.

---

(١) في (ف): خلقا.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾؛ أي: باطلًا يغرُّهم به.

فأمَّا «المحيص» فقَال الزَّجَّاجُ: هو المَعْدِلُ[1] والمَلْجأُ، يُقال: حِصْتُ عن الرَّجُل أَحِيصُ، ورَوَوْا: جِضْتُ أَجِيضُ بالجيم والضَّادِ، بمعْنى: حِصْتُ، ولا يجوز ذلك فِي القُرآن، وإن كان المعنى واحِدًا؛ لأنَّ القِراءة سُنَّةٌ، والَّذي فِي القُرآن أفْصحُ مِمَّا يجوز، ويُقال: حُصْتُ أَحُوصُ حَوْصًا وحِياصَةً: إذا خِطْتُ، قالَ الأصمَعِيُّ: يُقال: حُصْ عَيْنَ صَقْرِكَ؛ أي: خِطْ عيْنَهُ، والحَوْصُ فِي العين: ضيقُ[2] مُؤَخَّرِهَا، ويُقال: وقَعَ فِي حَيْصَ بَيْصَ، وحَاصَ بَاصَ: إذا وقَع فيما لَا يقدِرُ علَى التَّخلُّصِ مِنْه[3].

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾ [النساء: ١٢٣].

قوْلُه تعَالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾.

فِي سبب نزولِها ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّ أهلَ الأديانِ اخْتصَمُوا، فقالَ أهْلُ التَّوراة: كتابُنا خيرُ الكُتُبِ، ونبيُّنا خيْرُ الأنْبياءِ، وقالَ أهْلُ الإنجيل مثلَ ذلِك، وقالَ المسلمون: كتابُنا نسخَ كلَّ كتابٍ، ونبيُّنا خاتَمُ الأنْبياءِ، فنزلَتْ هذه الآيةُ، ثُمَّ خَيَّرَ بيْنَ الأدْيانِ بقوْلِه تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٢٥]. رَواه العوفِيُّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ[4]، وإلى هذا المعْنى ذهَبَ

---

(١) في (ف): العدل.

(٢) في (ف): الضيق من.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١١).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥١٠).

مسْرُوقٌ وأبو صالِحٍ، وقتادةُ[(١)]، والسُّدِّيُّ[(٢)].

والثَّانِي: أنَّ العرَبَ قالَتْ: لا نُبعثُ، ولا نُعذَّبُ، ولا نُحاسب، فنزلَتْ هذه الآيَةُ، هذا قوْلُ مُجاهدٍ[(٣)].

والثَّالث: أنَّ اليهودَ والنَّصارى قالوا[(٤)]: لا يدخل الجنَّةَ غيرُنا، وقالتْ قريش: لا نُبعث، فنزلَتْ هذه الآيَةُ، هذا قوْلُ عكرمةَ[(٥)].

قالَ الزَّجَّاجُ: اسْمُ «ليْسَ» مضمرٌ، والمعْنَى: ليس ثوابُ الله ﷻ بأمانِيِّكُم، وقد جرَى ما يدُلُّ على الثَّواب[(٦)]، وهو قوْلُه تعالى: ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾[(٧)].

وفي المُشار إليهم بقوْلِه تعالى: «أمانيكم» قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّهُمُ المسلمون على قوْلِ الأكثرين.

والثَّاني: المُشركون على قوْلِ مُجاهدٍ.

فأمَّا أمانِيُّ المسلمين، فما نُقل[(٨)] مِن قوْلِهم: كتابُنا ناسِخٌ للكتب[(٩)]، ونبيُّنا خاتَمُ الأنبياء، وأمانِيُّ المشركين قوْلُهم: لا نُبعث، وأمانِيُّ أهْلِ الكتاب

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٥٠٨).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٥٠٨)، وابن أبي حاتم في التفسير(٥٩٨٩).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره(٧/ ٥١٢-٥١٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره(٥٩٩٠).

(٤) ليست في (ج).

(٥) لم أجده.

(٦) من قوله: (بأمانيكم)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١١).

(٨) في (ف): تقدَّم.

(٩) في (ج): الكتب.

قَوْلُهُم: نحن أبناءُ الله وأحباؤه، وإِنَّ النار لا تمسُّنا إِلَّا أيامًا معدودةً، وإنَّ كتابَنَا خيرُ الكتب، و[إنَّ][١] نبيَّنَا خيرُ الأنبياءِ، فأخبرَ الله ﷻ أنَّ دخولَ الجنَّةِ والجزَاءَ، بالأعمالِ لا بالأمانِيِّ.

وفِي المُراد «بالسُّوء» قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه المعاصي؛ ومنه حديثُ أبي بكر الصِّديقِ ﷺ أنَّه قال: يا رسولَ اللهِ! كيف الصَّلاحُ بعد هذه الآيةِ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ فإذا عملنا سوءًا جُزينا به، فقال: «**غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْتَ تَمْرَضُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ**[٢]**؟ فَذَلِكَ مَا تُجزَونَ بِهِ**»[٣].

والثَّانِي: أنَّه الشِّركُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ويَحْيى بْنُ أبي كثِيرٍ.

وفِي هذا الجزاء قولان:

أحدهما: أنَّه عامٌّ فِي كُلِّ مَن عمِلَ سوءًا فإنَّه يُجازى به[٤]، وهو معْنَى قوْلِ أُبيِّ بن كعب، وعائِشةَ، واخْتَارَهُ ابْنُ جرير[٥]، واستدلَّ عليه بحديثِ أبي بكر الَّذي قدمناه.

---

(١) من (ف).

(٢) في (ف): الأدواء. وكتب في الحاشية كالمثبت.

(٣) رواه أحمد في مسنده (١/ ٦)، وعبد بن حميد في المنتخب (٧)، والترمذي (٣٠٣٩) وغيرهم من طرق عن عبد الله بن عمر، فذكره بلفظ مطول، وقال الترمذي: حديث غريب، وفي إسناده مقال.

(٤) في (ج): فإنه يجزى.

(٥) تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٥١٩).

والثَّانِي: أنه خاصٌّ فِي الكفَّار يُجازَوْن بكُلِّ ما فعلوا(١)، فأمَّا المؤمنُ فلَا يُجازى بكُلِّ ما جَنَى، قالَه الحسَنُ البصريُّ.

وقالَ ابْنُ زيْدٍ: وعَدَ اللهُ المؤمنين أن يكفِّر عنهم سيئاتِهم، ولم يَعِدِ المُشركين(٢).

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا﴾.

قالَ أبو سُليمانَ: لا يجد مَن أراد اللهُ أن يَجزيَه بشيءٍ مِن عملِه وليًّا، وهو القريبُ، ولا ناصرًا يمنعه مِن عذابِ الله وجزائِه.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ [النساء: ١٢٤].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾.

قالَ مسْروقٌ: لَمَّا نزلَتْ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ قال أهْلُ الكِتاب: نحن وأنتم سواءٌ، فنزلَتْ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾... الآيةَ(٣).

وهذه الآيةُ(٤) تدلُّ على ارْتباط الإيمان بالعمل الصَّالِح، فلا يُقبل أحدُهما إلَّا بوجود الآخر.

وقد سبق ذكْرُ «النَّقِيرِ».

---

(١) في (ف): عملوا.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥١٧).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٠٧-٥٠٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠٠٠).

(٤) ليست في (ج).

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النساء: ١٢٥].

قوْلُه تعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: خيَّر اللهُ بيْنَ الأدْيانِ بِهذه الآيةِ[١].

و﴿أَسْلَمَ﴾ بمعنى: أخْلَصَ.

وفِي «الوجه» قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه الدِّين.

والثَّانِي: العمل.

وفِي «الإحسان» قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه[٢] التَّوحيدُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: القيام لله بما فرض الله[٣]، قالَه أبو سُليمانَ [الدِّمشقِيُّ][٤].

وفِي اتِّباع ملَّة إِبْراهِيمَ قوْلَانِ:

أحدهما: اتِّباعه على التَّوحيد والطَّاعةِ.

والثَّانِي[٥]: اتباع شريعتِهِ، اخْتاره القاضي أبو يعلى.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥١٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠٠٤) من طريق العوفي. وكلمة (الآية) ليست في (ج).

(٢) ليست في (ج).

(٣) ليس في (ف).

(٤) من المطبوع.

(٥) ليست في (ت).

فأمَّا «الخليل» فقال ابْنُ عبَّاسٍ: الخليلُ: الصَّفِيُّ[١].

وقال غيرُه: المُصافِي.

وقالَ الزَّجَّاجُ: هو المُحبُّ الَّذي ليس[٢] في محبَّته خللٌ. قال: وقيل: الخليلُ: الفقير، فجائزٌ أن يكون إبراهيمُ سُمِّي خليلَ اللهِ بأنَّه أحبَّه محبَّةً كاملةً، وجائزٌ أن يكون لأنَّه لم يجعل فقرَه وفاقتَهُ إلَّا إليه، و«الخُلَّة»: الصَّداقة[٣]؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ يسدُّ خللَ صاحبِهِ، و«الخَلَّة» (بفتح الخاء)[٤]: الحاجةُ: سُميت خَلَّةً للاختلال[٥] الَّذي يلحقُ الانسانَ فيما يحتاج إليه، وسُمِّي الخَلُّ الَّذي يُؤكَلُ خلًّا؛ لأنَّه اخْتُلَّ منه طعمُ الحلاوة[٦].

وقال ابْنُ الأنباري: الخليلُ: فَعِيلٌ مِنَ[٧] الخُلَّةِ، والخلَّة: المودَّةُ[٨].

وقال بعْضُ أهل اللُّغة: الخَلِيلُ، المُحبُّ، والمُحبُّ الَّذي ليس في محبَّتِهِ نقْصٌ ولا خلَلٌ، والمعْنَى: أنَّه كان يحبُّ اللهَ، ويحِبُّهُ اللهُ محبَّةً لا نقص فيها[٩]، ولا خلل، ويُقال: الخلِيلُ: الفقير، فالمعنى: اتَّخذه فقيرًا إليه يُنزِلُ[١٠] فقرَهُ وفاقتَهُ بِهِ، لا بغيره[١١].

---

(١) لم أجده مسندًا.

(٢) ليست في (ت).

(٣) ليست في (ت).

(٤) ليست في (ت).

(٥) في (ج): لاحتمال.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٢).

(٧) ليست في (ج).

(٨) الزاهر (١/ ٤٢٥).

(٩) قوله: (لا نقص فيها) ليس في (ج).

(١٠) في (ج): يترك.

(١١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٢).

وفِي سببِ اتِّخاذ اللهِ له خليلًا ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّه اتَّخذه خليلًا لإطْعامِه الطَّعامَ. روي [عَنْ][١] عبدِ اللهِ بن عمْرٍو عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «**يَا جِبْرِيلُ! لِمَ اتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا؟ قَالَ: لِإِطْعَامِهِ الطَّعَامَ**»[٢].

والثَّانِي: أنَّ النَّاس أصابتهم سنَةٌ فأقبلوا إلى[٣] باب إبراهيم يطلبون الطَّعامَ، وكانت له مِيرَةٌ من صديق له بمِصرَ فِي كُل سَنةٍ، فبعث غِلمانَهُ بالإبلِ إلى صديقِه، فلم يُعْطِهِم شيْئًا، فقالوا: لوِ احْتملنا من هذه البطحاءِ ليرى الناسَ أنَّا قد جِئْنَا بمِيرةٍ، فملؤوا الغرائِرَ رمْلًا، ثُمَّ أتوا إلى إبْراهِيم ؛، فأعْلَمُوه، فاهْتَمَّ إبراهيمُ لأجل الخلْقِ. فنامَ وجاءت سارةُ وهِي لا تعلم ما كان، ففتحتِ الغَرائرَ، فإذا هوَ[٤] دقيق حُواري، فأمرتِ الخبَّازين فخبزوا، وأطْعَمُوا النَّاسَ، فاستيقظَ إبْرَاهِيمُ، فقَالَ: مِن أينَ هذَا الطَّعامُ؟ فقالَتْ: مَنْ عنْدِ خَلِيلِكَ المِصريِّ، فقَال: بل من عندِ[٥] خليلي الله ﷻ، فيومئذٍ اتَّخذَه الله[٦] خليلًا، رواهُ أبو صالحٍ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

---

(١) من (ف).

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٩١٧١)، والواحدي في أسباب النزول (ص: ١٨٢)، وفي الوسيط (٢/ ١٢٢) من طريق موسى بن إبراهيم المروزي، عن ابن لهيعة، عن أبي قبيل، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، بنحوه. وموسى بن إبراهيم المروزي كذبه ابن معين، وقال الدارقطني وغيره: متروك، وانظر: الميزان (٣/ ١٩٩).

(٣) في (ت): على.

(٤) ليست في (ت)، و(ج).

(٥) في (ت) زيادة لفظ الجلالة بعد قوله: (عند).

(٦) في (ت): اتخذ الله إبراهيم.

والثَّالث: أنَّه اتَّخذه خليلًا لكسْرِهِ الأصْنامَ، وجدالِهِ قوْمَهُ، قالَه مُقاتِلٌ.

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٖ مُّحِيطٗا ﴿١٢٦﴾ ﴾ [النسـاء: ١٢٦].

قوْلُـه تعـالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٖ مُّحِيطٗا ﴾؛ أي: أحـاط علمُـه بِـكُلِّ شيءٍ.

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِۚ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمٗا ﴿١٢٧﴾ ﴾ [النسـاء: ١٢٧].

قوْلُه تعالى: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ﴾.

فِي سببِ نُزولِها خمْسةُ أقْوالٍ:

أحدُهـا: أنَّهـم كانـوا فِي الجاهليَّـةِ لا يُورِّثـون النِّسـاءَ والأطفـالَ، فلـمَّا فـرض اللهُ المواريـثَ فِي هـذه السـورةِ، شَـقَّ ذلـك عليهـم، فسـألوا رسـولَ الله ﷺ عـن ذلـك، فنزلـت هـذه الآيـةُ، هـذا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ[(١)]، وسـعيدِ بْـنِ جبـير[(٢)]، ومُجاهـدٍ[(٣)]، وقتـادةَ[(٤)]، وابْـنِ زيْـدٍ[(٥)].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٥٣١) من طريق سعيد بن جبير، به. وفي (ف): يورثون.

(٢) رواه ابـن جريـر الطـبري في التفسـير (٧/ ٥٣٢) وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٦٠٢١) مـن طريـق عطـاء بـن السـائب، بـه.

(٣) رواه ابـن جريـر الطـبري في التفسـير (٧/ ٥٣٤)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٦٠٢٢) مـن طريـق ابـن أبي نجيـح، بـه.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٥٣٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٥٤٥).

والثَّـانِي: أنَّ وليَّ اليتيمـةِ كان يتزوَّجُهـا إذا كانـت جميلـةً وهَوِيَهـا، فيـأكل مالَهَـا، وإن كانـت دميمـةً منعَهـا الرِّجـالَ حتَّـى تمـوتَ، فـإذا ماتـت ورثَهـا، فنزلـت هـذه الآيـة، رواه ابـن أبي طلحـة عـنِ ابْـنِ عبَّـاسٍ[١].

والثَّالـث: أنَّهـم كانـوا لا يُؤتـون[٢] النسـاء[٣] صَدُقَاتِهـنَّ، ويتملَّـك ذلـك أولياؤُهـنَّ، فلـمَّا نـزل[٤] قوْلُـه تعـالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةً﴾ [النسـاء: ٤] سـألوا رسُـولَ الله ﷺ عـن ذلِـك، فنزلَـتْ هـذه الآيـةُ، هـذا قـوْلُ عائشـةَ ؓ[٥].

والرَّابـع: أنَّ رجـلًا كانـت لـه امْـرأةٌ كبِـيرةٌ، ولـه منهـا أولادٌ، فـأراد طلاقَهـا، فقالَـتْ: لا تفعـل، وأقْسـم لي فِي كُلِّ شـهرٍ إنْ شـئْتَ أو أكثـر فقَـال: لئـن كان هـذا يصلـحُ، فهـو أحـبُّ إِلَيَّ، فأتـى رسُـولَ الله ﷺ، فذكـر لـه ذلك[٦]، فقَـالَ: «**قَـدْ سَـمِعَ اللهُ مَـا تَقُـولُ، فَـإِنْ شَـاءَ أَجَابَـكَ**»، فنزَلَـتْ هـذه الآيَـةُ، والَّتِـي بعْدَهَـا، رَواه سَـالِمٌ الأفطـسُ عـن سَـعيدِ بْـنِ جُبـير[٧].

(**والخامـس**: أنَّ وليَّ اليتيمـةِ كان إذا رغِـبَ)[٨] فِي مالهـا وجمالِهـا لم يبسـط لهـا فِي صداقِهـا، فنزلَـتْ هـذه الآيـةُ، ونُهـوا أن ينكِحُوهـنَّ، أو يبلغـوا بِهـنَّ عـلى سُـنَّتِهن مِـن الصَّـداق، ذكـرَهُ القـاضي أبـو يعْـلَى.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٥٤٣) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٢) في (ف): يورثون.

(٣) ليست في (ج).

(٤) في (ج): نزلت.

(٥) رواه البخاري (٢٤٩٤).

(٦) في (ج): ذلك له.

(٧) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠١٩).

(٨) العبارة ساقطة من (ت).

وقوْلُـه تعَـالى: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ ﴾؛ أي: يطْلُبـون منـك[١] الفتـوى، وهـي تبيـين المُشْـكِلِ مِـنَ الأحْـكامِ. وقيـل: الاسْـتِفتاءُ: الإسْـتِخبَارُ.

قـال المفـسِّرُون: والَّـذي اسْـتَفْتَوه فيـه مـيراثُ النِّسـاءِ، وذلـك أنَّهـم قالـوا: كيـف تـرِثُ المـرأةُ والصبـيُّ الصغـير؟.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾.

قـال الزَّجَّـاجُ: موْضِـعُ «مَـا» رفـعٌ، المعنـى: اللهُ يُفتيكـم فيهـنَّ، ومـا يُتـلى عليكـم فِي الكتـاب أيضًـا يُفتيكـم فيهِـنَّ. وهـوَ قوْلُـه تعـالى: ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾... الآيـةَ [النسـاء: ٢][٢]. والَّـذي تُـلِيَ[٣] عليهـم فِي التَّزْويـج[٤] قوْلُـه تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النسـاء: ٣].

وفِي يتَامى النِّساء قوْلَان:

أحدُهمـا: أنَّهـنَّ النِّسـاءُ اليتَامـى، فأُضِيفـتِ الصِّفـةُ إلى الإسْـم، كـما تقـول: يـوم[٥] الجمعة[٦].

والثَّاني: أنَّهنَّ أمهاتُ اليتَامى، فأضيف إليهِنَّ أولادُهنَّ اليتَامى.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٤).

(٣) في (ج): يتلى.

(٤) في (ت): التزوج.

(٥) في (ج): في يوم.

(٦) في حاشـية (ف): (في يتامـى النسـاء) أضـاف الصفـة إلى الموصـوف، وليـس كذلـك يـوم الجمعـة فإنـه أضـاف الموصـوف إلى الصفـة؛ لأنـه أصلـه اليـوم الجامـع.

وفِي الَّذِي كُتب لهُنَّ قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الميراثُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومجاهدٌ فِي آخَرين.

والثَّانِي: أنَّه الصَّداقُ.

ثُمَّ فِي المخاطب بهذا قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّهُم[١] أولياءُ المرأة كانوا يحُوزونَ صداقَها دُونَها.

والثَّانِي: وليُّ اليتيمةِ، كان إذا تزوَّجَها لم يعدِلْ فِي صداقِها.

وفِي قوْلِه تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ قوْلَان:

أحدُهما: وترْغبُون فِي نكاحِهنَّ رغبةً فِي جمالِهن، وأموالِهنَّ، هذا قوْلُ عائِشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعبيدةَ.

والثَّانِي: وترغبون عن نكاحِهنَّ لِقُبحِهنَّ، فتمسِكُوهنَّ[٢] رغبةً فِي أموالِهنَّ، وهذا قوْلُ الحسَنِ.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾.

(قالَ الزَّجَّاج: موضع «المستضعفين»)[٣] خفْضٌ على قوْلِه تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ المعنى: وفِي الولدان[٤].

قال ابْنُ عبَّاسٍ: يريد أنَّهم لم يكونوا يُورِّثُون صغيرًا مِنَ الغِلمان والجواري، فنهَاهُم اللهُ تعالى عن ذلك، وبيَّن لكلِّ ذي[٥] سهْمٍ سهمَهُ[٦].

---

(١) فِي (ت) زيادة: كانوا.

(٢) ليست فِي (ت).

(٣) العبارة ساقطة من (ف).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٥).

(٥) ليست فِي (ج).

(٦) رواه ابن جرير الطبري فِي التفسير (٧/ ٥٤٦)، وابن أبي حاتم فِي تفسيره (٦٠٢٨) من=

قوْلُه تعَالى: ﴿وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَـٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ﴾.

قـالَ الزَّجَّـاج: موضِـعُ «أن» خفْـضٌ، فالمعْنـى: فِي يتامـى النِّسـاء، وفِي أنْ تقومـوا لليتامـى بالقسـط[1].

قال ابْنُ عبَّاسٍ: يريد العدْلَ فِي مُهورِهِنَّ ومَواريثِهِنَّ[2].

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾﴾ [النسـاء: ١٢٨].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾.

فِي سبَبِ نُزولِها ثلاثةُ أقْوالٍ:

أحدهـا: أنَّ سـودَةَ خشِـيت أن يُطلِّقَهـا رسـولُ الله ﷺ، فقالَـتْ: يا رسـولَ اللهِ لا تُطلقنِـي، وأمْسـكني، واجْعَـلْ يومـي لِعائشـةَ، ففَعَـلَ، فنزلَـتْ هـذه الآيةُ، رَواهُ عِكرمـةُ عـن ابْنِ عبَّـاسٍ[3].

والثَّـانِي: أنَّ بنـتَ مُحمَّـد بْـنِ مسـلمة[4] كانـت تحـتَ رافـع بـن خدِيـج، فكَـرِهَ منهـا أمـرًا، إمَّـا كِـبرًا، وإمـا غـيرَهُ، فـأرَادَ طلاقَهـا، فقالَـتْ: لا تُطلقنـي، وأقْسـم لي مـا شـئْت، فنزَلَـتْ هـذه الآيـةُ، رواه الزُّهـريُّ عـن سـعيد بـن

=طريق علي بن أبي طلحة، به.

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٥).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره(٦٠٣٠) من طريق الضَّحَّاكِ.

(٣) رواه الطيالسي في مسنده(٢٨٠٥)،والترمذي(٣٠٤٠) وقال: حسن غريب، وابن أبي حاتم في التفسير (٦٠٣٦- ٦٠٤٣)، والطبراني في الكبير(٨٥- ١١٧٤٦)، والبيهقي في الكبرى(١٤٧٣٥) وغيرهم من طريق سماك بن حرب، عن عكرمة، به .

(٤) في (ج): سلمة.

المسـيِّب(١). وقـالَ مُقاتـلٌ: واسـمُها خُويلـةُ(٢).

والثَّالـث: قـد ذكرنَـاهُ(٣) عـن سـالمِ الأفْطَـسِ عـن سـعِيدِ بْـنِ جُبـيرٍ فِي نُـزولِ الآيـةِ الَّتـي قبلهـا(٤).

وقالَـتْ عائِشَـةُ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا: نزلَـتْ فِي المـرأة تكـون عنـد الرَّجُـل، فـلا يسـتكثِرُ منهـا، ويُريـد فِراقَهـا(٥)، ولعلَّهـا تكـون لـه محبَّـةٌ أو يكـون لهـا ولـدٌ فتكْـرَهُ فِراقَـه، فتقـولُ لـه: لا تطلقْنِـي وأمْسـكْنِي، وأنْـتَ فِي حِـلٍّ مِـن شـأنِي. رَواه البُخـاريُّ، ومسـلمٌ(٦).

وفِي خوْفِ النُّشوز قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه العلمُ به عند ظهورِه.

والثَّانِي: الحذر مِن وجوده لأماراته.

قـال الزَّجَّـاجُ: والنُّشـوزُ مِـن بعْـلِ المـرْأَةِ: أن يُـسيءَ عشرتَهـا، وأن يمنعَهَـا نفسَـه ونفقتَـهُ(٧).

---

(١) رواه الشـافعي في مسـنده (١٧٣٤)، ابـن أبي شـيبة (١٦٤٦٩)، وابـن جريـر الطبري في تفسـيره (٧/ ٥٥٦)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٦٠٤٤)، والحاكـم في المسـتدرك (٢/ ٣٣٨)، وقـال: صحيـح عـلى شرط الشـيخين، والبيهقـي في الكـبرى (١٣٤٣٦)، وفي الصغـرى (٢٦٠٤).

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٤١٢).

(٣) في (ت): ذكرنا.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠١٩).

(٥) في (ت): طلاقها.

(٦) البخاري(٢٤٥٠- ٢٦٩٤- ٤٦٠١- ٥٢٠٦)، ومسلم (٣٠٢١).

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٥).



وقالَ أبو سُليمان [الدِّمشقيُّ][١]: نشوزًا؛ أي: نُبوًا عنْهَا إلى غيرها، أو إعراضًا عنها، واشتغالًا بغيرها.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا﴾ قرَأَ ابْنُ كثير، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وابْنُ عامِرٍ: «يَصَّالحَا» بفتْحِ الياء والتَّشديد[٢]. والأصل: «يتَصَالحَا»، فأدغمتِ التَّاءُ في الصَّاد.

وقرَأَ عاصِمٌ، وحمْزةُ، والكِسَائِيُّ: «يُصلحا» بضم الياء[٣] والتَّخفيف[٤].

قال المُفسِّرُون: والمعنى: أن يوقِعَا بينهما أمرًا يَرْضَيانِ بهِ، وتدومُ بينهما الصُّحبةُ؛ مثل: أن تصْبِرَ على تفْضِيلِه.

وروي عن عليٍّ، وابْنِ عبَّاسٍ: أنَّهما أجازا لهما أن يَصطلِحَا على ترْكِ بعْضِ مهْرِها، أو بعْضِ أيَّامِها، بأن يجعلَه[٥] لغيرِها.

وفي قوْله تعالى: ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ قوْلانِ:

أحدهما: خيرٌ منَ[٦] الفُرقة، قالَه مُقاتِلٌ، والزَّجَّاجُ[٧].

---

(١) من (ف).

(٢) السبعة (ص:٢٣٨)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٨)، والحجة (٣/ ١٨٣).

(٣) في (ت): التاء.

(٤) المبسوط (ص: ١٨٢)، وقرئ شاذًّا ﴿يَصَّلِحا﴾؛ أي: يصطلحا؛ أي: يفتعلا، فأبدلت الطاء صادًا ثم أدغم فيها الصاد التي هي فاء الكلمة. انظر: المحتسب (١/ ٢٠١)، وفي مختصر ابن خالويه (ص: ٣٦) عن الجحدري، وفي شواذ القراءات (ص: ١٤٤) عن الأعمش: ﴿إن اصَّالحا﴾.

(٥) في (ف): تجعله.

(٦) في (ج): عن. وكلمة: (خير) ليست في (ف).

(٧) تفسير مقاتل (١/ ٤١٢)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٦).

والثَّانِي: خيرٌ مِنَ النُّشوز والإِعْرَاضِ، ذكرَهُ الماوردِيُّ[١].

قال قتادَةُ: متى ما رَضِيتْ بدون ما كان لها، واصْطلَحا عليه، جاز، فإنْ أبتْ لم يَصلحْ أن يحبسَها[٢] على الخسْفِ[٣][٤].

قوْلُه تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾.

«أُحضرت» بمعنى: أُلزمت.

و«الشُّح»: الإِفْراطُ فِي الحِرص علَى الشَّيءِ.

وقالَ ابْنُ فارسٍ: «الشُّحُّ»: البُخلُ معَ الحِرصِ، وتشاحَّ الرَّجُلانِ علَى الأمْر: لا يريدان أن يفُوتَهُمَا[٥].

وفيمَنْ يعُود إِليه هذا الشُّحُّ مِنَ الزَّوجين[٦] قوْلَانِ:

أحدُهما: المرأةُ، فتقديره: وأُحضرت نفسُ المرأةِ الشُّحَّ[٧] بحقِّها من زوْجِها، هذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ، وسعِيدِ بْنِ جُبيرٍ. [١٦٩/أ]

والثَّانِي: الزَّوجانِ جميعًا، فالمرأة تَشحُّ علَى مكانِها مِن زوجِها، والرَّجُلُ يشحُّ عليها بنفسِه إِذا كان غيرُها أحبَّ إِليه، هذا قوْلُ[٨] الزَّجَّاجِ[٩].

---

(١) النكت والعيون (١/ ٥٣٣).

(٢) أشار ناسخ (ف) إلى نسخة فيها: يحملها.

(٣) في حاشية (ف): الخسف: الذلُّ.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٥٦) من طريق سعيد، به.

(٥) مقاييس اللغة (٣/ ١٧٨).

(٦) قوله: (من الزوجين) ليس في (ف).

(٧) ليست في (ج).

(٨) في (ج): قال.

(٩) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٦).



وقالَ ابْنُ زيْدٍ: لا تطيب نفسُه أن يعطيَها شيئًا فتحلله، ولا تطيب نفسها أن تعطيَه شيئًا من مالِها، فتعطِّفه عليها[١].

قوْلُه تعالى: ﴿وَإِن تُحْسِنُواْ﴾ **فيه قوْلَانِ:**

أحدهما: بالصَّبر على الَّتي[٢] يكرهُهَا.

والثَّانِي: بالإِحْسان إِليها فِي عشرتِهَا.

قوْلُه تعالى: ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ يعني الجورَ عليها ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فيُجازيكم عليه.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾ [النساء: ١٢٩].

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.

قالَ أهْلُ التَّفسيرِ: لن تَطِيقوا أن تسوُّوا بينهُنَّ فِي المحبَّةِ الَّتي هي ميْلُ الطِّباع[٣]؛ لأنَّ ذلك ليس من كسبِكُم ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ على ذلِك ﴿فَلَا تَمِيلُواْ﴾ إِلى الَّتي تُحِبُّون فِي النَّفقة والقسم[٤].

وقال مجاهِدٌ: لا تتعمَّدُوا الإِساءةَ فتَذَرُوا الأُخْرَى كالمعلَّقة[٥].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٦٤).

(٢) في الأصل: الذي، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ف): الطبع.

(٤) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٥٦٦)، والتفسير البسيط (٧/ ١٣٣).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٦٧) من طريق ابن أبي نجيح، به.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: المعلَّقةُ: الَّتي لا هي أيِّمٌ، ولا ذاتُ بعْلٍ(١).

وقالَ قتادَةُ: المعلَّقةُ(٢): المسجونَةُ(٣).

قوْلُه تعالى: ﴿وَإِن تُصْلِحُوا﴾؛ (أي: بالعدْلِ)(٤) في القسمة ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الجورَ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لِمَيْلِ القُلوبِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾ [النساء: ١٣٠، ١٣٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾.

يقول: وإنْ أبتِ المرأةُ [أنْ](٥) تسمَحَ لزوجِها بإيثارِ الَّتي يميلُ إليها، واختارتِ الفُرقةَ، فإنَّ الله يُغني كلَّ واحِدٍ من سَعَتِهِ.

قال ابْنُ السَّائِب: يُغْنِي المرأةَ برَجُلٍ، والرَّجلَ بامْرأةٍ.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٧٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠٦٣) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٢) من قوله: (قال ابن عباس)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٧٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠٦٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به.

(٤) ليست في (ف).

(٥) من (ت)، و(ج)، و(ف).



ثم ذكر ما يوجب الرَّغبة إليه في طلب الخير، فقال: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يعْني: أهْلَ[1] التَّوراة، والإنجيل، وسائر الكتاب ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ يا أهلَ القُرآن ﴿أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ قيل: وحِّدُوه ﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟﴾ بما أوْصَاكم به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ فلا يضرُّه خِلافكُم. وقِيل: له ما في السَّماوات، وما في الأرض من الملائكة، فهُم أطْوعُ منْكُم.

وقد ذكرْنَا في سُورة «البقرة» معْنَى «الغني والحميد»، وفي «آل عمران» معنى «الوكيل».

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾﴾ [النساء: ١٣٣].

قوْلُه تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾.

قال ابْنُ عبَّاسٍ: يُريد المشركين والمُنافقين ﴿وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ أطوعَ له منْكُم[2].

وقالَ أبو سُليمان: هذا تَهديدٌ[3] للكفار، يقول: إن يشأْ يُهلككم كما أهلك مَن [كانَ][4] قبلكم إذْ كفروا به، وكذَّبُوا رسلَه.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾﴾ [النساء: ١٣٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) البحر المحيط (٤/ ٩٢).

(٣) في (ت): تهددٌ.

(٤) من (ف).

قيل: إنَّ هذه الآيةَ نزلَتْ من أجلِ المُنافقين كانوا لا يُصدِّقون بالقيامةِ، وإنَّما يطلبون عاجلَ الدُّنيا، ذكرَهُ أبو سليمانَ.

وقالَ الزَّجَّاجُ: كان مشركو العربِ يتقرَّبُون إلى الله لِيعطيَهُم مِن خيرِ الدُّنيا، ويَصرِفَ عنهم شرَّها، ولا[١] يؤمنون بالبعث، فأَعْلَم اللهُ ﷻ أنَّ خيرَ الدُّنيا والآخرة عنده[٢].

وذكر الماورديُّ أنَّ المراد بثواب الدُّنيا: الغنيمةُ في الجهاد، وثواب [١٦٩/ب] الآخرة: الجنَّةُ. [قال][٣]: والمُراد بالآية: حَثُّ المجاهِدِ على قصْدِ ثوابِ اللهِ تعالى[٤].

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾ [النساء: ١٣٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾.

فِي سببِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّ فقيرًا وغنيًّا اخْتصَما إلى النَّبيِّ ﷺ، فكانَ صَغْوُه[٥] مع الفقيرِ يرَى أنَّ الفقيرَ لا يَظلم الغنيَّ[٦]، فنزلَتْ هذه الآيةُ، هذا قوْلُ السُّدِّيِّ[٧].

---

(١) في (ت): شر هؤلاء.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٧).

(٣) من (ت).

(٤) النكت والعيون (١/ ٥٣٤).

(٥) أي: ميْلُه.

(٦) ليست في (ج).

(٧) رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٥) من طريق أسباط بن نصر، به.

والثَّانِي: أنَّها مُتعلِّقةٌ بقصَّةِ ابْنِ أُبيرقَ، فهي خِطابٌ للَّذِين جادَلُوا عنه، ذكَرَهُ أبو سُليمانَ الدِّمشقِيُّ.

و «القوَّام»: مُبالغَةٌ مِن قائِم. و«القِسْطُ»: العدْلُ.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: كُونوا قوَّالِينَ بالعدْلِ فِي الشَّهادةِ علَى مَن كانَتْ، ولَوْ علَى أنْفُسِكُم[1].

وقَالَ الزَّجَّاجُ: معْنَى الكلامِ: قُومُوا بالعدْلِ، واشْهدُوا للهِ بالحَقِّ، وإنْ كانَ الحَقُّ علَى الشَّاهِدِ، أو علَى والِديْهِ، أو قريبِهِ، إنْ يَكُنِ المَشهودُ له غنِيًّا فاللهُ أوْلى بِهِ، وإنْ[2] يكنْ فقيرًا فاللهُ أوْلَى بِهِ[3].

فأمَّا الشَّهادةُ على النَّفسِ، فهي إقْرارُ الإنْسانِ بما عليه مِن حقٍّ. وقد أمَرتِ الآيةُ بأنْ لا يُنظرَ إلى فقْرِ المَشهُودِ عليْهِ، ولَا إلى غِناه، فإنَّ اللهَ تعَالى أوْلَى بالنَّظرِ إليْهِما.

قالَ عطاءٌ: لا تَحِيفُوا على الفقِير، ولا تُعظِّمُوا الغنِيَّ، فتُمْسِكُوا عنِ القوْلِ فيه[4].

ومِمَّن قالَ: إنَّ الآيةَ نزلَتْ فِي الشَّهادَاتِ، ابْنُ عبَّاسٍ[5]، والحسَنُ[6]،

(١) رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٦)، و رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠٧٧) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٢) في الأصل: فأما وإن.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٨).

(٤) التفسير البسيط (٧/ ١٤١).

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٠٧٧) من طريق علي بن أبي طلحة، به.

(٦) انظر: تفسير البغوي (٢/ ٢٩٨).

ومُجاهِدٌ[١]، وعِكرمَةُ، والزُّهريُّ[٢]، وقتادَةُ[٣]، والضَّحَّاكُ[٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟﴾.

فيهِ أربعَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّ معناه: فلا تَتَبِعُوا الهوَى، واتَّقُوا اللهَ أنْ تعدِلُوا عنِ الحَقِّ، قالَه مُقاتلٌ.

والثَّانِي: فلا تَتَّبِعُوا الهَوَى لِتعْدِلُوا، قالَه الزَّجَّاجُ[٥].

والثَّالث: فَلا تَتَّبِعُوا الهَوَى كَراهِيَّةَ أنْ تعْدِلُوا عنِ الحَقِّ.

والرَّابعُ: فَلا تَتَّبِعُوا الهَوَى فتَعْدِلُوا[٦]، ذكرَهُما الماورديُّ.

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾.

قرَأَ ابْنُ كثيرٍ، ونافِعٌ، وأبو عمْرٍو، وعَاصِمٌ، والكِسائِيُّ: ﴿تَلْوُۥٓا۟﴾ بوَاوَيْنِ: الأُولى مَضْمومَةٌ، واللَّامُ ساكِنَةٌ[٧].

وفِي معْنَى هذه القِراءةِ ثلَاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنْ يلوِيَ الشَّاهِدُ لِسانَهُ بالشَّهادَةِ إلَى غيْرِ الحَقِّ.

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٠) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٦) من طريق يونس، به.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٧)، وابن أبي حاتم في التفسير (٦٠٨١) من طريق يزيد بن زُريع، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٢) من طريق عبيد بن سلمان، به.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١١٨).

(٦) في (ت): فيعتدلوا. ومن قوله: (قاله الزجاج)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٧) السبعة (ص: ٢٣٨-٢٣٩)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٨)، والحجة (٣/ ١٨٥)، والمبسوط (ص: ١٨٢).

قَالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يلْوِي لِسانَهُ بغيْرِ الحَقِّ، ولا يُقيمُ الشَّهادةَ علَى وجْهِهَا، أو يُعرِضُ عنها ويتْرُكُها[1]. وهذا قوْلُ مجاهدٍ، وسعِيدِ بْنِ جُبير، والضَّحَّاكِ، وقتادَةَ، والسُّدِّيِّ، وابْنِ زيْدٍ.

والثَّانِي: أن يلوِيَ الحاكمُ وجْهَه[2] إلى بعْضِ الخُصومِ، أو يُعرِضَ عن بعضِهِم[3]، رُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أيضًا.

والثَّالث: أنْ يلوِيَ الإنْسانُ عُنقَه إعْراضًا عنْ أمْرِ اللهِ لِكبْرِهِ وعُتوِّه. ويكون: «أو تعرضوا» بمعنى: وتعرضوا، ذكرَهُ الماورديُّ.

وقَرأ الأعمشُ، وحمْزةُ، وابْنُ عامِرٍ: «تَلُوا»[4] بواو واحدةٍ، واللَّامُ مضمومَةٌ[5]. والمعنى: وأنْ تَلُوا أمورَ النَّاس، أو تَتْرُكوا، فيكون الخِطابُ للحكَّام.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦].

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٩) من طريق أبي ظبيان، به.

(٢) ليست في (ت).

(٣) في حاشية (ف): لوَى رَأسه وألْوى بِرَأسِهِ، أمَال وَأعْرض. وَقَوله تَعَالَى: {وَإِن تلووا أَو تعرضوا} بواوين، قَالَ ابْن عَبَّاس: هُوَ القَاضِي يكون ليُّه وإعراضُه لأحد الخَصْمَيْنِ على الآخر. الصحاح. انظر: الصحاح؛ للجوهري (٦/ ٢٤٨٥).

(٤) ليست في (ت).

(٥) عن ابن عامر وحمزة في معاني القراءات (١/ ٣١٩)، والحجة (٣/ ١٨٥)، وعن الأعمش في الإتحاف (ص: ٥٢٢)، وقرأ الكسائي وقتيبة عن أبي جعفر: ﴿تَلُوُّوا﴾. انظر: شواذ القراءات (ص: ١٤٥).

[١٧٠/أ]

قَوْلُه تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

فِي سبب نُزولِها قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّ عبدَ الله بْنَ سلام، وأسدًا، وأُسيدًا ابْنَيْ كعْبٍ، وثعلبةَ بْنَ قيْسٍ، وسلامًا، وسلمَةَ، ويامِينَ. وهؤلاء مؤمِنو أهْلِ الكتابِ أَتَوْا رسُولَ الله ﷺ فقالُوا: يا رسُولَ الله! نُؤمِنُ بكَ، وبكتابِكَ، وبِمُوسى، والتَّوراةِ، وعُزيرٍ، ونكفُر بما سِوى ذلك مِنَ الكُتبِ والرُّسلِ، فنزلَت هذه الآيَةُ، رواه أبو صالح عن ابْنِ عبَّاسٍ[١].

والثَّانِي: أنَّ مُؤمِني أهْلِ الكتاب كان بيْنَهُم وبيْنَ اليهودِ كلامٌ لَمَّا أسْلَمُوا، فنزلَتْ هذه الآيَةُ، هذا قوْلُ مقاتِلٍ[٢].

وفِي المُشار إليهم بقوْلِه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: أنَّهُمُ المسلمونَ، قالَه الحسَنُ. فيكون المعنى: يا أيها الذين آمنوا[٣] بمحمَّدٍ والقرآنِ اثبُتوا على إيمانِكُم.

والثَّانِي: اليهودُ والنَّصارى، قالَه الضَّحَّاكُ. فيكون المعنى: يا أيها الذين آمنوا بمُوسى، والتوراةِ، وبعيسى، والإِنْجيلِ: آمِنوا بمحمَّدٍ والقرآنِ.

والثَّالِث: المُنافقون، قالَه مُجاهِدٌ. فيكون المعْنَى: يا أيها الَّذين آمنوا فِي الظَّاهِر بألْسِنَتِهم، آمِنُوا بقُلُوبِكُم.

---

(١) تفسير الثعلبي (٣/ ٤٠١).

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٤١٤).

(٣) من قوله: (أحدها: أنهم)... إلى هنا ساقط من (ج).

قوْلُه تعَالى: ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾.

قـرَأَ ابْـنُ كثـير، وأبـو عمْـرٍو، وابْـنُ عامِـر: «نُـزِّل عـلَى رسـولِهِ، والكتـاب الَّـذي أُنـزل» مضمومتين.

وقـرَأَ نافِـعٌ، وعاصِـمٌ، وحمْـزَةُ، والكِسَـائِيُّ: «نَـزَّلَ عـلى رسُـولِه، والكتابِ الَّـذي أنْـزَلَ» مفتوحتين(١).

والمُـراد بالكتـاب الَّـذِي نَـزلَ(٢) عـلى رسـولِه القـرآنُ، والكتـابُ الَّـذي أُنـزل مـن قبْـلُ: كلُّ كتـابٍ أُنـزل قبـل(٣) القـرآنِ، فيكـون «الكتـاب» هَاهُنـا اسْـم جنْـسٍ.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾﴾ [النسـاء: ١٣٧].

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ﴾.

اخْتلَفُوا فيمَن نزلَتْ علَى ثلاثَةِ أقْوَالٍ:

أحدُهـا: [أنَّهـا](٤) فِي اليهـود آمَنـوا بموسـى، ثُـمَّ كفـروا بعْـد موسـى، ثـم آمَنـوا بعُزيـرٍ، ثُـمَّ كفـروا بعـدَه بعيسـى، ثُـمَّ ازْدادوا كفـرًا بمُحمَّـدٍ ﷺ، هـذَا قـوْلُ ابْـنِ عبَّـاسٍ(٥).

---

(١) السبعة (ص: ٢٣٨)، ومعاني القراءات (١/ ٣١٨)، والحجة (٣/ ١٨٣-١٨٤)، والمبسوط (ص: ١٨٢).

(٢) في (ج): أنزل.

(٣) في (ج): من قبل.

(٤) من (ت).

(٥) التفسير البسيط (٧/ ١٤٧)، وتفسير الخازن (١/ ٤٣٨).

ورُوي عـنْ قتـادَةَ قـالَ: آمَنـوا بمُوسـى، ثُـمَّ كفـروا بعبـادَةِ العجـل، ثُـمَّ آمَنـوا بـهِ بعـد عـوْدِه، ثُـمَّ كفـروا بعِيسـى، ثُـمَّ ازْدادوا كفـرًا بمحمَّـدٍ ﷺ[١].

والثَّـانِي: أنَّهـا فِي اليهـود والنَّصـارى، آمَـن[٢] اليهـودُ بالتَّـوراة، وكفـروا بالإِنْجيـل، وآمَـنَ النَّصـارى بالإِنْجيـل. ثُـمَّ تَركُـوه وكفـروا بـه، ثُـمَّ ازْدادوا كفـرًا بالقـرآن وبمحمَّـدٍ ﷺ، رواه شـيبانُ عـنْ قتـادَةَ[٣].

ورُوي عن الحسَنِ قالَ: هُم قوْمٌ مِن أهْلِ الكتابِ، قصَدُوا تشْكِيكَ المُؤمِنينَ، فكانوا يُظْهِرُون الإيمانَ ثُم الكُفرَ[٤]، ثُمَّ ازْدادوا كفرًا بثُبوتِهم علَى دينِهِم[٥].

وقـالَ مُقاتِـلٌ: آمَنـوا بالتَّـوراةِ ومُوسـى، ثُـمَّ كفـروا مِـن بعـدِ مُوسـى، (ثُـمَّ آمَنـوا بعِيسـى والإِنْجِيـل، ثُـمَّ كفـروا مِـن بعـدِه)[٦]، ثُـمَّ ازْدادوا كفـرًا بمحمَّـدٍ ﷺ والقـرآنِ[٧].

والثَّالـث: أنَّهـا فِي المُنافقـين آمَنُـوا، ثُـم ارْتـدُّوا، ثُـمَّ مَاتـوا عَـلَى كُفرهـم، [١٧٠/ ب] قالَـه مُجاهِـدٌ[٨].

---

(١) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٧/ ٥٩٦-٥٩٧)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٦١١٢- ٦١١٣- ٦١١٦- ٦١١٧) مـن طريـق معمـر، بـه.

(٢) في (ج): أقرَّ.

(٣) لم أجده.

(٤) في (ج): والكفر.

(٥) البحر المحيط (٤/ ٩٩).

(٦) ما بين الهلالين ساقط من (ج).

(٧) تفسير مقاتل (١/ ٤١٤).

(٨) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٧/ ٥٩٧)، وعـزاه السـيوطي في الـدر المنثـور (٥/ ٧٧) لابـن المنـذر.



وروى ابنُ جُريج عنْ مُجاهِدٍ: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ قالَ: ثَبتوا عليْهِ حتَّى ماتُوا[1].

قال ابنُ عبَّاسٍ: ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ ما أقامُوا[2] على ذلك ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾؛ أي: لا يجعلُهم بكفرِهم مُهتدِينَ[3].

[قالَ][4]: وإنَّما علَّق امْتِناعَ المغْفِرة بكُفرٍ بعْدَ كُفرٍ؛ لأنَّ المؤمِنَ بعْدَ الكُفرِ يُغفرُ له كفْرُهُ، فإذا ارتدَّ طُولِب بالكُفر الأوَّلِ.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾﴾ [النساء: ١٣٨].

قوْلُه تعالى: ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾.

زعَم مُقاتِلٌ أنَّه لمَّا نزلَتِ المغْفِرةُ في سُورةِ الفتْحِ للنَّبيِّ ﷺ والمُؤمنينَ قالَ عبْدُ الله بْنُ أُبيٍّ ونفَرٌ معَهُ: فما لنا؟ فنزلَتْ هذِه الآيةُ[5].

وقالَ غيْرُه: كانَ المُنافِقونُ يتولَّون اليهودَ، فأُلحِقوا بهِم في التَّبْشيرِ بالعذاب[6].

[وقالَ الزَّجَّاجُ: معْنى الآيةِ: اجْعلْ موضِعَ بِشارَتِهمُ العذابَ][7].

والعرَبُ تقُول: تحيتُكَ الضَّربُ؛ أي: هذا بدلٌ لك مِنَ التَّحيَّةِ.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٧).

(٢) في (ت): قاموا.

(٣) لم أجده.

(٤) من (ت)، و(ج).

(٥) تفسير مقاتل (٤/ ٦٩).

(٦) التفسير البسيط (٧/ ١٥١).

(٧) ما بين المعكوفين ليس في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

قال الشَّاعِرُ [من الوافر]:

وَخَيْلٍ قَدْ دَلَفْتُ لَهَا بِخَيْلٍ تَحِيَّةُ بَيْنِهِمْ ضَرْبٌ وَجِيعُ[١]

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ ﴾ [النساء: ١٣٩].

قوْلُه تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يتَّخِذُون اليهودَ أوْلِياءَ فِي العوْنِ والنُّصرة[٢].

قوْلُه تعالى: ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ ﴾؛ أي: القوَّةَ بالظُّهور على مُحمَّدٍ وأصْحابِهِ. والمعنى: أيتَّقُون بِهِم؟

قالَ مُقاتِلٌ: وذلِك أنَّ اليهودَ أعانُوا مُشركِي العرَبِ علَى قِتالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٣].

وقَالَ الزَّجَّاجُ: أيبْتَغِي المُنافِقُون عنْد الكافرين[٤] العِزَّةَ.

و«العِزَّةُ»: المنعَةُ، وشدَّةُ الغَلَبةِ، وهو مأْخُوذٌ مِن قوْلِهم: أرْض عَزازٌ[٥].

قالَ الأصمعي: العَزازُ: الأرْضُ الَّتِي لا تُنْبِت. فتأويل العِزَّة: الغَلَبةُ والشِّدَّةُ الَّتِي لا يتعلَّق بها إذْلَالٌ.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٠)، والبيت للخنساء في ديوانها (ص: ٧٣)، والكتاب (٢/ ٣٢٣) غير منسوب، والعمدة لابن رشيق (ص: ٢١٠) ونسبه أنه من قول عمرو بن معدي كرب، والمقتضب (٢/ ٢٠)، والخصائص(١/ ٣٦٨) بلا نسبة، ودلفت: زحفت.

(٢) لم أجده مسندًا.

(٣) تفسير مقاتل(١/ ٤١٥).

(٤) في (ت): الكافر.

(٥) **العزاز**: الأرض الصلبة، وأعز الرجل وقع في هذه الأرض.

قالتِ الخَنْسَاءُ [من المتقارب]:

كَأَنْ لَمْ يَكُونُوا حِمىً يُتَّقَى إِذِ النَّاسُ إِذْ ذَاكَ مَن عَزَّ بَزَّا[١]

أي: من قوي وغَلَبَ سَلب.

ويُقال: قد استُعِزَّ على المريضِ؛ أي: اشتدَّ وجعُه. وكذلِك قَوْلُ النَّاس: يَعزُّ عليَّ أن يفعَلَ[٢]؛ أي: يشتَدُّ، وقولهم: قد عزَّ الشَّيءُ: إذا لم يُوجَدْ، معناه: صعُبَ أن يُوجَدَ، والباب واحِدٌ.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠)﴾ [النساء: ١٤٠].

قوْلُه تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾.

وقرَأ عاصِمٌ، ويعْقوبُ: [«نَزَّل»][٣] بفتْح النُّون والزَّاي[٤].

قال المفسِّرُون: الَّذي نُزِّلَ عليهم[٥] في النَّهي عن مُجالستِهم، قوْلُه تعالى في «الأنعام»: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الآية: ٦٨] وكان المُنافقون يجلسون إلى أحْبَار اليهُودِ، فيسْخَرُون مِنَ القرآن ويُكذِّبُون

---

(١) معاني القرآن وإعرابه(٢/ ١٢٠) والبيت من المتقارب، وهو في ديوانها (ص: ٢٧٤)، وشرح شواهد المغني(١/ ٢٤٩)، والصاحب في فقه اللغة (ص: ١٦٢)، والمستقصي (٢/ ٣٥٧)، ومغني اللبيب (١/ ٨).

(٢) في (ف): تفعل.

(٣) من (ف).

(٤) السبعة (ص: ٢٣٩)، ومعاني القراءات (١/ ٣٢٠)، والحجة (٣/ ١٨٧)، والمبسوط (ص: ١٨٢).

(٥) ليست في (ف).

بـه، فنهـى اللهُ المُسـلمين عـن مجالَسـتِهم.

و﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾: هي القُرآنُ.

والمعْنَـى: إذا سـمعْتُمُ الكفـرَ[١] بآيـاتِ الله، والاسـتهزاءَ بِهـا، فـلا تقْعُـدوا معهـم حتـى يأخـذوا في حديـثٍ غـيرِ الكُفـر، والاسـتهزاءِ. ﴿إِنَّكُمْ﴾ إنْ[٢] جالَسْـتُمُوهم عـلى مـا هُـم عليـه مـن ذلِـك، فأنْتُـم ﴿مِّثْلُهُمْ﴾.

وفي ماذا[٣] تقَعُ المُماثَلةُ فيه، قوْلانِ:

أحدهما: في العِصيان.

والثَّانِي: في الرِّضى بحالِهِم؛ لأنَّ مُجالسَ الكافرِ غيْرُ كافِرٍ.

وقد نبَّهتِ الآيَةُ على التَّحذير مِن مجالسةِ العُصاةِ. [١٧١/أ]

قـالَ إبراهيـم النَّخعـيُّ: إنَّ الرَّجُـل لَيجلـسُ (في المجلِـس)[٤] فيتكلَّـم بالكلمـةِ، فـيُرْضَي اللهَ بِهـا، فتُصيبُـه الرَّحمـةُ فتعـمُّ مَـن حوْلَـه، وإنَّ الرَّجُـل لَيجلِـسُ في[٥] المجلـس، فيتكَلَّـم بالكلمـة، فيسـخطُ اللهُ بِهـا، فيُصيبـه السَّـخطُ، فتَعـمُّ مَـن حوْلـه[٦].

---

(١) ساقطة من (ج).

(٢) ليست في (ت).

(٣) في (ف): وفيما.

(٤) ليست في (ج).

(٥) ليست في (ت).

(٦) الزهـد لهنـاد (٢/ ٥٥٣). ومـن قولـه: (وإن الرجـل ليجلـس في المجلـس)... إلى هنـا سـاقط مـن (ف).

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ [النساء: ١٤١].

قوْله تعَالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾.

قالَ أبو سُليمانَ: هذه الآيةُ نزلَتْ في المنافقين خاصَّةً.

قالَ مُقاتل: كان المُنافقون يتَرَبَّصُون بالمؤمنين الدَّوائِرَ، فإنْ كانَ الفتْحُ، قالوا ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ فأعْطُونا مِنَ الغنيمة ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ﴾؛ أي: دولةٌ على المؤمنين، قالوا للكفَّار[١]: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾[٢].

قال المبرِّد: ومعنى: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾: ألم نغلبْكم على رأيكم[٣].

وقال الزَّجَّاجُ: ألم نغلبْ عليكم بالموالاةِ لكم. و«نستحوذ» في اللُّغة، بمعنى: نستولِي، يقال: حُذْتُ الإبلَ، وحُزْتُها: إذا استوليتُ عليها وجمعْتُها[٤].

وقال غيْرُه: ألم نستولِ عليكم بالمعونة[٥] والنُّصرة؟.

وقالَ ابْنُ جُريج: ألم نبيِّنْ لكم أنَّا على دينكم؟[٦].

---

(١) في (ج): للكافرين.

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٤١٦).

(٣) التفسير البسيط (٧/ ١٥٨)، تفسير البغوي (٢/ ٣٠٢).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٢).

(٥) في (ج): بالمعرفة.

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٠٨).

وفي قوْلِه تعَالى: ﴿وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدها: نمنعْكُم مِنْهُم بتخذيلِهِم عنْكُم.

والثَّانِي: بما نُعلِمْكم مِن أخبارهم.

والثَّالث: بصَرْفِنا إيَّاكم عنِ الدُّخول فِي الإِيمان.

ومُراد الكلام: إظهارُ المِنَّةِ مِنَ المُنافقين على الكفَّار؛ [أي][1]: فاعْرِفُوا [لنا][2] هذا الحقَّ عليْكُم.

قوْلُه تعَالى: ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ يعْنِي المُؤمنين والمُنافقين.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يُريد أنَّه أخَّر عِقابَ المُنافقين[3].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

فيهِ ثلَاثَةُ أقْوالٍ:

أحدها: أنَّه لا سبيلَ لهم عليْهِم[4] يوْمَ القيامة، روى يُسَيْعُ[5] الحَضْرَمِيُّ[6] عنْ علِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ ﷺ أنَّ رجُلًا جاءَهُ، فقَالَ: أرأيْتَ قوْلَ الله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ وهمْ يُقاتِلونَنا[7]

---

(١) من (ت).

(٢) من (ت)، (ج)، و(ف).

(٣) التفسير البسيط (٧/ ١٥٩).

(٤) ليست في (ت).

(٥) في (ج): سبيع.

(٦) يُسَيْع بن مَعْدان الحضرمي الكوفي، ويُقال له: أُسيع. ثقةٌ يُعد في الكوفيين سمع عليًا وروى عن النعمان بن بشير، وعنه: ذر الهمداني، قال ابْنُ حجر: ثقة. انظر: التاريخ الكبير؛ للبخاري (٨/ ٤٣٥)، والتقريب؛ لابن حجر (٧٨١٠).

(٧) في (ت): يقتلونا.



[فيَظْهَرُون ويَقْتُلُون][(١)]، فقَال: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ يومَ القِيامة ﴿عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ وهذا مرْوِيٌّ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ، وقتادَةَ.

والثَّاني: أنَّ المُرادَ بالسَّبِيل: الظُّهورُ عليهم، يعْنِي: أنَّ المُؤمنينَ هُمُ الظَّاهرون، والعاقبةُ لهُم، وهذا المعنى فِي رِوايةِ عكرمةَ، عنِ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّالث: أنَّ السَّبيل: الحُجَّةُ. قال السُّدِّيُّ: لم يجعلِ اللهُ عليهم حُجَّةً، يعني فيما فعَلُوا بِهِم[(٢)] مِنَ القتْلِ والإخْراجِ مِنَ الدِّيار[(٣)].

قَالَ ابْنُ جرير: لَمَّا وعدَ اللهُ المُؤمنين أنَّه لا[(٤)] يُدخلُ المُنافقين مُدخلَهم مِنَ الجنَّة، ولا المُؤمنين[(٥)] مُدخلَ المُنافقين، لم يكنْ للكافرين على المُؤمِنينَ حُجَّةً بأنْ يقولوا لهم: أنتم كنْتُم أعداءَنا، وكان المُنافقون أولياءَنا، وقدِ اجْتمعتم[(٦)] فِي النَّار[(٧)].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾ [النساء: ١٤٢].

قَوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾؛ أي: يعمَلُون عمَلَ المُخادع[(٨)].

---

(١) من المطبوع.

(٢) ليست في (ت).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦١١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٣١٦) من طريق أسباط، به.

(٤) في (ف): أن لا.

(٥) في (ت): والمؤمنين.

(٦) في (ت): أجمعتم.

(٧) تفسير ابن جرير الطبري (٧/ ٦٠٦).

(٨) في (ت): الخادع.

وقيل: يخادعون نبيَّهُ ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ﴾؛ أي: مُجازيهم على خِدَاعِهم.

وقال الزَّجَّاجُ: لَمَّا أُمِر بقَبُول ما أظْهَرُوا، كان خادعًا لَهم بذلِك[١].

وقِيل: خِداعُه إيَّاهم يكونُ في القيامة بإطْفاء نُورِهم. [١٧١/ب]

وقد شرحْنَا طرفًا[٢] من هذا في «البقرة».

قوْلُه تعَالى: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾؛ أي: مُتثاقِلين.

و﴿كُسَالَىٰ﴾: جمع كسلان. و«الكسل»: التثاقُلُ عنِ الأمْرِ[٣].

وقَرَأ أبو عِمران الجونيُّ: «كَسالى» بفتح الكاف[٤]. [وقرأ ابْنُ السَّميفع: «كَسلى»، بفتْحِ الكاف][٥] من غيْرِ ألِفٍ[٦].

وإنَّما كانوا هكذا؛ لأنَّهم يُصلُّون حذرًا على دمائهم، لا يرجُون بفعلِها ثوابًا، ولا يَخافون بتَرْكها عقابًا.

قوْلُه تعَالى: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾؛ أي: يُصلُّون لِيراهُمُ النَّاسُ. قالَ قتادَةُ: واللهِ لوْلَا النَّاسُ ما صلَّى المُنافِقُ[٧].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٣).

(٢) ليست في (ج).

(٣) في (ج): الأمور.

(٤) قراءة شاذة عن الأعرج في مختصر ابن خالويه (ص: ٣٦)، وعن عبد الرحمن ابن هرمز في شواذ القراءات (ص: ١٤٥)، وبدون نسبة في الكشاف (١/ ٦١٣)، وهي لغة تميم وأسد انظر البحر (٣/ ٣٠٦).

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) قراءة شاذة في إعراب القراءات (١/ ٤١٥) عن ابن السميفع، وفي البحر (٣/ ٣٠٦)، وفي شواذ القراءات (ص: ١٤٦) عن يحي وإبراهيم ﴿كِسالى﴾ بكسر الكاف.

(٧) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦١٤٠) من طريق سعيد، به.

وفي تسمية ذكرهم بالقليل ثلاثة أقوالٍ:

أحدها: أنَّه سُمِّي قليلًا؛ لأنَّه غيرُ مقبول، قالَه عليٌّ ﷺ، وقتادةُ.

والثَّاني: لأنَّه رياءٌ، ولو كان للهِ لكانَ كثيرًا، قالَه[1] ابْنُ عبَّاسٍ، والحسَنُ.

والثَّالث: أنَّه قليلٌ في نفسه؛ لأنَّهم يَقتصِرُون على ما يظْهَرُ، دُون[2] ما يخفَى مِنَ القراءة والتَّسبيح، ذكرَهُ الماوردِيُّ[3].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ١٤٣﴾ [النساء: ١٤٣].

قوْلُه تعَالى: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾.

المذبذبُ: المتردِّدُ بيْنَ أمْرَيْنِ، وأصْلُ التذبذُبِ: التحرُّكُ، والاضْطرابُ، وهذهِ صِفةُ المُنافقِ؛ لأنه مُتحيِّرٌ في دينِه لا يرجِعُ إلى اعْتقادٍ صَحيحٍ.

قالَ قتادَةُ: ليْسُوا بالمشركين المصرِّحِين بالشِّرك، ولا بالمُؤمنين المُخلصين[4].

قالَ ابْنُ زيْدٍ: ومعنى ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ يعني[5]: بيْنَ الإسْلامِ والكُفر، لم يُظهروا الكُفرَ فيكونوا إلى الكُفَّار، ولم يُصدِّقوا الإيمانَ، فيكونوا إلى المُؤمنين[6].

---

(١) في (ت): قال.

(٢) في (ت): على ما يظهرون.

(٣) النكت والعيون (١/ ٥٣٩).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦١٦)، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦١٤٧).

(٥) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦١٧).

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ[١]: ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾ إِلَى الهُدى[٢].

وقد روى ابْنُ عُمرَ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «**مَثَلُ المُنافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ العَائِرَةِ[٣] بيْنَ الْغَنَمَيْنِ[٤] تَعِيرُ[٥] إِلَى هَذِه مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَلَا تَدْرِي أَيَّهَا[٦] تَتْبَعُ**»[٧].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾ [النساء: ١٤٤].

قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾.

فِي المُراد بالكافرين[٨] قوْلَانِ:

أحدُهما: اليهودُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: المُنافقون.

قالَ الزَّجَّاجُ: ومعنى الآيَةِ: لا تجْعَلُوهم بطانتكُم وخَاصَّتكُم[٩].

و«السلطان»: الحجَّةُ الظَّاهرةُ، وإنَّما قيل للأمير: سلطانٌ؛ لأنَّه حجَّةُ الله فِي أرْضِه، واشتقاقُ السُّلطان: مِنَ السَّليط. والسَّليطُ: ما يُستضاءُ

---

(١) قوله: (قال ابن عبَّاس) ساقط من (ج).

(٢) لم أجده مسندًا.

(٣) العائرة: المترددة الحائرة، لا تدري أيها تتبع.

(٤) في الأصل: الغنم.

(٥) في (ت): يعني.

(٦) في (ت)، و(ج): أيها.

(٧) رواه ومسلم (٢٧٨٤).

(٨) في (ت): بالكافر.

(٩) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٣).



بـه، ومِـن هـذا قيـل للزَّيـت: السَّـليطُ. والعـرَبُ تؤنِّـث السُّـلطانَ وتُذكِّـره، تقـول: قضَـتْ عليْـكَ السـلطان، وأمرتْـكَ السُّـلطان، والتذكـير أكْثـر، وبـه جـاء القُـرآنُ، فمَـن أنَّـثَ، ذهـب إلى معنـى الحُجَّـةِ، ومَـنْ ذكَّـر، أراد صاحِـبَ السُّـلطان.

قـالَ ابْـنُ الأنبـاريِّ: تقديـر الآيـة: أتُريـدون أن تجعلـوا الله عليكـم بمُوالاة الكافريـن حجَّـةً بَيِّنـةً تُلزمكـم عذابَـهُ، وتُكْسِـبُكم غضبَهُ؟.

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء: ١٤٥].

قوْله تعَالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾.

قرَأ ابْنُ كثير، ونافع، وأبو عمْرو، وابْنُ عامِرٍ: بفتح الرَّاءِ.

[١٧٢/أ] وقَرَأ عاصِمٌ، وحمْزةُ، والكِسائِيُّ، وخلَفٌ: بتسْكِين الرَّاءِ[١].

قالَ الفرَّاءُ: وهِي لُغتانِ[٢].

قالَ أبو عُبيدةَ: جهنم أدْرَاكٌ؛ أي: منازلُ، وأطْباق. فكُلُّ منزلٍ منها: دَرك[٣].

وحكـى ابْـنُ[٤] الأنبـاري عـن بعْـضِ العُلـماء أنَّه قـال: الـدَّركات: مَـراقٍ، بعْضُهـا تحْتَ بعْـضٍ[٥].

---

(١) السـبعة (ص: ٢٣٩)، ومعـاني القـراءات (١/ ٣٢٠)، والحجـة (٣/ ١٨٨)، والمبسـوط (ص: ١٨٢-١٨٣).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٩٢).

(٣) مجاز القرآن (١/ ١٤٢).

(٤) ليست في (ت).

(٥) الزاهر (١/ ٤٤٧).

وقـالَ الضَّحَّـاكُ: الـدَّرج: إذا كانَ بعْضُهـا فـوْقَ بعْضِهـا، والـدَّرك: إذا كانَ بعْضُهـا أسْـفلَ مِـن بعْـضٍ[١].

وقالَ ابْنُ فارس: الجنَّةُ دَرجاتٌ، والنَّار دَركاتٌ[٢].

وقالَ ابْنُ مسعود في هذهِ الآيَةِ: هُم فِي تَوابيتَ مِن حَديدٍ مُبهمةٍ [عليْهِم][٣][٤].

قـالَ ابْـنُ الأنبـاري: المُبهمـةُ: الَّتِـي لا أقْفَـال عليْهَـا، يُقـال: أمرٌ مُبهـم: إذا كان ملتبِسًـا ولا يُعـرف معنـاه، ولا بابُـه[٥].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ قال ابْنُ عبَّاسٍ: مانعًا من عذاب الله[٦].

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [النسـاء: ١٤٦].

قوْلُه تعَالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾.

قالَ مُقاتِلٌ: سببُ نزولِها:

أنَّ قوْمًـا قالـوا عنْـدَ ذكْـرِ مُسـتقرِّ المُنافقـين: فقـد كانَ فُـلان وفـلانٌ منافقـين، فتَابـوا، فكيـف يُفْعَـل بِهـم؟ فنزلَـتْ هـذه الآيَـةُ[٧].

---

(١) التفسير البسيط (٧/ ١٦٦).

(٢) مقاييس اللغة (٢/ ٢٦٩).

(٣) من المطبوع.

(٤) رواه ابـن جريـر الطـبري في تفسـيره (٧/ ٦٢١)، وابـن أبي حاتـم في تفسـيره (٦١٥٣) مـن طريـق سـفيان، عـن سـلمة بـن كهيـل، عـن خيثمـة، بـه.

(٥) الزاهر (١/ ٤٤٧).

(٦) ذكره الخازن في تفسيره (١/ ٤٤١).

(٧) تفسير مقاتل (١/ ٤١٧).

ومعنى الآيـة: إِلَّا الَّذيـن تابـوا مِـنَ النِّفـاق ﴿وَأَصْلَحُواْ﴾ أعمالَهـم بعْـدَ التَّوبَـةِ ﴿وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ﴾؛ أي[1]: اسْتَمْسَـكوا بدينِـه.

﴿وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ﴾ فيهِ قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه الإِسْلامُ، وإِخْلاصُه: رفْعُ الشِّرك عنْهُ، قالَه مُقاتِلٌ[2].

والثَّـانِي: أنَّـه العمَـلُ، وإِخْلَاصُـه: رفْـعُ شَـوائِبِ النِّفـاقِ والرِّيـاءِ مِنْـهُ، قالَـه أبـو سُـليمان الدِّمشـقيُّ.

قوْلُه تعَالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

فِي «معَ» قولان:

أحدهما: أنَّها على[3] أصلِهَا، وهوَ الِاقْتِرَانُ.

وفِي ماذا اقترنوا بالمؤمنين؟ فيهِ قوْلَانِ:

أحدهما: فِي الولاية، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّانِي: فِي الدِّين والثَّوابِ. قالَه أبو سُليمانَ.

والثَّانِي: أنَّها بمعنى «مِن» فتقديرُه: فأولئك مِنَ المؤمنين، قالَه الفَرَّاءُ[4].

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾ [النسـاء: ١٤٧].

قوْلُه تعالى: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾.

«مَا» حرْفُ اسْتفهامٍ، ومعناه: التقريرُ؛ أي: إِنَّ الله لا يُعذِّب الشاكرَ المُؤمِنَ.

---

(١) ليست في (ج).

(٢) المصدر السابق.

(٣) ليست في (ت).

(٤) معاني القرآن (١/ ٢٩٣).

ومعنَى الآيَةِ: ما يصنعُ اللهُ بعذابِكُم إِنْ شكرتم نِعمَهُ، وآمنتم به وبرسولِهِ. والإيمانُ مقدَّمٌ فِي المعنى وإِنْ أُخِّر فِي اللَّفظ.

ورُوِي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أنَّ المُرادَ بالشُّكر: التَّوحِيدُ[١].

قوْلُه تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾؛ أي: للقليل مِنْ أعْمالِكُم، ﴿عَلِيمًا﴾ بِنيَّاتِكُم، وقيل: ﴿شَاكِرًا﴾؛ أي: قَابلًا.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿لَّا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوٓءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾ [النساء: ١٤٨].

قوْلُه تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوٓءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾.

فِي سببِ نُزولِها قوْلانِ:

أحدُهما: أنَّ ضيْفًا تضيَّفَ قوْمًا فأَساؤُوا قِراهُ فاشْتكَاهُم، فنزلَتْ هذِه الآيَةُ رُخصةً فِي أنْ يشْكُوا، قالَه مُجاهدٌ[٢].

والثَّانِي: أنَّ رَجُلًا نالَ مِن أبي بكر الصِّدِّيق والنَّبيُّ ﷺ حاضِرٌ، فسكَتَ عنْهُ أبو بكْرٍ مِرارًا، ثُمَّ ردَّ عليْهِ، فقَامَ النَّبيُّ ﷺ، فقالَ أبو بكر: يا رسُولَ اللهِ! شتَمَنِي فلَم تَقُلْ لَه[٣] شيْئًا، حتَّى إذا رَددتُ عليْهِ قُمْتَ؟! فقالَ: «**إِنَّ مَلَكًا كَانَ يُجِيبُ عَنْكَ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ، ذَهَبَ المَلَكُ، وَجَاءَ الشَّيْطَانُ**» [١٧٢/ب] فنزَلَتْ هذِه الآيَةُ، هذَا قوْلُ مُقاتِلٍ[٤].

---

(١) البحر المحيط (٤/ ١١٤).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٢٨-٦٢٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦١٦٨- ٦١٧٠).

(٣) ليست في (ف).

(٤) تفسير مقاتل (١/ ٤١٨).

واخْتلَفَ القُرَّاءُ فِي قِراءة: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾.

فقَرأَ الجُمهورُ بضَمِّ الظَّاءِ، وكسْرِ اللَّامِ[١].

وقَرأَ عبْدُ اللهِ بْنُ عمْرٍو، والحسَنُ، وابْنُ المُسيِّبِ، وأبو رجَاءٍ، وسعِيدُ بْنُ جُبير، وقتادَةُ، والضَّحَّاكُ[٢]، وزَيْدُ بْنُ أسْلَمَ، بفتحِهما[٣][٤].

فعَلَى قِراءَةِ الجُمهورِ، فِي معْنَى الكلامِ ثلَاثَةُ أقْوالٍ:

أحدُها: إِلَّا أنْ يدعوَ المظلُومُ علَى مَن ظلَمَهُ، فإنَّ اللهَ قد أرْخصَ لَه، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: إِلَّا[٥] أنْ ينْتَصِرَ المظلُومُ مِن ظَالِمِهِ[٦]، قالَه الحسَنُ، والسُّدِّيُّ.

والثَّالِث: إِلَّا أنْ يُخبِرَ المظلُومُ بِظُلْمِ مَنْ ظلَمَهُ، رَواه ابْنُ أبِي نَجِيح عنْ مُجاهِدٍ.

ورَوى ابْنُ جُريج عنْهُ قالَ: إِلَّا أنْ يجهرَ الضَّيْفُ[٧] بذمِّ مَن لم يُضيِّفْهُ[٨].

فأمَّا قِراءة مَن فتَحَ الظَّاءَ، فقالَ ثعْلَبُ: هِي مَردودةٌ علَى قوْلِه

(١) في البحر (٣/ ٣١٠)، والدر المصون (٤/ ١٣٥)، والمحرر (٢/ ١٢٩).

(٢) ليس في (ج).

(٣) في (ت): بفتحها.

(٤) قراءة شاذة في مختصر ابن خالويه (ص: ٣٦) عن الضحاك ابن مزاحم، وزاد في المحتسب ابن عباس وسعيد وزيد وعبد الأعلى وعطاء وابن يسار، وشواذ القراءات (ص: ١٤٦) عن سعيد والضحاك وعطاء، وبدون نسبة في إعراب القراءات (١/ ٤١٧)، وزاد في البحر (٣/ ٣١٠) ابن عمرو ابن اسحاق والحسن وابن المسيب وقتادة وأبا رجاء.

(٥) ليست في (ف).

(٦) في (ف): ممن ظلمه. وفي (ج): من ظلمه.

(٧) ليست في (ج).

(٨) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٢٩).

تعالَى: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾، «إِلَّا مَنْ ظَلَم».[١]

وذكَرَ الزَّجَّاجُ فيها قولَيْنِ:

أحدُهما: أنَّ المعْنَى: إِلَّا أنَّ الظالِمَ يجهرُ بالسُّوءِ ظُلْمًا.

والثَّانِي: إِلَّا أنْ تجْهَرُوا بالسُّوء للظَّالِمِ. فعَلَى هذا تكونُ[٢] «إِلَّا» فِي هذَا المكانِ اسْتِثناءً مُنقطِعًا، ومعْناها: لكنِ المظلومُ يجوزُ[٣] له أن يجهرَ لظالِمه بالسُّوء، ولكنَّ الظَّالِمَ قد يجهرُ بالسُّوء، واجْهرُوا [له][٤] بالسُّوءِ[٥].

وقالَ ابْنُ زيْدٍ: إِلَّا مَنْ ظلِم؛ أي: أقامَ علَى النِّفاقِ، فيُجهر لَه بالسُّوء حتَّى يَنْزِعَ[٦].

قوْلُه تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾؛ أي: لِما تجْهَرُون بهِ مِن سُوءِ القوْلِ عَلِيمًا بما تُخْفُونَ.

وقِيل: ﴿سَمِيعًا﴾ لقوْلِ المظْلُومِ، ﴿عَلِيمًا﴾ بما فِي قلْبِه، فلْيَتَّقِ اللهَ، ولَا يقُلْ[٧] إِلَّا الحقَّ.

وقالَ الحسَنُ: مَن ظُلِم، فقد رُخِّص له أن يدعوَ علَى ظالِمه مِن غيْرِ أن يعْتَدِيَ؛ مِثْل أن يقولَ: اللَّهُمَّ أعِنِّي عليْهِ، اللَّهُمَّ اسْتخرِجْ لِي حقِّي،

---

(١) مجالس ثعلب (ص: ٣).

(٢) في الأصل: يكون، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) ليست في (ف).

(٤) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٥).

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٣٠-٦٣١).

(٧) في (ت): يقبل.

اللَّهُمَّ حِلْ بيْنَه وبيْنَ ما يُريد[١].

قوْلُه تعالَى: ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾ [النساء: ١٤٩].

قوْلُه تعَالى: ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يُريد مِن أعْمالِ البِرِّ كالصِّيامِ والصَّدقَةِ[٢].

وقالَ بعْضُهُم: إنْ تُبدوا خيرًا بدلًا مِنَ السُّوء.

وأكثرُهم علَى أنَّ «الهاءَ» في ﴿تُخْفُوهُ﴾ تعودُ إلى الخير.

وقالَ بعْضُهُم: تعُودُ إلى السُّوءِ.

قوْلُه تعَالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا﴾.

قالَ أبو سُليمانَ: أي[٣]: لم يزَلْ ذا عفوٍ معَ قُدرتهِ، فاعْفُوا أنْتُم معَ القُدرةِ.

قوْلُه تعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾﴾ [النساء: ١٥٠].

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾.

فِيهم قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّهُمُ اليهودُ، كانوا يُؤمِنونَ بِمُوسى، وعُزيرٍ، والتَّوراةِ، ويكْفُرونَ بعِيسى، والإنْجيلِ، ومُحمَّدٍ[٤]، والقُرآنِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٢٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٦١٧١).

(٢) التفسير البسيط (٧/ ١٧٣).

(٣) ليست في (ج)، و(ف).

(٤) في (ج): وكفروا بمحمد.

والثَّـانِي: أَنَّهُـمُ اليهـودُ والنَّصـارى، آمَـن اليهُـودُ بالتَّـوراةِ ومُوسـى، وكَفَـرُوا بالإنجيـلِ وعيسـى، وآمَـن النَّصـارى بالإنْجيـلِ وعِيسـى، وكَفَـرُوا بمُحمَّـدٍ والقُـرآنِ، قالَـه قتـادَةُ.

ومعْنـى قوْلِـه تعَـالى: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾؛ أي: يُريـدون أن يفرِّقُـوا بـيْن الإيـمانِ بـاللهِ، والإيـمانِ بِرُسـلِه، ولا يصِـحُّ الإيـمانُ بـهِ والتَّكْذِيـبُ بِرُسـلِه أو ببعضِهـم.

﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: بـيْنَ إيمانِهـم ببعـضِ الرُّسُـلِ، وتكذيبِهـم ببعْـضٍ. [١٧٣/أ]

﴿سَبِيلًا﴾؛ أي: مذْهَبًا يذْهَبُون إليه. وقالَ ابْنُ جُريج: دِينًا يدِينُونَ به[1].

قَوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّاۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ١٥١ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ١٥٢﴾ [النسـاء: ١٥١، ١٥٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا﴾.

ذِكْـرُ[2] «الحـقِّ» هاهُنـا توكيـدًا[3] لِكفرِهـم إزالـةً لتَوَهُّـم مَـن يتوهَّـمُ أنَّ إيمانَهُـم ببعـضِ الرُّسـل يُزيـل عنْهُـم اسْـمَ الكُفـر.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٦٣٧).

(٢) في (ج): ذكرهم.

(٣) في (ت): توكيد.



قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ ﴾ [النساء: ١٥٣].

قوْلُه تعَالى: ﴿ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ ﴾.

فِي سببِ نُزولِهَا ثلاثَةُ أقْوَالٍ:

أحدُها: أنَّهم سألُوه أنْ يُنزِّلَ عليهم كتابًا[1] خاصَّةً، هذا قوْلُ الحسَنِ[2]، وقتادَةَ[3].

والثَّاني: أنَّ اليهُودَ والنَّصارى أَتَوْا إلى رسُولِ الله ﷺ، فقالوا: لَا نُبايعُكَ حتَّى تأتِيَنا بكتَابٍ مِن عنْدِ اللهِ إلى فُلانٍ أنَّك رَسُولُ اللهِ، وإلَى فُلانٍ بكتَابٍ أنَّك رسُولُ الله، فنزلَتْ هذه الآيةُ، هذا قوْلُ ابْنِ جُريجٍ[4].

والثَّالث: أنَّ اليهودَ سألُوا النَّبيَّ ﷺ أنْ يُنزِّلَ عليْهم كِتابًا مِنَ السَّماءِ مَكْتُوبًا كما نزَلَتِ التَّوراةُ علَى مُوسى[5]، هذا قوْلُ القُرظِيِّ[6]، والسُّدِّيِّ[7].

---

(١) في (ت)، و(ج)، و(ف): كتابًا عليهم.

(٢) البحر المحيط (٧/ ٥٦٤).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٣٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٤٠) من طريق حجاج، به.

(٥) من قوله: (عليهم كتابًا)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٦) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٣٩).

(٧) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٣٩) من طريق أسباط بن نصر، به.

وفِي المُراد بـ«أهْلِ الكتَابِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: اليهودُ والنَّصارَى.

والثَّانِي: اليهُودُ.

وفِي المُراد بـ«الكتاب[١] المنزَّل مِنَ السَّماءِ» قوْلَانِ:

أحدُهما: كِتابٌ مكتُوبٌ غير القُرآنِ.

والثَّانِي: كِتابٌ بتصديقِه فِي رِسالَتِهِ.

وقد بيَّنَّا فِي «البقرة» معْنَى سُؤالِهِم رُؤيةَ اللهِ جهرَةً، واتِّخاذِهِمُ[٢] العِجلَ.

و﴿ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾: الآياتُ الَّتِي جاءَ بِهَا مُوسى.

فإنْ قِيلَ: كيْفَ قالَ: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ﴾[٣] و«ثُمَّ» تقتَضِي التَّراخِيَ، والتَّأخُّرَ، أفكانَ اتِّخاذُ العِجل بعد قوْلِهِم: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾؟

فعنْهُ أربعَةُ أجْوبةٍ: ذكرَهُنَّ ابْنُ الأنْبارِيِّ:

أحدَهنَّ[٤]: أن تكون «ثُمَّ» مَردُودةً علَى فعلِهِمُ القَدِيمِ، والمعْنَى: وإِذْ وَعَدْنَا مُوسى أربعين ليلةً فخالَفُوا أيضًا، ثُمَّ اتَّخذوا العِجلَ.

والثَّانِي: أن تكونَ مُقدَّمةً فِي المعْنَى، مُؤخَّرةً[٥] فِي اللَّفظ، والتَّقديرُ: فقدِ اتَّخذوا العِجلَ، ثُمَّ سألُوا مُوسى أكْبَرَ مِن ذلِك، ومِثْلُه: ﴿فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَٱنظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾ [النمل: ٢٨] المعنى: فأَلْقِه إليهم، ثُمَّ انْظُر ماذَا يرجِعُونَ، ثُمَّ تولَّ عنهُم.

---

(١) ليست في (ت).

(٢) في (ت): واتخذوا.

(٣) من قوله: (والبينات الآيات)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٤) في (ف): أحدها.

(٥) في (ج): أن تكون متقدمة، مؤخرة.

والثَّالث: أنَّ المعنى[1]، ثُم كانوا اتَّخذوا العِجل، فأضْمرَ الكوْنَ.

والرَّابع: أنَّ [ثُمَّ][2] معْنَاها التَّأخِيرُ فِي الإخبار، والتَّقدِيمُ فِي الفِعل، كما يقُولُ القائِلُ: شرِبْتُ الماءَ، ثُمَّ أكلْتُ الخُبزَ، يُرِيد: شربْتُ الماءَ، ثُمَّ أُخبركم[3] أنِّي أكلْتُ الخبزَ بعْدَ إخْباري بشُرْبِ الماءِ[4].

قوْلُه تعَالى: ﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾؛ أي: لم نستأصِلْ عبدَةَ العجْلِ.

و«السُّلطان المبين»: الحجَّةُ البيِّنَةُ. قال ابْنُ عبَّاسٍ: اليدُ والعَصَا.

وقال غيْرُه: الآياتُ التِّسعُ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾ [النساء: ١٥٤].

قوْلُه تعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ﴾؛ أي: بما أعْطَوُا اللهَ مِن العهدِ والمِيثاقِ: لَيعْمَلُنَّ[5] بما فِي التَّوراة.

قوْلُه تعَالى: ﴿لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ﴾.

قرَأ نافِعٌ: «لا تعْدُّوا» بتسكين العين وتشديدِ الدَّال. وروى عنه ورشٌ «تَعَدُّوا» بفتح العين وتشديدِ الدَّالِ. وقرَأ الباقون «تَعْدوا» خفيفة[6]، وكلُّهم ضمُّوا الدَّالَ.

---

(١) من قوله: (فألقه إليهم)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٢) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٣) ليست في (ج).

(٤) من قوله: (ثم أكلت الخبز)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٥) في (ت): ليعلمن.

(٦) السبعة (ص: ٢٤٠)، ومعاني القراءات (١/ ٣٢١)، والحجة (٣/ ١٩٠)، والمبسوط (ص: ١٨٣).

وقد ذكرنا هذا وغيره في «البقرة».

و«الميثاقُ الغليظ»: العهْدُ المؤكَّدُ.

قوْلُه تعالَى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾﴾ [النساء: ١٥٥].

قولُه تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ «ما» صِلةٌ مؤكِّدةٌ. [١٧٣/ ب]

قالَ الزَّجَّاجُ: والمعنى: فبنقضِهم[١] ميثاقَهم، وهو أنَّ اللهَ أخذَ عليهم الميثاقَ أن يُبيِّنوا ما أُنزل عليهم مِن ذكر النَّبيِّ ﷺ وغيْرِه. والجالب للباء العاملُ فيها.

قوْلُه تعالى: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ﴾ [النساء: ١٦٠]؛ أي: بنَقضِهم ميثاقَهُم، والأشياء التي ذُكرت بعده حرَّمنا عليهم.

وقوْلُه تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ﴾ بدلٌ[٢] من قوْلِه تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾، وجعل الله جزاءَهُم على كُفرهم أنْ طبَعَ علَى قلوبِهم[٣].

وقال ابْنُ فارس[٤]: الطَّبع: الختم، وطبع الله على قلب الكافر: أنْ[٥] ختَمَ [عليه حتَّى لا يصلَ إليه هُدى ولا نُورٌ][٦] فلم يُوفَّق لخير، والطابع: الخاتم يُختم به[٧].

---

(١) من قوله: (ما صلة مؤكدة)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٢) ليست في (ت).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٧).

(٤) في (ف): ابن عبَّاس.

(٥) في (ت)، و(ج)، و(ف): أي.

(٦) من المطبوع.

(٧) مقاييس اللغة (٢/ ٢٤٥).

قوْلُه تعالى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

فيهِ قوْلَانِ:

أحدهما: فلا يؤمن[1] منهم إِلَّا القلِيلُ، وهم عبدُ الله بن سلام، وأصحابُه، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّ المعنى: إِيمانُهم[2] قلِيلٌ، وهو قولهم: ربُّنا[3] الله، قالَه مُجاهِدٌ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾ [النساء: ١٥٦].

قوْلُه تعالى: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾

فِي إعادة ذكْرِ الكفر فائِدةٌ، وفيها قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه أراد: وبكفرهم بمحمَّدٍ والقرآنِ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: وبكفرهم بالمسيح، وقد بُشِّرُوا بِهِ، قالَه أبو سليمان الدِّمشقيُّ.

فأمَّا «البهتان» فهو فِي قوْلِ الجماعة: قذفُهم مريمَ بالزِّنا.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ [النساء: ١٥٧، ١٥٨].

قوْلُه تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ﴾.

قالَ الزَّجَّاج: أي باعترافهم بقتلهم إِيَّاه -وما قتلُوه [يقينًا][4]-

---

(١) في (ج): يؤمنون.

(٢) في (ف): أن إيمانهم.

(٣) في الأصل: أرنا، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) من (ج).

يُعذَّبون عذابَ مَنْ قتَل؛ لأنَّهم قتلوا الَّذي قتلوه على أنَّه نبيٌّ[(١)].

وفي قوله تعالى: ﴿رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ **قولان:**

أحدهما: أنَّه مِن قوْل اليهود، فيكون المعنى: أنَّه رسُولُ الله على زعمِهِ.

والثَّانِي: أنَّه مِن قوْلِ الله تعالى، لا على وجه الحكاية عنهم.

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾؛ أي: أُلقِي شبهُه على غيْرِه.

وفيمن أُلقي عليه شبهه قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّه بعضُ مَن أراد قتلَه مِن اليهود.

روى أبو صالح عن ابن عباس: أنَّ اليهود لما اجتمعَتْ على قتْلِ عيسى، أدْخَلَه جِبريلُ خَوْخَةً[(٢)] لها رَوْزَنَةٌ[(٣)]، ودخَل وراءه رجُلٌ منهم، فألْقى الله عليه شبَه عيسى، فلمَّا خرج على أصحابه، قتلوه يَظنُّونَهُ عيسى[(٤)]، ثم صلبوه[(٥)]. وبِهذا قال مقاتل[(٦)]، وأبو سليمان.

والثَّانِي: أنَّه رجُلٌ مِن أصْحَابِ عِيسى[(٧)].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٨).

(٢) **الخوخة**: بفتح الخاءين، ما كان بين الدارين، وليس له بابٌ. انظر: القاموس المحيط؛ للفيروزآبادي، مادة: (خوخ).

(٣) **الروزنة**: فتحة في سقف البيت يدخل منها الضوء. انظر: القاموس المحيط؛ للفيروزآبادي، مادة: (رزن).

(٤) ليست في (ت).

(٥) تفسير البغوي (٢/ ٤٤).

(٦) تفسير مقاتل (١/ ٤٢٠).

(٧) في الأصل: من أصحابه، والمثبت من بقية النسخ.



روى سعيدُ بْنُ جبير عن ابْنِ عبَّاسٍ: أنَّ عيسى خرج على أصحابهِ لما أراد اللهُ رفعَهُ، فقال[١]: أيُّكم يُلقى عليه شبهي، فيُقتل مكانِي، ويكون [معي][٢] فِي درجتي؟ فقَام شابٌّ، فقال: أنا، فقال: اجْلس، ثُمَّ أعاد القولَ[٣]، فقام الشابُّ، فقال عِيسى: اجْلس، ثم أعَاد، فقَال الشَّابُّ: أنَا، فقالَ: نعم! أنت ذاك، فأُلقِي عليه شبه عيسى[٤]، ورُفِع عيسى، وجاء اليهود، فأخذوا الرَّجُلَ، فقتلوه، ثم صلَبُوه[٥]. وبِهذا القولِ قالَ وهبُ بْنُ منبِّهٍ، وقتادةُ، والسُّدِّيُّ.

قوْلُه تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ﴾.

فِي المختلفين قولان:

أحدهما: أنَّهم اليهود.

فعلى هذا فِي هاء «فيه» قولان:

أحدهما: أنَّها كناية عن قتْلِه، فاخْتلَفُوا هل قتلُوه أمْ لا؟

[١٧٤/أ] **وفِي سبَبِ اخْتلَافِهم في ذلك قوْلَانِ:**

أحدهما: أنَّهُم[٦] لَّما قتلوا الشَّخْصَ المشبَّه [بِهِ][٧] كان الشَّبه قد أُلقي

---

(١) ساقطة من (ج).

(٢) من (ت)، و(ج)، و(ف).

(٣) ليست في (ج).

(٤) في (ج): شبهه.

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٢/ ٦٢٢)، وابن أبي حاتم في التفسير (٦٢٣٣).

(٦) ليست في (ت).

(٧) من (ت)، و(ج)، و(ف).

على وجهه دون جسده، فقالوا: الوجه وجهُ[1] عِيسى، والجسد جسدُ غيْرِه، ذكرَهُ ابْنُ السَّائِب.

والثَّانِي: أنَّهم قالوا: إن كان هذا عيسى، فأين صاحبُنا؟ وإن كان هذا صاحبنا، فأين عيسى يعْنُون الَّذي دخل فِي طلبه، هذا قوْلُ السُّدِّيِّ.

والثَّانِي: أنَّ «الهاء» كنايةٌ عن عيسى، واختلافُهم فيه [هوَ][2] قوْلُ بعضهم: هو ولد زنًى، وقوْلُ بعضِهم، هو ساحِرٌ.

والثَّانِي: أنَّ المختلفين النصارى.

فعلى هذا فِي هاء «فيه» قولان:

أحدهما: أنَّها ترجع إلى قتلِهِ، هل قُتل أمْ لا؟

والثَّانِي: أنَّها ترجع إليه، هل هو إلهٌ أمْ لا؟

وفِي هاء «منه» قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّها ترجع إلى قتْلِه.

والثَّانِي[3]: إلى نفسِه، هل هو إلهٌ، أمْ هو لغيرِ[4] رُشدةٍ، أمْ هو ساحِرٌ؟

قوْلُه تعَالَى: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾.

قال الزَّجَّاجُ: «اتِّباعَ» منصوبٌ بالاستثناء، وهو استثناءٌ ليس مِنَ الأوَّل[5].

---

(١) ساقطة من (ج).

(٢) من (ج).

(٣) من قوله: (أنها ترجع)... إلى هنا ساقط من (ف).

(٤) في الأصل: بغير، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٨).

والمعنى: ما لهم به من علْم إِلَّا أنَّهُم يتبعون الظَّنَّ، وإن رُفع جاز على أن يُجعل علمهم[١] اتِّباع الظنِّ، كما تقول العرب: تحيَّتُك الضَّربُ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾.

فِي «الهاءِ» ثلاثة أقوال:

أحدها: أنَّها ترجِعُ إلى الظَّنِّ فيكون المعنى: وما قتلوا ظَنَّهم يقينًا، هذا قوْلُ ابْنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّها ترجِعُ إلى العِلْم؛ أي: وما قتلوا العِلمَ [بهِ][٢] يقينًا[٣]، تقول: قتلتُ العِلمَ والرَّأيَ يقينًا، وقتلتُه[٤] علْمًا. هذا قوْلُ الفرَّاءِ[٥]، وابْنِ قُتيبةَ[٦].

[قالَ ابْنُ قُتيبةَ][٧]: وأصْلُ هذا: أنَّ القتْلَ للشَّيءِ يكون عن قهر واسْتعلاءٍ وغلبَةٍ، يقول: فلم يكن علمُهم بقتْلِ المسيح علمًا أُحيط به، إنَّما كان ظنًّا[٨].

والثَّالث: أنَّها ترجِعُ إلى عيسى، فيكون المعنى: وما قتلوا عيسى حقًّا، هذا قوْلُ الحسَنِ.

---

(١) في (ف): تجعل عليهم.

(٢) من المطبوع.

(٣) في (ج): أي: ما قتلوا ظنهم يقينًا.

(٤) في (ج): وقتله.

(٥) معاني القرآن (١/ ٢٩٤).

(٦) غريب القرآن (ص: ١٣٧).

(٧) ليست في الأصل، و(ف): والمثبت من بقية النسخ.

(٨) غريب القرآن (ص: ١٣٧).

وقالَ ابْنُ الأنباري: اليقين مؤخَّرٌ في المعنى، فالتقدير: وما قتلوه، بل رفعه الله إليه[١] يقينًا[٢].

قوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ [النساء: ١٥٩].

قوْلُه تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: المعنى: وما منهم أحدٌ إلَّا لَيُؤمننَّ به[٣]، ومثْلُه: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١][٤].

وفي ﴿أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّهُمُ اليهودُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: اليهود والنَّصارى، قالَه الحسَنُ، وعِكرمَةُ.

وفِي هاء «به» قولان:

أحدهما: أنَّها رَاجِعةٌ إلى عيسى عليه السلام، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، والجُمهورُ.

والثَّانِي: أنَّها راجِعةٌ إلى محمَّد ﷺ، قالَه عكرِمَةُ.

وفِي هاء «موْته» قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّها ترْجِعُ إلى المؤمِن.

روى سعِيدُ بْنُ جُبير عنِ ابْنِ عبَّاسٍ قالَ: ليس يهودِيٌّ يموتُ أبدًا حتَّى يُؤمِنَ بعيسى، فقيل لابن عباس: إن خَرَّ مِن فوق بيْت؟ قال:

(١) ليست في (ت).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء(٢/ ٦٠٩).

(٣) ليست في (ج).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٢٩).



يتكلم به في الهُويِّ[(١)]. قالَ: وهي [في][(٢)] قراءة أُبيٍّ: «قبل موْتِهم»[(٣)]. وهذا قوْلُ مُجاهدٍ، وسعيدِ بْنِ جُبير. [١٧٤/ب]

ورَوى الضَّحَّاكُ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ قالَ: يُؤمن اليهوديُّ قبْلَ أن يمُوتَ، ولا تخرجُ نفْسُ[(٤)] النَّصْرانِيِّ حتَّى يشهدَ أنَّ عيسى عبْدُ[(٥)] [اللهِ][(٦)(٧)].

وقالَ عِكرمَةُ: لا تخرجُ نفْسُ[(٨)] اليهوديِّ والنَّصْرانيِّ حتَّى يُؤمنَ بمحمَّدٍ ﷺ[(٩)].

والثَّانِي: أنَّها تعودُ إلى[(١٠)] عيسى.

روى عطاءٌ عنِ ابْنِ عبَّاسٍ قالَ: إذا نزل إلى[(١١)] الأرض -[أعْنِي: عيسى][(١٢)]- لا يبقى يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ، ولا أحدٌ يعبد غيرَ الله إلَّا اتَّبعه،

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٦٦٨) عن سعيد، بنحوه، وفي (ت)، و(ف): الهواء.

(٢) من (ت).

(٣) قراءة شاذة عن الضحاك، ومجاهد، وأُبي بضم النون الأولى ﴿ليؤمنُنَّ به قبل موتهم﴾ على الجمع في شواذ القراءات (ص: ١٤٧)، وانظر: معاني الفراء (١/ ٢٩٥) وعلى معنى وإن منهم أحد إلا سيؤمنون به قبل موتهم؛ لأنَّ أحدًا يصلح للجمع. انظر: الكشاف (١/ ٥٨٨).

(٤) في (ج): روح.

(٥) في الأصل: عبده، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) من (ف).

(٧) رواه ابن أبي حاتم في التفسير (٦٢٥٥).

(٨) في (ح): روح.

(٩) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٧٢).

(١٠) في (ج): على.

(١١) ليست في (ت)، و(ج).

(١٢) من (ج).

وصدَّقه، وشهد أنَّه روحُ الله، وكلمتُه، وعبدهُ ونبيُّه[١]. وهذا قوْلُ قتادةَ، (وابْنِ زيْدٍ)[٢]، وابْنِ قُتيبَة[٣]، واخْتارَهُ ابْنُ جرير[٤]، وعن الحسَنِ كالقوْلَيْنِ.

وقال الزَّجَّاجُ: هذا بعيدٌ؛ لعموم قوْلِه: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ والَّذين يبقوْن يومئذ[٥] شِرذَمةً مِنْهُم، إلَّا أن يكون المعنى: أنَّهم كُلَّهم يقولون: إنَّ عيسى الَّذي ينزل لقتْلِ الدَّجَّال نُؤمن به[٦].

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾.

قال قتادة: يكون شهيدًا؛ أي[٧]: أنَّه قد بلَّغ رسالاتِ ربِّه، وأقرَّ بالعبوديَّةِ على نفسه[٨].

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ [النساء: ١٦٠].

قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾.

قال مُقاتِلٌ: حرَّم الله على أهل التوراة الرِّبا، وأن يأكلوا أموالَ النَّاسِ ظلمًا، ففعلوا، وصدُّوا عن دين الله، وعن الإيمان بمحمد ﷺ، فحرَّم الله

---

(١) التفسير البسيط (٧/ ١٨٦).

(٢) ليست في (ت).

(٣) غريب القرآن (ص:١٣٧).

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٦٦٣).

(٥) في (ت): حينئذ.

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٠).

(٧) ليست في (ت)، و(ج)، و(ف).

(٨) رواه ابن جرير الطبري في التفسير (٧/ ٦٧٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٦٢٥٧).

عليهم ما ذُكَر فِي قوْلِه تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] عقوبةً لهم[١].

قالَ أبو سليمان: وظلمهم[٢]: نقضُهُم ميثاقَهم، وكفرُهم بآيات الله، وما ذُكِر فِي[٣] الآيات قبْلَها.

وقال مجاهد: ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قَال: صدُّهم أنفسَهم وغيرَهم عن الحَقِّ[٤].

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: بصَدِّهم[٥] عن سبيل الله، يعْنِي الإِسلامَ، وأكلِهم أموالَ النَّاس بالباطل؛ أي: بالكذب على دين الله، وأخذ الرُّشى فِي حكم الله[٦]، وتبديل الكتب التي[٧] أنزلها الله ليستديموا المأكلَ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾ [النساء: ١٦١].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾؛ أي: أعددنا للكافرين، يعني اليهودَ.

---

(١) تفسير مقاتل (١/ ٤٢١).

(٢) ليست في (ف).

(٣) في (ف): من.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٧٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٢٦٢) من طريق ابن أبي نجيح، به. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/ ١٢٨) لعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٥) في (ت): صدّهم.

(٦) لفظ الجلالة ليس في (ت).

(٧) في (ج): الذي.

وقيل: إنَّما قال: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ لأنَّه علِمَ أنَّ قوْمًا منهم[1] يؤمنون، فيأْمَنُون العذابَ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾ [النساء: ١٦٢].

قوْلُه تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: هذا استثناءٌ لمؤمِني أهلِ الكتاب، فأمَّا الرَّاسخون، فهم الثَّابِتون في العلم[2].

قال أبو سُليمان الدِّمشقيُّ[3]: وهم عبدُ الله بن سلام، ومَن آمَن معَهُ، والَّذين آمنوا من أهل الإنجيل ممَّن قَدِمَ مع جعفر[4] من الحبشة، والمؤمنون، يعني أصحابَ رسُولِ اللهِ ﷺ.

فأمَّا قوْلُه تعَالى: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ فهمُ القائمون بأدائِها كما أُمِروا.

---

(١) ليست في (ت).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٢٦٩) من طريق سعيد بن جبير، به، بنحوه.

(٣) ليست في (ت)، و(ج).

(٤) في (ت): عبد الله بن جعفر.

وفي نصب «المقيمين» أربعةُ أقوال:

أحدها: أنَّه خطأٌ مِنَ الكاتب، وهذا قول عائشة رضي الله عنها، ورُوي عن عثمان بن عفان ﷺ أنَّه قال: [إنَّ][١] في المصحف لحنًا ستُقيمُه العربُ بألسنتها[٢].

وقد قَرأ ابْنُ مسعود، وأُبيٌّ [بْنُ كعْبٍ][٣]، وسعيد بن جبير[٤]، [١٧٥/أ] وعكرمَةُ، والجحدريُّ: «والمقيمون [الصَّلاة][٥]» بالواو[٦].

وقال الزَّجَّاجُ: [قوْلُ مَن قالَ إنَّه خطَأٌ][٧]، بعيدٌ جدًّا؛ لأنَّ الَّذين جمعوا القرآن هم أهل اللغة، والقدوة، فكيف يتركون في كتاب الله شيئًا يُصلِحُه غيرُهم؟! فلا ينبغي أن ينسبَ هذا إليهم[٨].

وقالَ ابنُ الأنباري: حديثُ عثمانَ لا يصِحُّ؛ لأنَّه غيْرُ مُتَّصل، ومُحال أن يؤخِّرَ عُثمان شيئًا فاسدًا، ليُصلحه [غيرُهُ][٩] مَن بعدَهُ[١٠].

---

(١) من (ت).

(٢) رواه ابن أبي داود في المصاحف (٨٤- ٨٥-٨٦) من طرق عن عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر القرشي، قتادة، و يحيى بن يعمر)، وانظر معاني القرآن للزجاج (٣/ ٣٦٢)، والاعتراضات النحوية لابن الأنباري.

(٣) من (ت).

(٤) في الأصل: وسعيد بن جبير وأبي، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) من (ج).

(٦) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٦٨٠)، وإعراب القرآن؛ للنحاس (١/ ٢٥٠).

(٧) في الأصل، و(ف): وهذا، والمثبت من بقية النسخ.

(٨) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣١).

(٩) من (ف).

(١٠) نقله الخازن في تفسيره (١/ ٤٤٧).

والثَّانِي: أَنَّه نسقٌ على «ما» والمَعْنى يُؤمنون بما أُنزل إِلَيْكَ، وبالمُقِيمينَ الصَّلاة، فقِيل: همُ الملائِكةُ، وقِيل: [هُم][1] الأَنْبِياءُ.

والثَّالِثُ: أَنَّه نسقٌ على الهاءِ والمِيم مِن قوْلِه: {مِنْهُمْ} فالمعْنى: لكنِ الرَّاسِخُون فِي العِلْم مِنْهُم، ومِن المُقيمين الصَّلاةَ يُؤمنون بما أُنزل إليك.

قالَ الزَّجَّاجُ: وهذا رديءٌ عند النَّحْويين، لا يُنْسقُ بالظَّاهر المجرورِ علَى المُضمر المجْرُور إِلَّا فِي الشِّعر[2].

والرَّابِع: أَنَّه منصوبٌ على المدْحِ، فالمعنى: اذْكُر المُقيمين الصَّلاةَ، وهُم المُؤتون الزَّكاةَ.

وأنْشدوا[3] [من الكامل التام]:

لَا يَبْعدَنْ قَوْمِي الَّذِينَ هُمُ ... سُمُّ العُدَاةِ وَآفَةُ الجُزْرِ
النَّازِلِينَ بِكُلِّ مُعْتَرَكٍ ... وَالطَّيِّبُونَ مَعاقِدَ الأُزْرِ

وهذَا علَى معْنى: اذْكُر النَّازِلينَ، وهمُ الطَّيِّبُون، ومِن هذا قولِكَ: مررْتُ بزيْدٍ الكريمِ، إنْ أردْتَ أن تُخلِّصَه مِن غيْرِه.

---

(١) من (ف).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣١).

(٣) البيت للخرنق بنت بدر بن هفان البكرية القيسية، من الشعراء في الجاهلية، وهي أخت لطرفة بن العبد لأمه، وهو في ديوانها (ص: ٤)، والكتاب (١/ ٢٠٢)، (٢/ ٦٤)، ومجاز القرآن، (١/ ١٤٣)، والكامل (٣/ ٤٠)، ومعاني الزجاج (٢/ ١٣٢)، وإعراب القرآن؛ للنحاس (١/ ٤٠٧). والأصول في النحو (٢/ ٤٠)، ومعنى (لا يعدن): لَا يهلكن، والعداة: جمع عاد، وآفة الجزر: الآفة العلة، والجزر جمع جزور؛ أي: المكثرين لنحر الإبل. والمعترك: موضع القتال.

فالخفضُ هو الكلامُ، وإنْ أردْتَ المدْحَ والثَّناءَ، فإنْ شئْتَ نصبْتَ، فقُلْتَ: بزيدِ الكريمَ، كأنَّكَ قُلتَ: اذْكُرْ الكرِيمَ، وإنْ شئْتْ رفَعْتَ علَى معْنى: هوَ الكريمُ. وتقول: جاءَنِي قوْمُك المُطعِمين فِي المحْل، والمُغِيثُون فِي الشَّدائِدِ علَى معْنَى: اذْكُر المُطعِمين، وهمُ المُغيثون، وهذا القوْلُ اخْتيارُ الخليلِ[١]، وسِيبويهِ[٢].

فهذِه الأقْوالُ حكَاها الزَّجَّاجُ، واخْتارَ هذَا القوْلَ[٣].

قوْلُه تعَالَى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ١٦٣﴾ [النساء: ١٦٣].

قوْله تعَالى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾.

قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: قالَ عدِيُّ بْنُ زيْدٍ، وسُكينٌ: يا مُحمَّدُ! ما نعْلَمُ اللهَ أنْزلَ علَى بشَرٍ مِن شيءٍ بعْدَ مُوسى، فنزلَتْ هذِه الآيَةُ[٤].

وقد ذكرْنَا فِي «آل عمران» معْنى الوحي، وذكرْنَا نوحًا هُنالك. و«إِسْحاقُ»: أعْجمِيٌّ، وإنْ وافَقَ لفْظَ العربِيِّ، يُقال: أسْحقَهُ اللهُ يسْحقُه[٥] إسْحاقًا.

---

(١) كتاب العين (٤/ ٢٩٧).

(٢) الكتاب (٢/ ٦٦).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٢).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٦٨٦).

(٥) ليست في (ج).

و«يعْقُـوب»: أعجمِـيٌّ. فأمَّـا اليعْقُـوبُ، وهـو ذَكَـرُ الحَجَـلِ وهِـي القَبَـجُ[١] فعـرَبِيٌّ، كذلِـك قرأتُـه عـلَى شـيْخِنا أبي منْصُـورٍ اللُّغـويِّ.

و«أيوب»: أعْجمِيٌّ، و«يونُس»: [اسْمٌ][٢] أعْجمِيٌّ.

قالَ أبو عُبيدةَ: يُقال: يُونُس ويُونِس بضَمِّ النُّونِ وكسْرِها[٣].

وحكَـى أبـو زيْـدٍ الأنْصَـاريُّ عـنِ بعْـضِ[٤] العـرَبِ همْـزةً[٥] مـعَ الكسْـرَةِ والضمَّـةِ والفتْحَـةِ[٦].

وقـالَ الفرَّاءُ: يونُـس بضَـمِّ النُّـون مِـن غـيْرِ همْـزٍ[٧] لُغـةُ أهْـلِ الحجـاز، وبعـض بنـي أسَـدٍ يقُـول: يُؤنـس بالهمـز، وبعْـض بنـي عُقيـل يقـول: يونَـس بفتـح النُّـون مـن غـير همـز[٨].

والمَشْهُورُ فِي القِراءة: «يونُس» برفْعِ النُّونِ مِن غيْرِ همْزٍ[٩]. [١٧٥/ب]

وقـد قـرَأَ ابْـنُ مسْـعُودٍ، وقتـادَةُ، ويحْيَـى بْـنُ يعمـر، وطلحَـةُ: يُؤنِـسُ بكسْـرِ النُّـونِ مهْمُـوزًا[١٠].

---

(١) القبـج: الكـروان، معـرّب، وهـو بالفارسـية كبـج، والقـاف والجيـم لا يجتمعـان في كلمـة واحـدة مـن كلام العـرب. انظـر: اللسـان (ق ب ج).

(٢) من (ت)، و(ف).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) ليست في (ت).

(٥) في (ت): من همزة.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) في (ت): من غيرهم.

(٨) كتاب فيه لغات القرآن (ص: ٥٩).

(٩) انظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩٧)، وإعراب القرآن؛ للنحاس (١/ ٤٧٤).

(١٠) انظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩٧)، ومختصر ابن خالويه (ص: ٣٠).

وقرأ أبو الجوزاء وأبو عِمرانَ والجحدريُّ: يُونَس بفتح النُّون مِن غير همْزٍ[١].

وقرأ أبو المتوكل: يؤنَس بفتح النُّون مهموزًا[٢].

وقرأ أبو السَّمالِ العدويُّ: يونِس بكسْرِ النُّون من غير همز[٣].

وقرأ عمْرُو بْنُ دِينارٍ برفع النُّون مهموزًا[٤][٥].

و«هارون»: اسْمٌ أعْجمِيٌّ. وباقي الأنبياءِ عليهمُ السلام قد تقَدَّم[٦] ذكْرُهُم.

فأمَّا «الزَّبُور» فأكثَرُ القُرَّاء على فتْحِ الزَّاي[٧].

وقرَأَ أبو رزين، وأبو رجاء، والأعمش، وحمْزَةُ بضمِّ الزَّايِ[٨].

قال الزَّجَّاجُ: فمَنْ فتَح الزَّايَ، أرادَ: كتابًا، ومَنْ ضَمَّ، أراد: كتُبًا[٩].

ومعنى ذكر «داود»؛ أي: لا تُنكروا تفضيلَ محمَّدٍ ﷺ بالقُرآن، فقد أعْطَى اللهُ داودَ الزَّبُورَ.

---

(١) انظر: البحر (٣/ ٣٩٧)، وإعراب القرآن؛ للنحاس (١/ ٤٧٤)، فقد حكى رواية الفتح عن أبي زيد.

(٢) لم أقف عليها.

(٣) انظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩٧)، و(٥/ ١٩٢)، ومشكل إعراب القرآن (١/ ٣٩٢).

(٤) انظر: البحر المحيط (٤/ ١٣٧)، والدر المصون (٤/ ١٥٧).

(٥) في الأصل: قال أبو عبيدة: يقال يونس ويونس بضم النون وكسرها إلى هنا. وقد سبق ذكر هذه العبارة قبلُ، بعد قوْلِه: (وأيوب).

(٦) في (ت): قدم.

(٧) انظر: تحبير التيسير (ص: ٣٤٤)، المبسوط (ص: ١٨٣).

(٨) انظر: الحجة للقراء السبعة (٣/ ١٩٣).

(٩) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٢).

وقال أبو عليٍّ: كأنَّ حمْزَةَ جعَلَ كتابَ داودَ أنحاءً، وجعَلَ كلَّ نحْوٍ زبرًا، ثُمَّ جُمع، فقال: زبُورًا[١].

وقال ابْنُ قُتيبة: الزَّبُور فعُول بمعنى مفعول، كما تقول: حلوب وركوب بمعنى: محلوب ومركوب، وهو مِن قوْلِك: زبرتُ الكتابَ أزْبُره زبرًا: إذا كتبته[٢].

قال: وفيه لغةٌ أُخرى: الزُّبور بضمِّ الزَّاي، كأنَّه جمع[٣].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء: ١٦٤].

قوْلُه تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ تأكيدُ كلَّم بالمصدر يدلُّ على أنَّه سمِع كلامَ اللهِ ﷻ حقيقةً.

روى أبو سُليمان الدِّمشقيُّ، قال: سمعْتُ إسْماعِيلَ بْنَ مُحمَّدٍ الصفَّارَ يقول: سمِعْتُ ثعلبًا يقُولُ: لوْلَا أنَّ اللهَ تعالى أكَّد الفِعلَ بالمصدر، لجَازَ أن يكونَ كما يقولُ أحدُنا للآخر: قد كلمتُ لك فلانًا، بمعنى: كتبْتُ إليه رقعةً، أو بعثْتُ إليه رسولًا، فلمَّا قال: ﴿تَكْلِيمًا﴾ لم يكن إلَّا كلامًا مسْمُوعًا مِنَ الله ﷻ.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾﴾ [النساء: ١٦٥].

---

(١) الحجة للقراء السبعة (٥/ ١٠٩).

(٢) غريب القرآن (ص: ٣٧).

(٣) غريب القرآن (ص: ٢٩٨).



قوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ﴾؛ أي: لئلَّا يحتجوا في تركِ التَّوحيدِ والطَّاعة بعدم الرُّسل؛ لأنَّ هذه الأشياءَ إنَّما[1] تجِبُ بالرُّسل.

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿لَّكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦].

قوله تعالى: ﴿لَّكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ﴾.

في سبَبِ نُزولِها قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخَل على جماعةٍ مِن اليهود، فقَالَ: «إنِّي وَاللهِ أعْلَمُ أنَّكُم لتَعْلَمُونَ أنِّي رَسُولِ اللهِ»[2]، فقالوا: ما نعلَمُ ذلك. فنزلَت هذه الآيةُ، هذا قوْلُ ابنِ عبَّاسٍ.

والثَّانِي: أنَّ رؤساءَ أهْلِ مكَّة أتوا رسُولَ الله ﷺ، فقالوا: سألنا عنك اليهودَ، فزعموا أنَّهم لا يعرفُونَك، فائْتِنَا بمَنْ يشْهَدُ لك أنَّ اللهَ بعثَك، فنزلَتْ هذه الآيةُ، هذا قوْلُ ابْنِ السَّائب[3].

قال الزَّجَّاجُ: «الشَّاهد»: المبيِّن لما[4] يشهد به، فالله[5] ﷻ بيَّن ذلك، ويعلم مع إبانتِهِ أنَّه حَقٌّ[6].

---

(١) ليست في (ج).

(٢) أخرجه الطبري (٩/ ٤٠٩)، وابن أبي حاتم (٤/ ١١٢٠)، وأسباب النزول؛ للواحدي (ص: ١٠٣).

(٣) أسباب النزول (ص: ١٨٧).

(٤) ليست في (ت).

(٥) لفظ الجلالة ليس في (ت).

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٤).

وفي معنَى ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦۖ﴾ ثلاثة أقوال:

أحدها: أنزله وفيه علمه، قاله الزَّجَّاجُ[١].

والثَّانِي: أنزله مِن[٢] علْمِه، ذكره أبو سليمان الدِّمشقيُّ.

والثَّالث: أنزله إليك بعلْمٍ منه أنَّك خِيرَتُهُ مِن خلْقِه، قالَه ابْنُ جَرِيرٍ[٣]. [١٧٦/أ]

قوْلُه تعَالى: ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَشۡهَدُونَ﴾.

فيه قولان:

أحدهما: يشْهَدُون أنَّ الله أنْزَلَه.

والثَّانِي: يشْهَدُون بِصدْقِكَ[٤].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: «الباءُ» دخلَت مؤكِّدةً. والمعنى: اكتفوا بالله في شهادته[٥][٦].

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدۡ ضَلُّواْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٦٧﴾ [النســاء: ١٦٧].

قوْلُه تعَالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

قال مُقاتِلٌ وغيرُهُ: هُمُ اليهودُ كفروا بمحمَّدٍ، وصدُّوا النَّاسَ عن الإِسْلام[٧].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٤).

(٢) في (ج): مع.

(٣) تفسير الطبري (٩/ ٤٠٩).

(٤) في (ت): بصدقكم. وفي (ج): بصدقه.

(٥) من قوله: (قوله تعالى: وكفى بالله شهيد)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٤).

(٧) تفسير مقاتل (١/ ٤٢٤).



قَالَ أبو سُليمانَ: وكان صدُّهم عنِ الإِسلام قولَهم للمشركين ولأتْبَاعِهم: ما نَجِدُ صِفَةَ مُحَمَّدٍ فِي كتابِنا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾ [النساء: ١٦٨، ١٦٩].

قوْلُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ﴾.

قالَ مُقاتِلٌ وغيْرُه: همُ اليهودُ أيْضًا كفروا بمحمَّدٍ والقرآن[1].

وفِي الظُّلم المذْكُور [هَاهُنا][2] قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الشِّركُ، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّانِي: أنَّه جحدُهُم صِفةَ [مُحَمَّدٍ][3] النَّبيِّ ﷺ فِي كِتابِهِم.

قوْلُه تَعَالى: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ يُريد مَن مات مِنْهُم علَى الكُفْرِ.

وقالَ أبو سُليْمان: لم يكنِ اللهُ لِيستُرَ[4] عليْهِم قَبيحَ فِعالِهِم، بل يفضحهم فِي الدُّنْيا، ويعاقِبهُم بالقتْلِ والجَلاءِ والسَّبْيِ، وفِي الآخرة بالنَّارِ ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ ينجون فيه.

وقال مُقاتِلٌ: طريقًا إلى الهدى[5].

﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ يعْنِي كان عذَابُهم علَى اللهِ هيِّنًا.

---

(١) تفسير مقاتل (١/ ٤٢٤).

(٢) من (ج).

(٣) من (ج).

(٤) في (ت): ليستتر.

(٥) المصدر السابق.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾ ﴾ [النساء: ١٧٠].

قوْلُه تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾ الكلامُ عامٌّ.

ورُوي عنِ ابْنِ عبَّاسٍ أنَّه قال: أرَاد المُشركين[١].

﴿ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ ﴾؛ أي: بالهُدى، والصِّدقِ.

قوْلُه تعالى: ﴿ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ﴾.

قـالَ الزَّجَّـاجُ عـنِ الخَليـلِ وجميـع البصريـين: إنَّـه منْصُـوبٌ بالحَمْـلِ[٢] علَى معْنَـاه؛ لأنَّـك إذا قلـت: انْتَـهِ[٣] خـيْرًا لـك، وأنـت تدْفَعُهُ عـن أمْـرٍ فتُدْخِله فِي غـيْرِه، كان المعنـى: انْتَـهِ[٤] وأتِ خـيرًا لـك، وادْخُـلْ فِيـما هـو خـيرٌ لـك[٥].

وأنْشدَ الخلِيلُ وسِيبويه قوْلَ[٦] عُمرَ بْنِ أبي رَبِيعةَ[٧] [من السريع]:

فَوَاعِدِيـهِ سَرْحَتَـيْ مَالِـكٍ أَوِ الرُّبَـى بَيْنَهُـمَا أَسْـهَلَا

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٠٢).

(٢) في (ج): على الحمل.

(٣) ليست في (ج).

(٤) ليست في (ف).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٤).

(٦) ليست في (ت).

(٧) عـزاه لـه في الكتاب لسـيبويه (١/ ٢٨٢)، وتفسـير الطـبري (٩/ ٤١٤)، والأغـاني (٩/ ٢٨٧)، ومعـاني القـرآن وإعرابـه للزجـاج (٢/ ١٣٤)، مـع اختـلاف في الألفـاظ، والسرحـة الشـجرة، وسَرحَتـا مالـك: موضـع بعينـه، اشـتهر بشـجرتين نسـبتا لصاحبهـا، وقولـه: (أسْـهلَا)؛ أي: ائـت أسـهل الأمريـن عليـك، هـذا تفسـيرُه عـلى مقالَـةِ سِيبويه.

كأنَّه[1] قال: ائتي مكانًا أسهل[2].

قولـه تعـالى: ﴿وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾؛ أي: هـو غنِـيٌّ عنكـم، وعـن إيمانكـم.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بـما يكـون مِـن إيـمانٍ أوْ كُفـرٍ ﴿حَكِيمًا﴾ فِي تكليفِكـم مـعَ علْمِـه بـما يكـون منكـم.

قوْلُـهُ تعَـالَى: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَـٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُواْ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَـٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾ [النسـاء: ١٧١].

قوْلُه تعالى: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ﴾.

قال مُقاتِلٌ: نزلت فِي نصارى نجران: السّيدِ والعاقِبِ ومَن معهما[3][4].

والجمهورُ على أنَّ المرادَ بهذه الآيَةِ: النَّصارَى.

وقال الحسَنُ: نزلَتْ فِي اليهودِ والنَّصارى[5].

و«الغلو»: الإفراطُ ومُجاوزةُ الحَدِّ، ومنه غلا السِّعر.

---

(١) في (ت): لأنه.

(٢) في (ت): سهلًا.

(٣) في (ف): تبعهما.

(٤) تفسـير مقاتـل (١/ ٤٢٤)، وذكـره الواحـدي بـدون سـند ولا عـزو لأحـد فِي «أسـباب النـزول» (ص: ٣٧٦) ولم يذكـر فيـه أسـماء.

(٥) انظر: تفسير الثعلبي (٤/ ١٣٢)، وأسباب النزول؛ للواحدي (ص: ١٨٦).

وقال الزَّجَّاجُ: الغلو: مُجاوزةُ القدْرِ فِي الظُّلمِ[١].

وغلـو النَّصـارى فِي عيسـى: قـوْلُ بعضِهـم: هـوَ اللهُ، وقـوْلُ بعضِهـم: هـوَ ابْـنُ اللهِ، وقـوْلُ بعضِهـم: هـوَ ثالـثُ ثلاثـة. [١٧٦/ ب]

وعلَى قوْلِ الحسَنِ غُلوُّ اليهودِ فيهِ قوْلُهم: إنَّه لِغيرِ رُشدةٍ.

وقالَ بعْضُ العُلماء: لا تغلوا فِي دينِكُم بالزِّيادةِ على التَّشدُّدِ[٢] فيه[٣].

قوْلُـه تعـالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾؛ أي: لا تقُولـوا: إنَّ اللهَ[٤] له شريـكٌ أو ابْـنٌ أو زوجـةٌ.

وقد ذكرنا معْنى «المسيح» والكلمة فِي «آل عمران»[٥].

وفِي معْنَى ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ سبْعَةُ أقْوَالٍ:

أحدهـا: أنَّـه روحٌ مِـن أرواح الأبـدان. قـال أُبِيُّ بْـنُ كعْـبٍ: لما أخَـذَ اللهُ[٦] الميثـاقَ علَى بنِـي آدمَ كان عيسـى عَلَيْهِ السَّلَامُ روحًـا مِـن تلـك الأرواح، فأرسَـلَه إلى مريـم، فحمَلَـتْ به[٧].

والثَّـاني: أنَّ الـروح النفـخُ، فسُـمِّي روحًـا[٨]؛ لأنَّـه حـدَثَ عـن نفخـةِ

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٥/ ٢٢٢).

(٢) في (ت): التشديد.

(٣) ليست في (ت).

(٤) لفظ الجلالة ليس في (ج)، و(ف).

(٥) انظر: التفسير الوسيط؛ للواحدي (٢/ ١٤٣).

(٦) لفظ الجلالة ليس في (ت).

(٧) أخرجه بنحوه الطبري (٦/ ٣٦).

(٨) قوله: (من تلك الأرواح)... إلى هنا ساقط من (ج).

جبريـلَ غ فِي دِرعِ[1] مرْيـمَ، ومنـه قـوْلُ ذي الرُّمَّـة [مـن الطويـل]:

وَقُلْـتُ لَـه ارْفَعْهَـا إِلَيْـكَ وَأَحْيِهَـا   بُرُوحِـكَ، وَاقْتَتْـهُ لَهَـا قِيتَـةً قَـدْرَا

هذا قوْلُ أبي رَوق[2].

والثَّالث: أنَّ[3] معنى ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾: إنْسانٌ حيٌّ بإحْياءِ اللهِ له.

والرَّابـع: أنَّ الـروحَ الرَّحمـةُ، فمعنـاه: ورحمـةٌ منـه، ومثْلُـه: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلـة:٢٢].

والخامِـس: أنَّ الـرُّوح[4] هَاهُنـا جبريـلُ. والمعنـى ألقاهـا اللهُ إلى مريـمَ، والَّـذي ألقاهـا روحٌ منـه، ذكـر هـذِه الأقـوَالَ الثَّلاثـةَ أبـو سُـليمانَ الدِّمشـقيُّ.

والسَّـادس: أنـه سـمَّاه روحًـا؛ لأنَّـه يحيـا بـه النَّـاسُ كـما يَحْيَـون بـالأرْوَاح، ولهـذا المعنـى سُـمِّي[5] القـرآنُ روحًـا، ذكـرَهُ القـاضي أبـو يعْـلَى.

والسَّـابع: أن الـرُّوح الوحـيُ أوْحَـى اللهُ إلى مرْيـمَ يُبشرُهـا بـه، وأوحـى إلى جبريـلَ بالنَّفـخ في درعِهـا، وأوحـى إلى ذاتِ عيسـى أن: كـن فـكان. ومثْلُـه: ﴿يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾ [النحـل: ٢]؛ أي: بالوحـي، ذكـرَهُ الثَّعْلَبيُّ[6].

---

(١) درع المرأة: قميصها.

(٢) البيـت في ديوانـه (ص: ١٧٦)، والزاهـر في معـاني كلـمات النـاس (٢/ ٢٧٦)، وتهذيـب اللغـة (٥/ ١٤٥)، ومقاييـس اللغـة (٥/ ٢٨).

(٣) ليست في (ف).

(٤) من قوله: (الرحمة، فمعناه)... إلى هنا ساقط من (ج).

(٥) ليست في (ت).

(٦) الكشف والبيان (١١/ ٩٥).

فأمَّا قوْلُه: «منه» فإنَّه إضافَةُ تشْريفٍ، كما تقول: بيْتُ اللهِ، والمعنى: مِن أمْرِه، ومِمَّا يُقاربُها قوْلُه تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣].

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ﴾.

قالَ الزَّجَّاجُ: رفعه بإضمار: لا تقولوا آلهتُنا ثلاثةٌ ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾؛ أي: ما هوَ إلَّا إلهٌ واحِدٌ[١].

﴿سُبْحَٰنَهُۥٓ﴾ (ومعنى «سبحانه»)[٢]: تَبْرِئَتُه[٣] مِن أن يكون لَه ولَدٌ. قالَه أبو سُليمانَ.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾؛ أي: قَيِّمًا علَى خلْقِه، مُدبِّرًا لهُم.

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ١٧٢﴾ [النساء: ١٧٢].

قوْلُه تعَالى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾.

سبَبُ نُزولِها:

أنَّ وفْدَ نجْرانَ وفَدُوا علَى رسُولِ الله ﷺ، فقالوا: يَا مُحمَّدُ! لِمْ تذْكرْ صاحِبَنَا؟ قالَ: ومَنْ صَاحِبُكُم؟ قالوا: عِيسى، قالَ[٤]: وأيُّ شيءٍ أقولُ

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٣٥).

(٢) ما بين الهلالين ليس في (ت)، و(ج).

(٣) في (ف): تنزيهه.

(٤) ليست في (ت).

فيهِ[(١)]؟ هوَ عبدُ اللهِ، قالوا: بَلْ هوَ اللهُ، فقالَ: إنَّه ليسَ[(٢)] بعَارٍ عليْهِ أن يكُونَ عبدًا للهِ، قالُوا: بلَى، فنزلَتْ هذه الآيةُ، رواه أبو صالح عن ابن عبَّاسٍ[(٣)].

قال الزَّجَّاجُ: معْنَى يَسْتَنْكِفُ: يأنَف، وأَصْلُه فِي اللُّغة مِن نكَفْتَ الدَّمْعَ: إِذَا نَحَّيْتَهُ بِإِصْبُعِكَ مِن خدِّكَ[(٤)].

[١٧٧/أ] قال الشَّاعر[(٥)] [من الطويل]:

فَبَانُوا فَلُولَا مَا تذكَّرُ مِنْهُمُ ... مِنَ الْخِلْفِ لَمْ يُنكَفْ لِعَيْنَيْكَ مَدْمَعُ

قوْلُه تعَالى: ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ قالَ ابْنُ عبَّاسٍ: هم حملَةُ العرش[(٦)].

قوْلُهُ تعَالَى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾ [النساء: ١٧٣].

---

(١) في (ت)، و(ج)، و(ف): له.

(٢) ليست في (ف).

(٣) ذكره الواحدي في أسباب النزول (ص ١٩٠)، من رواية الكلبي، وانظر: الكشف والبيان (٣/ ٤٢٠)، وتفسير البغوي (١/ ٦٢٧). زاد في (ف) بعد قوله: (من خدك): نكفت ينكف نكفًا.

(٤) معاني القرآن؛ للزجاج (٢/ ١٣٦).

(٥) البيت بلا نسبة في معاني القرآن؛ للزجاج (٢/ ١٣٦)، وكتاب العين (٥/ ٣٨٣)؛ وتهذيب اللغة (٤/ ٣٦٦٤)، والمحكم والمحيط (٧/ ٦١)، والمخصص (١/ ١٢٧)، ولسان العرب (٩/ ٣٤٠) (نكف).

(٦) انظر: البحر المحيط (٤/ ١٤٥).

قوله تعالى: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾؛ أي: ثواب[١] أعمالهم ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾: مضاعفة الحسناتِ.

وروى ابْنُ مسْعُودٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ في قوْلِه تعالى: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ قال: يدخلون الجنَّة ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾: الشَّفاعةُ لِمَن وجبت له النَّارُ مِمَّن صنع إليهم المعروف في الدُّنيا[٢].

قوْلُهُ تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ [النساء: ١٧٤].

قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

فِي البُرهان ثلاثَةُ أقْوالٍ:

أحدها: أنَّه الحُجَّةُ، قالَه مُجاهِدٌ، والسُّدِّيُّ.

والثَّانِي: القُرآن، قالَه قتادةُ.

والثالث: أنه النَّبيُّ [محمَّدٌ][٣] ﷺ، قالَه سُفيان الثَّوريُّ.

فأمَّا «النور المبين» فهو القرآن، قاله قتادة.

---

(١) في (ج): ثواب أجورهم؛ أي.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ٢٤٨) من طريق بقية عن إسماعيل الكندي به، وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ١٣): «فيه إسماعيل بن عبد الله الكندي ضعفه الذهبي من عند نفسه، فقال: أتى بخبر منكر وبقية رجاله وثقوا»، ورواه أبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٨) من طريق ابن حمير عن الثوري عن شقيق عن عبد الله بن مسعود بنحوه، وقال: «غريب من حديث الأعمش، عزيز عجيب من حديث الثوري، تفرد به إسماعيل بن عبيد الله الكندي عن الأعمش، وعن إسماعيل بقية بن الوليد، وحديث الثوري لم نكتبه إلا عن هذا الشيخ».

(٣) من (ت).

وإنَّما سمَّاه[1] نورًا؛ لأنَّ الأحكام تبين به بيانَ الأشياء بالنُّورِ.

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾ [النساء: ١٧٥].

قوْلُه تعالى: ﴿وَٱعْتَصَمُواْ بِهِۦ﴾؛ أي: اسْتمْسَكُوا.

وفي هاء «به» قولان:

أحدهما: أنَّها تعُود إلى النُّور وهو القرآنُ، قالَه ابْنُ جريج.

والثَّانِي: تعُودُ إلى الله تعالى، قالَه مُقاتِلٌ.

وفي «الرَّحمة» قوْلَانِ:

أحدهما: أنَّها[2] الجنَّةُ، قالَه ابْنُ عبَّاسٍ، ومُقاتِلٌ.

والثَّاني: أنَّها نفْسُ الرَّحمةِ، والمعْنَى: سيرحمُهُم، قالَه أبو سُليمانَ.

وفي «الفضل» قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّه الرزقُ في الجنَّةِ، قالَه مُقاتِلٌ.

والثَّانِي: أنَّه الإِحسان، قالَه أبو سُليمانَ.

قوْلُـه تعَـالى: ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾؛ أي: يُوفقهـم لإِصابـة الطَّريـقِ المُسـتقيم.

---

(١) في (ت): سموه.

(٢) في (ج): أنه.

وقالَ ابْنُ الحَنفيةِ(١): الصِّراطُ المُستقيم(٢): دينُ اللهِ تعَالى(٣).

قوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾﴾ [النساء: ١٧٦].

قوْلُه تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾.

فِي سبَبِ نُزولِهَا قوْلَانِ:

أحدُهما: أنَّها نزَلَتْ فِي جابِرِ بْنِ عبْدِ الله.

رَوى أبو الزُّبير عن جَابرٍ قالَ: مرضْتُ فأتاني رسُولُ الله ﷺ يعودني هو وأبو بكر، فوجدني قد أغمي عليَّ، فتوضَّأ رسُولُ الله ﷺ، ثم صبَّ عليَّ مِن وَضُوئِه، فأفقتُ، وقلت: يا رسولَ الله! كيف أصنع في مالي وكان لي تِسْعُ أخوَاتٍ، ولم يكن لي ولدٌ؟ فلم يجبْني بشيءٍ، ثم خرج وتركني، ثم رجع إِلَيَّ وقال: يا جابرُ! لا أراك ميتًا من وجعِك هذا، وإنَّ الله ﷻ قد

---

(١) هو محمد بن علي بن أبي طالب أبو القاسم الهاشمي، ابن الحنفية، واسمها خولة بنت جعفر ولد في صدر خلافة عمر، وروى عن: أبيه، وعثمان، وعمار بن ياسر، وعنه: بنوه الحسن، وعبد الله، وعمر، وجماعة. توفي سنة (٨١هـ). انظر: تاريخ الإسلام (٦/ ١٨١).

(٢) من قوله: (أي: يوفقهم)... إلى هنا ساقط من (ت).

(٣) أخرجه الطبري (١/ ١٧٥)، وإسناده ضعيف، فيه: إسماعيل الأزرق: هو إسماعيل بن سلمان، وهو ضعيف، قال ابن معين: «ليس حديثه بشيء»، وقال ابن نمير والنسائي: «متروك»، وقال ابن حبان في كتاب المجروحين (ص: ٧٨ رقم ٣٥): «ينفرد بمناكير يرويها عن المشاهير».

أنـزل فِي أخواتِـك، وجعـل لهُـنَّ الثُّلثـين، فقـرأ عـليَّ هـذه الآيـةَ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ فـكان جابـر يقـول: أُنزلـت هـذه الآيـةُ فِيَّ[١].

والثَّـانِي: أنَّ الصَّحابـة أهمَّهُـم [بيـانُ][٢] شـأنِ الكلالـة فسـألوا عنهـا نبـيَّ الله ﷺ، فنزلَـتْ هـذه الآيَـةُ، هـذا قـوْلُ قتـادةَ[٣].

وقـالَ سـعِيدُ بْـنُ المسـيِّبِ: سـأَل عُمـرُ بْـنُ الخطَّـاب ﷺ رسُـولَ الله ﷺ كيْـفَ نـورِّث[٤] الكلالـةَ؟ فقَـالَ: «أَوَ لَيْـسَ قَـدْ بَـيَّنَ اللهُ تَعَـالَى ذَلِـكَ»، ثُـمَّ قـرَأَ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ [النسـاء: ١٢] فأنْـزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[٥]. [١٧٧/ب]

وقد تقدَّم الكلام فِي الكلالَةِ[٦].

قوْلُـه تعـالى: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ﴾؛ (أي: مـات لَيْـسَ)[٧] ﴿لَهُۥ وَلَدٌ﴾ يُريـد: ولا والِـد: فاكْتفَـى بذكْـرِ أحدِهِـا، ويـدلُّ عـلى المحـذوف أنَّ الفُتيـا فِي الكلالـة، وهـي مَـن ليـس لـه ولـدٌ ولا والـدٌ.

قوْلُه تعالى: ﴿وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾ يُريد مِن أبيه وأُمِّه.

﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ عنْدَ انْفِرادِها.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٢٣)، ومسلم (٥/ ١٦١٦)، من طريق سفيان.

(٢) من المطبوع.

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ٤١)، (١٠٨٦٩) عن قتادة مرسلًا، والبيهقيُّ فِي السنن الكبرى (٦/ ٣١).

(٤) في (ت): تورث.

(٥) أخرجه الطبري (٩/ ٤٣١) (١٠٨٦٦).

(٦) في (ت): وقد يقدم الكلالة.

(٧) ليست في (ت).

﴿وَهُوَ يَرِثُهَآ﴾؛ أي: يستغرق ميراثَ الأُخت إذا لم يكن لها ولدٌ ولا والدٌ، وهذا هو الأخُ مِنَ الأبِ والأُمِّ، أو مِنَ الأَبِ.

﴿فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ (يعني: أُختين.

وسُئِل الأخفشُ ما فائِدةُ قوْلِه: «اثنتين» وكانَتَا لَا يُفسَّر[١] إلَّا[٢] باثْنَتَيْنِ)[٣]؟

فقال: أفادت العددَ العاريَ عن الصِّفة؛ لأنَّه يجوز في كانَتَا صغيرتين، أو حرَّتين، أو صالحتين، أو طالحتين، فلمَّا قال: ﴿ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ أفاد إطلاقَ العددِ على أيِّ وصفٍ كانتا عليه.

﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ﴾ مِن تركة أخيهما الميت.

﴿وَإِن كَانُوٓاْ﴾ يعني المخلَّفِين.

قوْلُه تعَالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْ﴾.

قال ابْنُ قُتيبة: لئلَّا تضِلُّوا[٤].

وقال الزَّجَّاجُ: فيهِ قوْلَانِ:

أحدهما: أن لا تضلوا، فأُضمِرَتْ لَا.

والثَّانِي: كرَاهة[٥] أنْ تضلوا، وهو قوْلُ البصريين[٦].

قالَ ابْنُ جُريج: أن تضلوا فِي شأنِ المَواريثِ[٧].

---

(١) في (ف): تفسر.

(٢) ليست في (ج).

(٣) ما بين الهلالين ساقط من (ت).

(٤) غريب القرآن؛ لابن قتيبة (ص: ١٣٧).

(٥) في (ت)، و(ج): كراهية.

(٦) معاني القرآن؛ للزجاج (١/ ٤٣١).

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره (٩/ ٤٤٥)، (١٠٨٩١).

فهرس الآيات